

موسوعة الشيخ المفيد

٧

مسائل الشيعة

في مختصر توحيد الشيخ العسكرا

بإيتام

الإمام الرضا عليه السلام

محمدين محمد بن الحسين بن علي بن الحسين

أبي عبد الله الرضا بن الحسين بن علي بن الحسين

(٣٣٦-٤١٣هـ)



سلسلة  
مؤلفات  
الشيخ المفيد

٧

مسائل الشيعة  
في مختصر توارخ الشريعة

أبي عبد الله محمد بن محمد بن عثمان المكي البغدادي

الشيخ المفيد

(٢٣٦ - ٤١٢ هـ)

تحقيق  
الشيخ مهدي نجف

دار المفيد

طبعة - نشر - توزيع

مفيد، محمد بن محمد، ۲۳۶ - ۴۱۳ ق.

مسار الشيعة في مختصر تواريخ الشريعة / أبي عبدالله محمد بن محمد بن النعمان العكبري  
البغدادي الشيخ المفيد: تحقيق مهدي نجف. - قم: دارالمفيد، ۱۴۳۱ ق. = ۱۳۸۹.

۱ ج. - (شماره گذاری گوناگون).: نمونه. - (سلسله مؤلفات الشيخ المفيد: ۷)

... ريال: 8 - 317 - 497 - 964 - ISBN 978

فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیما

کتابنامه به صورت زیرنویس.

۱. اسلام - مجموعه ها. ۲. کلام شیعه امامیه. ۳. امامت. ۴. علي بن أبي طالب عليه السلام، امام  
اول، ۲۳ قبل از هجرت - ۴۰ ق. - اثبات خلافت. ۵. محمد بن حسن (عج)، امام  
دوازدهم، ۲۵۵ ق. - غیبت.

الف. عنوان. ب. فروست: سلسله مؤلفات الشيخ المفيد: ۷

۲۹۷/۰۸۷

۸س ۷م / ۴/۶ BP

ش. ۷



www.my-books.ir



## مسار الشيعة

المؤلف: الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان

الناشر: الهدى

الطبعة: الأولى - ۱۴۳۱ هـ. ق

المطبعة: ظهور

الألواح الحساسة: تيزهوش

عدد النسخ: ۱۰۰۰

الشابك: ۸ - ۳۱۷ - ۴۹۷ - ۹۶۴ - ۹۷۸

## كلمة الناشر

الحمد لله رب العالمين - والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين واصحابه  
المنتجبين .

كان لانعقاد المؤتمر الألفي للشيخ المفيد في مدينة قم سنة ١٤١٣ ومشاركة الوفود العالمية في ذلك المؤتمر، وما القي فيه من دراسات وبحوث - كان ذلك حافزاً للكثيرين إلى التنبه لآثار هذا العالم العظيم الذي كان له في تاريخ الثقافة الاسلامية والفكر العربي ما كان، سواء في مدرسته الكبرى التي اقامها في بغداد، أو في مجالسه العلمية التي كانت تنعقد في داره، أو في مؤلفاته التي تطرقت إلى أنواع شتى من المعرفة، ما خلدها على مر العصور .

وقد كان من أهم ما تنبه اليه المفكرون والمحققون هو وجوب جمع تلك المؤلفات في حلقات متتابعة يسهل على المتبع الوصول اليها .

وقد كان ذلك فجمعت تلك المؤلفات والمصنفات في سلسلة مترابطة في حلقاتها لتكون بين يدي القارئ سهلة المآخذ، يستفيد منها العالم والمتعلم، والاستاذ والتلميذ، وتصبح مورداً لكل ظامىء إلى العلم، صاد إلى الثقافة .

وقد رأنا دارنا (دار المفيد) ان تقوم بطبع هذه المؤلفات في طبعة جديدة عارضة لها على شدة الحقيقة العلمية الفكرية اينما وجدوا، وهو ما يراه القارئ بين يديه فيما يلي، كتاباً بعد كتاب .

وإننا لندرجو أن نكون بذلك قد ارضينا الله اولاً، ثم ارضينا قراءنا الذين عودناهم فيما مضى من أيامنا على ان نبذل لهم كل جديد .

سائلين من الله التوفيق والتسديد

واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين  
دار المفيد

## يحتوي هذا المجلد على

- ١- مسار الشيعة (٦٤ صفحة) تحقيق الشيخ مهدي نجف
- ٢- تفضيل امير المؤمنين ع (٤٨ صفحة) تحقيق على موسى الكعبي
- ٣- المسائل السروية (١١٢ صفحة) تحقيق صائب عبدالحميد
- ٤- المسائل الجارودية (٤٨ صفحة) تحقيق الشيخ محمد كاظم مدير شانه چي
- ٥- مسألة في النصّ على علي ع (١٦ صفحة) تحقيق الشيخ مهدي نجف
- ٦- مسألة اخرى في النصّ على علي ع (٣٢ صفحة) تحقيق الشيخ

محمد رضا الانصاري

- ٧- الرسالة الاولى في الغيبة (١٦ صفحة)
  - ٨- الرسالة الثانية في الغيبة (١٦ صفحة)
  - ٩- الرسالة الثالثة في الغيبة (١٦ صفحة)
  - ١٠- الرسالة الرابعة في الغيبة (١٦ صفحة)
- تحقيق علاء آل جعفر

# مَسْنَدُ الشَّيْخِ

فِي مَخْضَرِ تَوْالِيحِ الشَّرِيعَةِ

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٢٣٦ - ٤١٣ هـ)

تحقيق

الشيخ مهدي نجف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن لكل حضارة و أمة أياماً و مناسبات معينة لها شأن في تاريخها، و لذلك تخلد بين أبناءها، و تحظى بتكريم من أصحابها، و إشارات و ذكريات، سواء أكانت سارة مفرحة، أم محزنة!

و قد احتوت الحضارة الإسلامية من الذكريات عدّة، أشاد بذكرها القرآن الكريم، بعنوان «أيام معلومات» أو «أيام الله» و عيّنها أحياناً بالاسم، كيوم بدر، و يوم حنين، و يوم الأحزاب ...

فتحديد تلك الأيام، و تاريخ حوادثها و مجرياتها، واحد من أهم ما يجب عموماً على رجال الاسلام ضبطه و تسجيله، و على الأمة جمعاء تخليدها و تبجيلها و تجليلها، كي تخلد في النفوس و الأذهان، و تنقل إلى الأجيال. و قد قرّر الشارع الكريم للمناسبات المتنوعة و ظائف خاصة متناسبة و طبيعة كل واحدة منها.

و من هنا فإن على المؤمنين أن يعرفوا تلك المناسبات و الأيام بتواريخها و

أعمالها، لأن «معرفة هذا الباب» كما يقول الشيخ المفيد في مقدمة هذا الكتاب: «من حلية أصل الإيمان، و مما يقبح إغفاله بأهل الفضل و الإيمان».

بل الاهتمام بهذه الجهة بما تعاهدناه عند المؤمنين و المهتمين بأمر الدين، منذ القديم، كما قال الشيخ:

«و لم يزل الصالحون من هذه العصابة - حرسها الله - على مرور الأوقات يُراعون هذه التواريخ، لإقامة العبادات فيها، و القرب بالطاعات، و استعمال ما يلزم العمل به في الأيام المذكورات، و إقامة حدود الدين في فرق ما بين أوقات المسار و الأحران».

إن الكتاب كما هو واضح من عناوين ابوابه، و تدل عليه المقدمة أيضاً لا يقتصر على ذكر المناسبات السارة فقط، بل يحتوى على ذكر المناسبات المحزنة أيضاً.

و من هنا فليس ما جاء في تسمية الكتاب بـ «مسار الشيعة» فقط، صحيحاً و لا وافياً بمضمون الكتاب، و لا موافقاً لغرض المصنف.

و الذي يُستفاد من مقدمة الكتاب أن اسمه:

«مختصر في تاريخ أيام مسار الشيعة و أعمالها من القرب في الشريعة، و

ما خالف في معناه».

فهذا العنوان شامل لتواريخ أيام المسار، و أيام الأحران، و ما في كل من

الأعمال و القربات.

كما أن بن سماء بـ «التواريخ الشرعية» فقط، فقد أغفل ذكر الأعمال الذي

يشكل جزءاً كبيراً من محتوى الكتاب أيضاً.

و منهج الشيخ في تأليف الكتاب، أنه:

أولاً: يبني على الإيجاز والاختصار في ذكر المناسبات، وشرح الوقائع اعتماداً على ما يختص بذلك من مؤلفاته ككتاب «المزار» و«الارشاد» و«المقنعة» التي يُحيل إليها.

إلا أنه تحدّث بشيء من التفصيل في بعض المناسبات، كيوم الغدير حيث ذكر شعر حسان في تلك المناسبة.

وكمناسبة مبيت الامام علي عليه السلام ليلة الهجرة على فراش النبي صلى الله عليه وآله واقباله بنفسه وقارنه بحديث الغار.

ثانياً: رتب الكتاب على ترتيب الأشهر العربية، بادئاً بشهر رمضان، معتبراً له أول الأشهر، لاعتبارات:

١- لتقدمه في محكم القرآن.

٢- لكونه عند آل الرسول صلى الله عليه وآله أول الشهور في ملّة الاسلام.

٣- لانه برهان الفصل بين الأشهر الحرم وشهر رجب منها.

ولم يتضح لنا هذا الوجه الثالث، لوجود خلل في النسخ المتوفرة فليلاحظ. وهذا الترتيب في أشهر السنة العربية مما تفرّد به الشيخ المفيد على الظاهر وللبحث عنه مجال للمختصين بدراسة شؤون التاريخ الاسلامي.

ثالثاً: إن الشيخ بعد أن يذكر المناسبات المختلفة في الشهور يذكر تحت عنوان كل مناسبة ما ورد فيها من أعمال - واجبةً ومستحبةً - حسب ما وردت به الروايات والآثار عن أهل البيت عليهم السلام.

والملاحظات الخاصة بهذا الكتاب:

١- إنه من الكتب القليلة التي كتبها الشيخ نفسه، بخلاف أكثر آثاره التي

هي من إملائه .

فيمكن الاعتماد على نسخته المحققة، و الاعتبار بعباراته على أنها من الشيخ المفيد نفسه .

٢- إن تاريخ تأليف الكتاب هو سنة (٣٨٩) كما جاء في آخرها، و هذا أيضاً قلما وجد في سائر آثاره و أعماله العلمية .

٣- إن هذا الكتاب - مع أنه يعتبر مصدراً تاريخياً هاماً، و معتمداً - فهو في نفس الوقت يفيد الدارسين في تحديد فلسفة، التاريخ من وجهة النظر الإسلامية فيما هو واحد من عيون تراث الشيخ المفيد الخالدة .

والله ولي التوفيق . وكتب السيد محمد رضا الحسيني الجلالي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 قَالَ شَيْخُنَا وَسَيِّدُنَا الشَّيْخُ الْمَجْلِبِي  
 الْمُفِيدُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
 النَّجَّارِ الْحَارِثِيُّ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ  
 وَتَوَضَّعَ لِحَدِيثِ الْحَمْدِ عَلَى مَا بَصُرَ بِهِ  
 وَهُمَا إِذَا أَلِيَهُ هُوَ مُبِيلٌ  
 وَبَهْتُهُ وَيَلْسُوهُ لَنَا هُوَ  
 كَأَنَّكَ وَهُوَ بِهِ  
 كَلِمَاتُ هُوَ فَوَ أَيْدِيهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 قَالَ شَيْخُنَا وَسَيِّدُنَا الشَّيْخُ الْمَجْلِبِيُّ  
 الْمُفِيدُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
 النَّجَّارِ الْحَارِثِيُّ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ  
 وَتَوَضَّعَ لِحَدِيثِ الْحَمْدِ عَلَى مَا بَصُرَ بِهِ  
 وَهُمَا إِذَا أَلِيَهُ هُوَ مُبِيلٌ  
 وَبَهْتُهُ وَيَلْسُوهُ لَنَا هُوَ  
 كَأَنَّكَ وَهُوَ بِهِ  
 كَلِمَاتُ هُوَ فَوَ أَيْدِيهِ

له وأورثه فريسته  
 وكثر الله كثره  
 ته هو بويته همدان وأ  
 لا يوه الكاهن هو بويته  
 ته ولسلو كثره أهد  
 بعه نقد وفتحت أهد  
 ك الله على هاند كوت  
 هو الهامة كثره  
 في نأوين أهد همدان  
 للشيعة والكلما همدان  
 الغروب في الشريعة

كتاب  
 تاريخ  
 الشيعة  
 في  
 همدان

كتاب  
 تاريخ  
 الشيعة  
 في  
 همدان

كما اثبتت كل نفسا و  
 فوقها يقول القاطمون  
 كل كل عهد والعهود  
 وان فعل في كذا او كذا  
 ولسلوا به فاز الله  
 تعالى به امة كويو وروي  
 از هر كس في هذه المصنوعه  
 في ليلة المصروف من الثعبان  
 غفوا الله لسيئاته خذوه  
 به وفتريوا به واكثرا  
 لسلوه

اجتهادنا

١٠

وانفق الفواخ من تسويبه  
هذه الاودا فوجه الله  
والسر توفيقه لساده للسر  
كثرت وبيع الاول لسنه  
تسع وثمانين وثلاث مائة  
كريمة العبد الفقير الى  
الله الغني محمد بن محمد بن

النعمان اخطر الله  
كتبه المصنف في كربلاء

منصور السالوا المسوا لله

للمسألة والحق الضارة هو  
للمسألة والحق الضارة هو  
للمسألة والحق الضارة هو

محمد بن الحسين بن الحسين  
بن الحسين بن الحسين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

للهدى على ما بهرنا من حكمة وهدانا اليه من سبيل رحمة ويسر من علقته  
 منأ به علينا من فوايده المرموعاوم نعم في حقه وحيا لله على صفوته  
 من برية محمد وآله الطاهرين من عزته وسلم تسليمها وبعد فدايك  
 الله على ما ذكرت من الحاجة الي مختصر في تاريخ اهلهم مسارا الشيعة  
 ولما لما من التزل في التريه وما خلفت ذكره على ان يكون لا اختلاف في حب  
 معتاد لعمى اذ من هذا الكتاب من هياكله الايمان وما يقع قتال  
 باهل الفضل ولايمان ولم يره العالكون من هذه العماجر سأل الله تعالى  
 على مريد الاوقات يراهن التوزيع الاقامة الجدلتيها والتزيب الطمان  
 واستطلاع ملك الهريه في الايام المذكورات واقامه حد وبالمعنى في  
 فرفعا بين اوقات المسار والافران وقد كان بعض مشايخنا من اهل اهلهم  
 رسم في هذا المعنى طورا سيرا لم يات به على ما في النفس واهل المحمود الهل  
 منه لما كان عليه من الاحاطة وانا بمشينة كنهه تعالى وعونه مثبت في  
 هذا الكتاب ابوابا تحوي على ما سلف لما ذكرناه وتضمن من التزانية ما  
 معلم للفايد به لمن تأمله وعرف معناه واذا انتهيت في كل فصل منه الي  
 ذكر بلا عال شرفت منها ما كان القول مفيدا له على الايجاز وما عكس  
 عمد وردد الخبره بالشرع والفصيل واجلب فيه ما يكثر القول فيه مخافة

وقفت

بسم

بسم الله

الاملال بالتطويل التي توجبها الخلق لنفسه استخراجها من الاصول اذ لو وقف  
 على طبقة عمري السطن وندليل وقدام فيما ارجه من ذكر الشهرين غير مما  
 تقدمه في حكم القرآن ولفافه من الحبان والقربات وتكونه عند آل الرسول  
 عليهم السلام ازيد الشهر في ملة الاسلام وبرهان حصول الاثر الكرام جعل  
 في سنة على ما قرره البيان واستق عليه هذا الجار من انفراد رجب وانفا  
 ما عدله منها من غير تبين ولا انفصال وتعد وجوبه في كل سنة واحدا على  
 الاختلاف هذا المقام وينبع القول بما يلي من الاشهر على حاتم ذكر المقام  
 وبابه للتفريق بشهر رمضان وهذا الشهر سيد الشهر على ملائكة المسوق  
 عن سيد المرسلين صيا الله عليه وآله وهو ربيع المؤمنين بالحرف القاهر عن  
 الصادقين عليهم السلام وكان الملوك يسمونه المعمار ويفتتح ابواب  
 الجنان وتفتح ابواب الجنان وتصدق فيه من الثيابي وتبذره منه  
 الله تعالى بالبركة في الذكر الحكيم واحتراما لانه في القرآن النبي وشهد  
 بعقل اليه منه على الف شهر بحسبها العادون واورد فيه منه بحسبها ايت  
 للصيام وسحب استنبالها بالفضل عند جوب الشمس والتطهير لها من  
 الاوباس وفي اواخرها عانة سهلا عند روج الهلال وفيها لا بد ابطال نوافل  
 ليلي شهر رمضان وهي الف ركة من اول الشهر الف الف بترتيب معروف في الامور  
 عن الصادقين عليهم السلام ويسحب فيها لا بد بقراءة جز من القرآن ويتلى من عبادة

شيان أربع جازت به دعا استجابة له في كل يدعونه إلا أن يدعوا له  
 قوم موهني أو ظبيهم رحم وهو يوم شريف عظيم البركة وسنة  
 الصدقة والتطوع بالخيرات ودعاء السرور لأهل الأيمان شهر  
 شعبان وهو شهر شريف عظيم البركة وصيامه سنة من سنن  
 النبي صلى الله عليه وآله وفي الروم آيات من كتابه من الأجر والفضل  
 ولما جازت شهر رمضان في شهر شعبان وهو شهر مبارك  
 ولما جازت شهر رمضان في شهر شعبان وهو شهر مبارك  
 وكان موافقاً لزمان صاحب الزمان صاحب البيت الثاني  
 وأحبها بالملوك والديار في هذا البلد بكونها زمان سيدي أبي محمد  
 الحسين بن علي عليه السلام وقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال  
 إذا كان ليلة العتق من شعبان ناري ما يدرى من الأجر لمن يصلي في  
 كسبي بن علي صاحب البيت الثاني أرجو معفوا لكم الله ربه ومحمد نبي  
 من سنن زمان الحسين بن علي عليه السلام في هذا البلد فليدعوا عنه من الأجر  
 عليهم السلام فإن لم يكن من ذكرنا وبالله عليهم السلام وأحبها بالملوك و  
 الأديار وقد روي لنا أمير المؤمنين عليه السلام كان لا يتام في السنة من ثلث  
 ليالي ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان وينزلها ليالي روحانيات  
 تكون لها العذر ونبله انظر فيروز في سنة الجبله بعض الأجر  
 وأما العتق من شعبان وينزل في هذه الليلة بفرق كل امرئ حكم وهي

ولما جازت شهر رمضان في شهر شعبان وهو شهر مبارك  
 ولما جازت شهر رمضان في شهر شعبان وهو شهر مبارك  
 وكان موافقاً لزمان صاحب الزمان صاحب البيت الثاني

علم

نبيه يعقبا ابيهم جميعا واهل كعبه  
 بن محمد عليهما السلام انه قال اذا كان ليده المصطفى من شعبان اذن الله للملائكة  
 بالتردد اليه من السما وفتح فيها ابواب الجنان واجاب فيها الدعوات  
 فليصل احد اربع ركعات بقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وسورة الاخلاص  
 مائة مرة فاذا فرغ منها سجد عليه لمدا وقال في دعائه اللهم اني انك  
 فقير وكبير عايد ومك حائف مستجير بسلامة النبي ولا تنهب حسبي عوذ  
 بعفوك من عتابك وعاوذ برضائك من سخطك وعاوذ برحمك من عذابك  
 انت كما اثبتت على نفسك ووقفت ما يقولون انما يكون! ساكن ان نخل على عهد  
 وآل محمد وافضل لي كذا وكذا وساير حوائجهم فان الله تعالى يوادكم وتروى  
 ان من صلى بين المصنوع في ليلة المصطفى من شعبان غفر الله له ذنوبه ونفي  
 حوائجه واعفاه سوره ومضى الله على محمد وآل محمد خاتم الانبياء وسلم ليلى  
 كبريا مرصك يا ارحم الراحمين . وكان القرام من سوره هود  
 لقران يوم النشأ من شهر محمد الاول سنة عاين

رسالة في بيان  
 من شأن هذا النبي  
 ايشية من شهر  
 مفضل في سنة هـ

طبع في

محمد وسماه محمد بمسجد الكلم  
 والحديث اونا واخر اطارا  
 واطما ونكرته  
 وصدق  
 او تولى به  
 اعلى  
 محمد

# مَسَائِدُ الشَّيْخِ

فِي مَجْتَمَعِ تَوَلِيهِ الشَّرْعِيَّةِ

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم  
أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٢٣٦ - ٤١٣ هـ)



## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على ما بصرنا من حكمته، وهدانا اليه من سبيل رحمته،  
[ويسر لنا من طاعته] <sup>(١)</sup>، ومن به علينا من فوائده [لدوام نعيمه] <sup>(٢)</sup> في  
جنته، وصلى الله على صفوته من بريته محمد والأئمة الطاهرين من عترته  
وسلم كثيراً <sup>(٣)</sup>.

أما <sup>(٤)</sup> بعد : فقد وقفت أيدك الله تعالى على ما ذكرت من الحاجة الى  
مختصر في تاريخ أيام مسار الشيعة وأعمالها، من القرب في الشريعة، وما  
خالف في معناه، ليكون الاعتقاد بحسب مقتضاه، ولعمري إن معرفة

---

(١) في ب وج «وسرّة من طاعته».

(٢) في ب وج «المثمرة لدوام نعمته».

(٣) في ب وج «تسليماً».

(٤) في ب وج «و».

هذا الباب<sup>(١)</sup>، من حلية أهل الايمان، وما يقبح اغفاله بأهل الفضل والايان.

ولم يزل الصالحون من هذه العصابة - حرسها الله - على مرور الأوقات يراعون هذه التواريخ، لاقامة العبادات فيها، والقرب بالطاعات، واستعمال ما يلزم العمل به [في الأيام]<sup>(٢)</sup> المذكورات، وإقامة حدود الدين في فرق ما بين أوقات المسار والأحزان.

وقد كان بعض مشايخنا من أهل [النقل - وفقهم الله -]<sup>(٣)</sup> رسم في هذا المعنى طرفاً يسيراً لم يأت به على ما في النفس من الايثار، واخل بجمهور ما يراد [العمل منه]<sup>(٤)</sup> لما كان عليه من الاختصار، وأنا بمشيئة الله وعونه، مثبت في هذا الكتاب، أبواباً تحتوي على ما سلف مما<sup>(٥)</sup> ذكرناه، وتتضمن من الزيادة ما يعظم الفائدة به لمن تأمله [وتبينه وقرأه]<sup>(٦)</sup>.

فاذا<sup>(٧)</sup> انتهيت في كل فصل منه الى ذكر الاعمال، شرحت منها ما كان القول مفيداً له على الايجاز، وبيّنت عن كل عمل اعرب<sup>(٨)</sup> الخبر عنه

(١) في ب وج «الكتاب».

(٢) في ب وج «للأيام».

(٣) في ب وج «العلم».

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من ب وج.

(٥) في ب «لن» وفي ج «لما».

(٦) في ب وج «وعرف معناه».

(٧) في ب وج «واذا».

(٨) في ب وج «فوق».

بالشرح والتفصيل ، وأجملت منه أكثر<sup>(١)</sup> القول [مخافة الاملال بالتطويل]<sup>(٢)</sup> ، ليزداد الناظر لنفسه في استخراجها من الأصول ، إذا وقف على صفته<sup>(٣)</sup> بفحوى النطق به والدليل بصيرة .

واقدم فيما ارتبه من ذكر الشهور شهر رمضان ، لتقدمه في محكم القرآن ، ولما فيه من [العبادات والمقربات]<sup>(٤)</sup> ، ولكونه عند آل الرسول عليه وعليهم السلام أول الشهور في ملة الاسلام<sup>(٥)</sup> ، وبرهان حصول الاشهر الحرم جميعاً في كل سنة على ما قرره التبيان ، واتفق عليه جملة<sup>(٦)</sup> الاخبار ، من انفراده رجب ، واتصال ما عداه منها من غير [تباين ولا<sup>(٧)</sup> انفصال ، وتعدد وجودها في سنة واحدة على خلاف هذا النظام]<sup>(٨)</sup> .

واتبع القول فيما يليه<sup>(٩)</sup> من الأشهر على الاتساق الى خاتمة ذلك على التمام ، وبالله أستعين .

(١) في ب وج «ما يكثر» .

(٢) في ب وج «فيه ويؤدي الى الملال والتطويل» .

(٣) في ب وج «حقيقته» .

(٤) في ب وج «من العبادة والقربات» .

(٥) روى الشيخ الكليني رحمه الله في الكافي ٤ : ٦٥ حديث ١ ، باسناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والارض ، ففرة الشهور شهر الله عز وجل وهو شهر رمضان . . . الى آخره .

وقال الشيخ الطوسي في مصباح التهجد : ٤٨٤ «لأن المشهور من روايات أصحابنا ان شهر رمضان أول السنة» .

(٦) ليس في ب وج .

(٧) ليس في ج .

(٨) ما بين المعرفين ساقط من نسخة «ب» وزاد في ب وج «تطويل» .

(٩) في ب وج «بأبي» .

## شهر رمضان

هذا الشهر سيد الشهور على الاثر المنقول عن سيد المرسلين صلى الله عليه وآله<sup>(١)</sup>.

وهو ربيع المؤمنين<sup>(٢)</sup>، بالخبر الظاهر عن العترة الصادقين عليهم السلام، وكان الصالحون يسمونه المضمار.

وفيه تفتح أبواب الجنان، وتغلق أبواب النيران، وتصفد مردة الشياطين، وقد وصفه الله تعالى بالبركة في الذكر الحكيم<sup>(٣)</sup>، وأخبر بانزاله فيه القرآن المبين، وشهد بفضل ليلة منه على ألف شهر بحسبها العادون<sup>(٤)</sup>.

(١) روى الشيخ الكليني قدس سره في الكافي ٤ : ٦٧ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله لَمَّا حضر شهر رمضان وذلك في ثلاث بقين من شعبان قال لبلال : ناد في الناس ، فجمع الناس ، ثم صعد المنبر ، فحمد الله واثنى عليه ثم قال : أيها الناس ان هذا الشهر قد خصكم الله به وحضركم وهو سيد الشهور، ليلة فيه خير من ألف شهر. . . الى آخر الخطبة.

ورواه الشيخ الصدوق في الفقيه ٢ : ٥٩ الحديث ٢٥٥، والشيخ الطوسي في التهذيب ٤ : ١٩٢ الحديث ٥٤٩.

(٢) روى الشيخ المصنف قدس سره في المقنعة (كتاب الصيام، باب سنن شهر رمضان وغيره) عن الباقر عليه السلام انه قال : لكل شيء ربيع وربيع القرآن شهر رمضان. ورواه الشيخ الصدوق في ثواب الاعمال : ١٢٩ الحديث الاول.

(٣) اشارة الى قوله تعالى في سورة الدخان : ٢ ﴿انا انزلناه في ليلة مباركة انا كنا منذرين﴾.

(٤) اشارة الى قوله تعالى في سورة القدر: ﴿ليلة القدر خير من ألف شهر﴾.

فأول ليلة منه [يجب فيها النية] <sup>(١)</sup> للصيام .

ويستحب استقبالها بالغسل عند غروب <sup>(٢)</sup> الشمس ، والتطهر <sup>(٣)</sup> لها من الاذناس ، وفي أولها دعاء الاستهلال عند رؤية الهلال <sup>(٤)</sup> ، وفيها الابتداء بصلاة نوافل ليالي شهر رمضان ، وهي ألف ركعة من أول الشهر الى آخره بترتيب معروف في الاصول عن الصادقين [من آل محمد] <sup>(٥)</sup> عليهم السلام <sup>(٦)</sup> .

ويستحب فيها الابتداء بقراءة جزء من القرآن ، يتلى من بعده الى آخره ثلاث مرّات على التكرار .

ويستحب فيها أيضاً مباحضة النساء على الحِلّ دون الحرام ، ليزيل الانسان بذلك عن نفسه الدواعي الى الجماع في صبيحتها من النهار ،

(١) في «ب وج» تجب النية فيه .

(٢) في «ب وج» وجوب .

(٣) في «ب وج» والتطهير .

(٤) رواه المصنف قدس سره في المقنعة ، كتاب الصيام ، باب الدعاء عند طلوع الهلال ، ورواه الشيخ الطوسي في التهذيب ٤ : ١٩٦ الحديث ٥٦٢ بسنده الى أبي جعفر عليه السلام قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا أهل هلال شهر رمضان ، استقبل القبلة ، ورفع يديه فقال : اللهم أهله علينا بالأمن والايان . . . الى آخر الدعاء .

وروى الشيخ الطوسي في المصدر السابق الحديث ٥٦٣ بسنده عن الصادق عليه السلام يقول : كان أمير المؤمنين اذا أهل شهر رمضان ، استقبل القبلة ، ورفع يديه فقال : اللهم أهله علينا بالأمن والايان . . . الى آخره .

(٥) ليس في «ب» .

(٦) انظر تفصيل ذلك في المقنعة للمصنف قدس سره (كتاب الصلاة باب صلاة شهر رمضان) وما رواه الشيخ الطوسي في التهذيب ٣ : ٦٦ الحديث ٢١٨ .

وسلم له صومه على الكمال . وفيها دعاء الاستفتاح ، وهو مشروح في كثير من الكتب في كتاب الصيام<sup>(١)</sup> .

أول يوم من [شهر رمضان فرض فيه نية فرض]<sup>(٢)</sup> الصيام ، وبعد صلاة الفجر فيه دعاء مخصوص ، موظف ، مشهور [عن الائمة من]<sup>(٣)</sup> آل محمد عليهم السلام .

وفي السادس منه [أنزل الله التوراة على موسى بن عمران عليه السلام]<sup>(٤)</sup> .

وفيه من [٥] سنة احدى ومئتين للهجرة<sup>(٦)</sup> كانت البيعة لسيدنا أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام<sup>(٧)</sup> . وهو يوم شريف يتجدد فيه سرور المؤمنين ، ويستحب فيه الصدقة والمبرة للمساكين ، والاكثر لشكر الله عز اسمه على ما أظهر فيه من حق آل محمد عليهم السلام ، وارغام المنافقين .

وفي اليوم العاشر منه سنة عشر من البعثة ، وهي قبل الهجرة بثلاث

(١) انظر المقنعة : ٥١ .

(٢) في ب وج «منه يتبدأ بفرض» .

(٣) في ب «من أئمة» .

(٤) روى ذلك أيضاً الشيخ الكليني في الكافي ٤ : ١٥٧ الحديث ٥ ، والشيخ الصدوق في

من لا يحضره الفقيه ٢ : ١٠٢ الحديث ٤٥٧ ، والشيخ الطوسي في التهذيب ٤ : ١٩٣

الحديث ٥٥٢ .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من نسخة «ب» .

(٦) في ب وج «من الهجرة» .

(٧) ذكر اليعقوبي في تاريخه ٢ : ٤٤٨ انها كانت في يوم الاثنين لسبع خلون من شهر رمضان

سنة ٢٠١ هـ .

سنتين توفيت أم المؤمنين خديجة بنت خويلد<sup>(١)</sup> رضي الله عنها [وأسكنها جنّات النعيم]<sup>(٢)</sup>.

وفي اليوم<sup>(٣)</sup> الثاني عشر [نزل الانجيل على عيسى بن مريم عليه السلام]<sup>(٤)</sup>.

ويوم<sup>(٥)</sup> المؤاخاة الذي<sup>(٦)</sup> آخى فيه النبي<sup>(٧)</sup> صلى الله عليه وآله بين صحبه، وآخى بينه وبين علي<sup>(٨)</sup> [صلوات الله عليهما]<sup>(٩)</sup>.

وفي ليلة النصف منه يستحب الغسل، والتنفل بمئة ركعة، يقرأ في كل ركعة منها الحمد [واحدة، وعشر مرات قل هو الله أحد]<sup>(١٠)</sup>، خارجة عن الالف ركعة التي ذكرناها فيما تقدم وقد<sup>(١١)</sup> ورد الخبر في [فضل ذلك

(١) ذكر ذلك أيضاً ابو الفرج الاصبهاني في مقاتل الطالبين : ٤٨ ، وابن سعد في طبقاته : ١١ .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من نسخة «ب» وزاد في «ب وج» وأرضاها .

(٣) ساقط من «ب وج» .

(٤) روى ذلك أيضاً المشايخ الثلاثة في الكافي ٤ : ١٥٧ الحديث ٥ ، ومن لا يحضره الفقيه ٢ : ١٠٢ الحديث ٤٥٧ والتهذيب ٤ : ١٩٣ - الحديث ٥٥٢ .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من نسخة «ب» وأبدل عنه كلمة «منه كانت» . وفي «ج» وهو يوم .

(٦) في ب وج «التي» .

(٧) سقط من ب وج .

(٨) انظر قصة المؤاخاة في السيرة النبوية لابن كثير ٢ : ٣٢٤ - ٣٢٥ ، وغيرها من كتب السيرة والتاريخ .

(٩) في ب وج «عليهما السلام» .

(١٠) في ب وج «مرة، وقل هو الله أحد عشر مرات» .

(١١) في ب وج «فقد» .

بأمر جسيم<sup>(١)</sup>].

وفي يوم النصف منه سنة ثلاث من الهجرة كان مولد سيدنا أبي محمد الحسن بن علي [بن أبي طالب]<sup>(٣)</sup> عليهما السلام<sup>(٤)</sup>.

وفي مثل هذا اليوم سنة خمس وتسعين ومئة ولد سيدنا أبو جعفر محمد بن علي بن موسى عليهم السلام<sup>(٥)</sup> وهو يوم سرور المؤمنين.

ويستحب في الصدقة، والتطوع بالخيرات، والاكثار من شكر الله تعالى على ظهور حجته، واقامة دينه بخليفته في العالمين، وابن نبيه سيد المرسلين صلوات الله عليه وآله وسلم.

وفي ليلة [سبعة عشر] منه كانت ليلة بدر، وهي ليلة الفرقان<sup>(٦)</sup> ليلة مسرة لاهل الاسلام.

ويستحب فيها الغسل كما ذكرنا في أول ليلة من [شهر رمضان]<sup>(٧)</sup>.

(١) في ج «فضله أمر جسيم».

(٢) أورد ذلك الشيخ الطوسي في التهذيب ٣ : ٦٢ الحديث ٢١١ و٢١٢.

(٣) ما بين المعقوفين ليس في نسختي «ب وج».

(٤) انظر تاريخ الطبري ٢ : ٥٣٧ مقاتل الطالبين : ٤٩ ، ودلائل الامامة : ٦٠ ، وطبقات ابن سعد (مخطوط) ، وشذرات الذهب ١ : ١٠ .

(٥) ذكر ذلك أبو جعفر الطبري أيضاً في دلائل الامامة : ٢٠١ ، وحكاها المجلسي في البحار ٥٠ : ١٥ عن تاريخ الغفاري ، وهو أحد الاقوال التي ذكرها النيسابوري في روضة الواعظين ١ : ٢٤٣ ، وابن شهر آشوب في مناقبه ٤ : ٣٧٩ . ولم يذكر المؤلف تاريخ وفاته عليه السلام إلا أنه قال في كتاب الانساب من المقنعة : ٧٤ وقبض ببغداد في آخر ذي القعدة سنة عشرين ومأتين .

(٦) ذكر ذلك أيضاً الطبري في تاريخه ٢ : ٤٤ و٢٩٤ .

(٧) في ب وج «الشهر» .

وفي يوم السابع عشر منه كانت الوقعة بالمشركين ببدر<sup>(١)</sup> ، ونزول الملائكة بالنصر من الله تعالى لنبيه عليه السلام ، وحصلت الدائرة على أهل الكفر والطغيان ، وظهر الفرق بين الحق والباطل ، وكان بذلك عز أهل الايمان وذل أهل الضلال والعدوان .

ويستحب الصدقة فيه ، [ويستحب فيه]<sup>(٢)</sup> الاكثار من شكر الله تعالى على ما أنعم به على الخلق<sup>(٣)</sup> من البيان ، وهو يوم عيد وسرور لأهل الاسلام .

وفي ليلة تسعة عشر منه يكتب وفد الحاج<sup>(٤)</sup> ، وفيها ضرب مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام الضربة التي قضى فيها نجه عليه السلام ، وفيها غسل كالذي ذكرناه من الأغسال ، ويُصلّى فيها من الالف ركعة مئة ركعة على التمام .

ويستحب فيها كثرة الاستغفار ، والصلاة على نبي الله محمد بن عبد الله عليه السلام ، والابتهاال الى الله تعالى في تجديد العذاب على ظالمهم من سائر الانام ، والاكثار من اللعنة على قاتل أمير المؤمنين عليه السلام ،

---

(١) ذكر الطبري في تاريخه ٢ : ٤٤ : ان التقاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمشركين ببدر كان صبيحة سبع عشرة من رمضان . وروى ابن كثير في السيرة النبوية ٢ : ٤٦٥ عن ابن عباس ان وقعة بدر كانت يوم الجمعة السابع عشر من شهر رمضان ، وقاله أيضاً عروة بن الزبير وقتادة واسماعيل والسدي الكبير وأبو جعفر الباقر عليه السلام .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من «ب» .

(٣) في ب وج «أهل الحق» .

(٤) روى ذلك أيضاً الشيخ الطوسي في التهذيب ٤ : ١٩٦ الحديث ٥٦١ ومصباح

التهجد : ٥٧٠ .

وهي ليلة يتجدد فيها حزن أهل الايمان .

وفي العشرين<sup>(١)</sup> منه سنة ثمان من الهجرة كان فتح مكة<sup>(٢)</sup>، وهو يوم عيد لأهل الاسلام، ومسرة بنصر الله تعالى نبيه عليه السلام، وانجازه له ما وعده، والابانة عن حقه، وبإبطال عدوه .

ويستحب فيه التطوع بالخيرات، ومواصلة الذكر لله تعالى، والشكر [له على جليل]<sup>(٣)</sup> الانعام .

وفي ليلة احدى وعشرين منه كان الاسراء برسول الله صلى الله عليه وآله وفيها رفع الله عيسى بن مريم عليهما السلام، وفيها قبض موسى بن عمران عليه السلام، وفي مثلها قبض وصيه يوشع بن نون عليه السلام، وفيها كانت وفاة أمير المؤمنين عليه سنة (٤٠) أربعين من الهجرة وله يومئذ ثلاث وستون سنة<sup>(٤)</sup> .

(١) في ب وج «اليوم العشرين» .

(٢) قال الطبري في تاريخه ٣ : ٦٩ (قال ابن اسحاق : وكان فتح مكة لعشر ليال بقين من شهر رمضان سنة ثمان) .

(٣) في ج «الله على جليل» .

(٤) ذهب اليه الشيخ الكليني قدس سره في الكافي ١ : ٤٥٢ . والشيخ الطوسي في التهذيب ٤ : ١٩٦ الحديث ٥٦١ في حديث طويل قال فيه «... ليلة احدى وعشرين رفع فيها عيسى عليه السلام، وفيها قبض وصي موسى عليه السلام، وفيها قبض أمير المؤمنين عليه السلام» .

وتضمنت الخطبة التي خطبها الامام الحسن عليه السلام بعد شهادة أمير المؤمنين عليه السلام الإشارة الى هذه الحوادث . انظر ذلك في مقاتل الطالبين : ٥٢ ، وتاريخ الطبري ٦ : ٩١ ، وابن أبي الحديد ٤ : ١١ ، والارشاد للمصنف قدس سره : ١٤٧ ، وصفوه الصفوة ١ : ١٢٦ .

وقال المصنف قدس سره في الارشاد : ١٢ ، وكانت وفاة أمير المؤمنين عليه السلام =

وهي الليلة التي يتجدد فيها أحزان آل محمد عليهم السلام وأشياعهم، والغسل فيها كالذي ذكرته، وصلاة مئة ركعة كصلاة ليلة تسعة عشر حسب ما قدّمناه، والاكتثار من الصلاة على محمد وآل محمد عليهم السلام، والاجتهاد في الدعاء على ظالمهم، ومواصلة اللعنة على قاتلي<sup>(١)</sup> أمير المؤمنين عليه السلام، ومن طرق على ذلك وسبّه<sup>(٢)</sup>، وآثره، ورضيه من سائر الناس.

وفي ليلة ثلاث وعشرين منه [أنزل الله عز وجل على نبيّه الذكر، وفيها]<sup>(٣)</sup> ترجى ليلة القدر.

وفيها غسل عند وجوب الشمس، وصلاة مئة ركعة، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وعشر مرات إنّا انزلناه في ليلة القدر، وتحى هذه الليلة بالصلاة والدعاء والاستغفار.

ويستحب أن يقرأ في هذه الليلة خاصة سورتي<sup>(٤)</sup> العنكبوت والروم، فإن في ذلك ثواباً عظيماً، ولها دعاء من جملة الدعاء المرسوم لليالي شهر رمضان، وهي ليلة عظيمة الشرف، كثيرة البركات.

وفي آخر ليلة منه تحتم نوافل شهر رمضان، ويستحب فيها ختم قراءة<sup>(٥)</sup> القرآن، ويدعى فيها بدعاء الوداع<sup>(٦)</sup>، وهي ليلة عظيمة

---

= قبل الفجر ليلة الجمعة احدى وعشرين من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة.

(١) في ب وج «قاتل».

(٢) في ب وج «وسنّه».

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من نسخة «ب».

(٤) في ب وج «سورة».

(٥) ليس في ب وج.

(٦) روى الشيخ الكليني في الكافي ٤ : ١٦٥ الحديث ٦، والشيخ الصدوق في من لا يحضره =



---

= الفقيه ٢ : ١٠٧ الحديث ٤٦٣ ، والشيخ الطوسي في التهذيب ٣ : ١٢٢ الحديث ٢٦٧ و٢٦٨ ، بسندهم عن أبي عبد الله عليه السلام دعاء طويل في وداع شهر رمضان أوله : «اللهم انك قلت في كتابك المنزل : ﴿ شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن ﴾ وهذا شهر رمضان وقد تصرّم ، فأسألك بوجهك الكريم . . . الى آخر الدعاء .  
(١) زيد في ب وج «كثيرة الخيرات» .

## شهر شوال

أول ليلة منه فيها غسل عند وجوب الشمس، كما ذكرنا ذلك في أول ليلة من شهر رمضان، وفيها دعاء الاستهلال، وهو عند رؤية الهلال، وفيها ابتداء التكبير عند الفراغ من فرض المغرب، وانتهاءه عند الفراغ من صلاة العيد من يوم الفطر، فيكون ذلك في عقب أربع صلوات.

وشرحه أن يقول المصلي عند السلام<sup>(١)</sup> من كل فريضة: «الله أكبر، الله أكبر [الله أكبر]<sup>(٢)</sup> لا إله إلا الله والله أكبر، الله أكبر الحمد لله على ما هدانا، وله الشكر على ما أولانا» فبذلك ثبتت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله، وجاءت الأخبار بالعمل به عن الصادقين من عترته، عليهم السلام<sup>(٣)</sup>.

ومن السنة في هذه الليلة - ما وردت الاخبار بالترغيب فيه، والحض

(١) في ب وج «النسليم».

(٢) ليس في ب وج.

(٣) روى الشيخ الكليني في الكافي ٤: ١٦٦ الحديث ١، والشيخ الصدوق في من لا يحضره الفقيه ٢: ١٠٨ الحديث ٤٦٤، والشيخ الطوسي في التهذيب ٣: ١٣٨ الحديث ٣١١ بسندهم عن سعيد النقاش قال: قال أبو عبد الله لي: أما إن في الفطر تكبيراً ولكنه مسنون، قال: قلت: وأين هو؟ قال: في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الآخرة، وفي صلاة الفجر، وصلاة العيد، ثم يقطع، قال: قلت كيف أقول؟ قال تقول: «الله أكبر الله أكبر... إلى آخره» بتفاوت فيها.

وشرح المصنف التكبير في المقنة: ٣٣ بهذا اللفظ «الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر والحمد لله على ما هدانا وله الشكر على ما أولانا».

عليه - أن يسجد الانسان بعد فراغه من فريضة المغرب ويقول في سجوده: (ياذا الحول، ياذا الطول، يا مصطفياً محمداً وناصره، صلّ على محمد وآل محمد، واغفر لي كل ذنب اذنبته ونسيته أنا، وهو عندك في كتاب مبین) ثم يقول: (أتوب الى الله) مئة مرة<sup>(١)</sup>، ولينو عند هذا القول ما تاب منه من الذنوب وندم عليه ان شاء الله تعالى.

ويستحب أن يصلي في هذه الليلة ركعتين، يقرأ في الاولى منها فاتحة الكتاب مرة واحدة وسورة الاخلاص ألف مرة، وفي الثانية بالفاتحة<sup>(٢)</sup> وسورة الاخلاص مرة واحدة، فان الرواية جاءت بأنه من صلى هاتين الركعتين في ليلة الفطر، لم [ينتقل من مكانه]<sup>(٣)</sup> وبينه وبين الله تعالى: ذنب الآ غفره.

وتطابقت الاثار عن أئمة الهدى عليهم السلام بالحث على القيام في هذه الليلة، والانتصاب للمسألة، والاستغفار، والدعاء. [وروي أن أمير المؤمنين عليه السلام كان لا ينام فيها، ويحييها بالصلاة والدعاء]<sup>(٤)</sup> والسؤال، ويقول<sup>(٥)</sup>: في هذه الليلة يعطى الاجير أجره<sup>(٦)</sup>.

أول يوم من شوال وهو يوم عيد الفطر، وانما كان عيد المؤمنين

---

(١) رواه الشيخ الكليني في الكافي ٤ : ١٦٧ الحديث ٣، ومصباح المتهدد : ٥٩٢ باختلاف يسير في الألفاظ.

(٢) في ب «فاتحة الكتاب».

(٣) في ب وج «ينفتل».

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من نسخة «ب وج».

(٥) في ب وج «وقيل».

(٦) روى ذلك المؤلف في فضل ليلة النصف من شعبان.

بمسرتهم بقبول أعمالهم ، وتكفير سيئاتهم ، ومغفرة ذنوبهم ، وما جائتهم من البشارة من عند ربهم - جلّ اسمه - من عظيم الثواب لهم على صيامهم ، وقرهم<sup>(١)</sup> ، واجتهادهم .

وفي هذا اليوم غسل ، وهو علامة التطهير من الذنوب ، والتوجه الى الله تعالى في طلب الحوائج ، ومسألة القبول .

ومن السنّة فيه الطيب ، ولبس أجمل<sup>(٢)</sup> الثياب ، والخروج الى الصحراء ، والبروز للصلاة تحت السماء .

ويستحب أن يتناول الانسان فيه شيئاً من المأكول قبل [التوجه الى] <sup>(٣)</sup> الصلاة ، وأفضل ذلك السكر . ويستحب تناول شيء من تربة الحسين عليه السلام ، فان فيها شفاء من كل داء . ويكون ما يؤخذ منها مبلغاً<sup>(٤)</sup> يسيراً .

وصلاة العيد في هذا اليوم فريضة مع الامام ، وسنّة على الانفراد ، وهي ركعتان بغير أذان ولا اقامة ، ووقتها عند انبساط الشمس بعد ذهاب حرمتها ، وفي هاتين الركعتين اثنا عشرة تكبيرة ، منها سبع في الاولى مع تكبير الافتتاح والركوع ، وخمس في الثانية مع تكبيرة القيام ، والقراءة فيها عند آل الرسول عليهم السلام قبل التكبير<sup>(٥)</sup> ، والقنوت فيها بين كل

(١) في ب وج «قربتهم» .

(٢) في ب وج «أفخر» .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من ب وج .

(٤) ليس في ب .

(٥) انظر ما رواه الشيخ الكليني في الكافي ٣ : ٤٥٩ (باب صلاة العيدين الحديث ١ - ٥ ، والشيخ الصدوق في من لا يحضره الفقيه ١ : ٣٢٤ الحديث ١٤٨٤ ، والشيخ الطوسي في التهذيب ٣ : ١٣١ الحديث ٢٨٤ - ٢٩٠ ، والاستبصار ١ : ٤٤٨ الحديث ١٧٣٣ - =

تكبيرتين بعد القراءة .

وفي هذا اليوم فريضة إخراج الفطرة، ووقتها من طلوع الشمس الى الفراغ من صلاة العيد، فمن لم يخرجها من ماله وهو متمكن من ذلك قبل مضي وقت الصلاة<sup>(١)</sup> فقد ضيّع فرضاً، واحتقّب مائماً. ومن أخرجها من ماله فقد أدى الواجب، وان تعذر عليه وجود الفقراء .

والفطرة زكاة واجبة، نطق بها القرآن، وسنها النبي صلى الله عليه وآله، وبها يكون تمام الصيام، وهي من الشكر لله تعالى على قبول الاعمال، وهي تسعة أرطال بالبغدادي من التمر، وهو قدر الصاع، أو صاع من الحنطة، أو الشعير، أو الارز، أو الذرة، أو الزبيب حسب ما يغلب على استعماله في كل صقع من الاقوات [وأفضل ذلك التمر]<sup>(٢)</sup> على ما جاءت به الاخبار<sup>(٣)</sup> .

وفي هذا اليوم بعينه وهو أول يوم من شوال سنة (٤١) احدى وأربعين من الهجرة أهلك الله تعالى أحد فراعنة هذه الامة عمرو بن العاص<sup>(٤)</sup>، وأراح منه أهل الاسلام، وتضاعفت به المسار للمؤمنين .  
وفي اليوم النصف من سنة (٣) ثلاث من الهجرة كانت وقعة أحد،

= ١٧٤٣ .

(١) سقط من «ب» وفي ج «الظهر» .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من ب و ج .

(٣) انظر ما رواه الشيخ الطوسي في التهذيب ٤ : ٧٥ الحديث ٢١٠ و ٤ : ١٨٥ الحديث ٢٤٦

- ٢٤٧ .

(٤) قال الطبري في تاريخه ٥ : ١٨١ في حوادث سنة ثلاث وأربعين : وفيها مات عمرو بن

العاص بمصر يوم الفطر . وذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب ٨ : ٥٠ عدة أقوال في

سنة وفاته فلاحظ .

وفيها استشهد أسد الله وأسد رسول الله ، وسيد شهداء وقته وزمانه ، عم رسول الله صلى الله عليه وآله حمزة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف<sup>(١)</sup> رضي الله عنه وأرضاه .

وفيه كان التمييز بين الصابرين مع نبيه عليه السلام والمنهزمين عنه من المستضعفين والمنافقين ، وظهر لأمر المؤمنين عليه السلام في هذا اليوم من البرهان ، ما نادى به جبريل عليه السلام في الملائكة المقربين ، ومدحه بفضلته في عليين ، وأبان رسول الله صلى الله عليه وآله لأجله عن منزلته في النسب والدين .

وهو يوم يجتنب فيه المؤمنون كثيراً من الملاذ لمصاب رسول الله صلى الله عليه وآله بعمه وأصحابه المخلصين ، وما لحقه من الأذى والألم بفعل المشركين .



---

(١) وعليه محمد بن اسحاق كما حكاه عنه ابن كثير في السيرة النبوية ٣ : ١٨ و ١٢٠ .

## ذو القعدة

وهو شهر حرام معظم في الجاهلية والاسلام .  
وفي اليوم الثالث والعشرين منه كانت وفاة سيدنا أبي الحسن علي  
ابن موسى الرضا عليهما السلام بطوس ، من أرض خراسان سنة (٢٠٣)  
ثلاث ومئتين من الهجرة<sup>(١)</sup> .

وفي اليوم الخامس والعشرين منه نزلت الكعبة ، وهي أول يوم  
رحمة نزلت<sup>(٢)</sup> .

وفيه دحا الله تعالى الارض من تحت الكعبة ، وهو يوم شريف  
عظيم ، من صامه كتب الله الكريم له صيام ستين شهراً على

---

(١) قال المصنف في الارشاد : ٣٠٤ «وقبض عليه السلام بطوس من أرض خراسان في صفر  
سنة ثلاث ومئتين وله يومئذ خمس وخمسون سنة» .

وروى الشيخ الصدوق في عيون الأخبار ١ : ١٨ (الباب ٣ في ذكر مولد الرضا عليه  
السلام ، الحديث الأول) بسنده عن غياث بن أسيد قال : سمعت جماعة من أهل  
المدينة يقولون : ولد الرضا علي بن موسى عليه السلام بالمدينة يوم الخميس لاحدى  
عشرة ليلة خلت من ربيع الأول سنة ثلاث وخمسين ومائة من الهجرة - الى قولهم - ودفن  
في دار حميد بن قحطبة الطائي في القبة التي فيها هارون الرشيد الى جانبه مما يلي القبلة ،  
وذلك في شهر رمضان لتسع بقين منه يوم الجمعة سنة ثلاث ومئتين . . . الى آخر  
الحديث .

(٢) روى ذلك الشيخ الكليني في الكافي عن الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام في  
أحاديث انظر ذلك في الكافي ٤ : ١٤٨ - ١٥٠ (باب صيام الترغيب) الحديث ١ - ٤ و  
الشيخ الصدوق في من لا يحضره الفقيه ٢ : ٥٤ الحديث ٢٣٩ .

ما جاء به الاثر عن الصادقين عليهم السلام<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) انظر ما تقدم من رواية الشيخ في الكافي ٤ : ١٤٨ - ١٥٠ (باب صيام الترغيب) والشيخ الصدوق في ثواب الاعمال : ١٠٤ ، ومن لا يحضره الفقيه ٢ : ٥٤ الحديث ٢٣٨ بسنده عن الحسن بن علي الوشاء عن الرضا عليه السلام .

## ذو الحجة

وهو أكبر أشهر الحرم وأعظمها، وفيه الاحرام بالحج واقامة فرضه، ويوم عرفة، ويوم النحر.

وأول يوم منه لسنتين من الهجرة زوج رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بسيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء البتول عليهما السلام<sup>(١)</sup>.

وفي اليوم الثالث منه سنة تسع من الهجرة نزل جبريل عليه السلام بردّ أبي بكر عن أداء سورة براءة وتسليمها الى أمير المؤمنين عليه السلام، فكان ذلك عزلاً لأبي بكر من السماء، وتولية<sup>(٢)</sup> لأمير المؤمنين عليه السلام من السماء.

وفي اليوم الثامن منه وهو يوم التروية، ظهر مسلم بن عقيل - رحمة الله عليه - داعياً الى سيدنا أبي عبد الله الحسين عليه السلام.

وفي هذا اليوم عند زوال الشمس ينشئ المتمتع بالعمرة الى الحج الاحرام، فان زالت الشمس ولم يكن طاف بالبيت سبعا وقصر فقد فاتته

(١) وبه قال الشيخ الطوسي في مصباح التهجد: ٦١٢ - ٦١٣.

وحكى السيد ابن طاووس في اقبال الاعمال عن الشيخ المفيد في كتاب حدائق الرياض، انه قال: ليلة احدى وعشرين من المحرم وكانت ليلة خميس سنة ثلاث من الهجرة كان زفاف فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله الى منزل أمير المؤمنين عليه السلام يستحب صومه شكراً لله تعالى لما وفق من جمع حجته وصفوته.

اقول: انظر هامش اليوم العاشر من المحرم والنصف من رجب من هذا الكتاب.

(٢) في «ب و ج» وولاية.

المتعة على أكثر الروايات .

وفي اليوم التاسع منه وهو يوم عرفة تاب الله سبحانه على آدم عليه السلام ، وفيه ولد ابراهيم الخليل عليه السلام ، وفيه نزلت توبة داود عليه السلام ، وفيه ولد عيسى بن مريم عليهما السلام ، وفيه يكون الداعي<sup>(١)</sup> بالموقف بعد صلاة العصر الى غروب الشمس ، على ما ثبت<sup>(٢)</sup> به سنة النبي صلى الله عليه وآله<sup>(٣)</sup> .

وفيه أيضا يستحب زيارة الحسين بن علي عليهما السلام [والتعريف بمشهده]<sup>(٤)</sup> لمن لم يتمكن من حضور عرفات .

ومن السنة فيه لأهل سائر الامصار أن يخرجوا الى الجبانة<sup>(٥)</sup> [والاجتماع فيه الى الدعاء]<sup>(٦)</sup> .

[وفيه استشهد مسلم بن عقيل رضي الله عنه]<sup>(٧)</sup> .

وفي اليوم العاشر منه عيد الأضحى ، والنحر بعد صلاة العيد سنة لمن أمكنه ، او الذبح والصدقة باللحوم على الفقراء والمتجملين من أهل الاسلام ، والاضحية فيه لأهل منى ، وفي ثلاثة أيام بعده ، وهي أيام

(١) في «ب وج» الدعاء .

(٢) في «ب وج» جاءت .

(٣) انظر ما رواه الشيخ الكليني في الكافي ٤ : ٤٦٦ الحديث ١ - ٢ ، والشيخ الطوسي في التهذيب ٥ : ١٨٦ الحديث ٦١٨ - ٦١٩ .

(٤) ليس في نسخة «ب» .

(٥) الجبانة : بالفتح ثم التشديد . والجبان في الأصل الصحراء . انظر معجم البلدان ٢ :

(٦) في «ب وج» ويجتمعوا هناك للدعاء .

(٧) ما بين المعرفين ساقط من نسخة «ب» .

التشريق . وليس لأهل سائر الأمصار أن يتجاوزوا بالاضحية فيه الى غيره من الأيام .

وفيه صلاة العيد على ما شرحناه . ومن السنة فيه تأخير تناول الطعام حتى يحصل الفراغ من الصلاة ، وتجب وقت الاضحية كما بيناه . ويقدم فيه صلاة العيد على الوقت الذي يصلى فيه يوم الفطر لأجل الاضحية على ما وصفناه ، والتكبير من بعد الظهر منه في عقيب عشرة صلوات لسائر أهل الأمصار ، وفي خمسة عشرة صلوات لأهل منى ، وهو الى أن ينفر الناس .

وشرح التكبير في هذه الايام هو أن يقول المصلي في عقب كل فريضة : «الله أكبر، الله أكبر [الله أكبر]<sup>(١)</sup> لا إله الا الله والله أكبر، والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الانعام» . ويستحب فيه التكبير [للنساء والرجال]<sup>(٢)</sup> .

وفي اليوم النصف منه اشتد الحصار بعثمان بن عفان ، وأحاط بداره طلحة والزبير في المهاجرين والأنصار ، وطالبوه بخلع نفسه مطالبة حثيثة ، وأشرف بذلك على الهلاك .

وفي اليوم الثامن عشر منه سنة عشر من الهجرة عقد رسول الله صلى الله عليه وآله لمولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب العهد بالامامة في رقاب الامة كافة ، وذلك بغدير خم ، عند مرجعه من حجة الوداع ، حين جمع الناس فخطبهم ، ووعظهم ، ونعى اليهم نفسه عليه السلام ، ثم قررهم على فرض طاعته حسب ما نزل<sup>(٣)</sup> به القرآن ، وقال لهم على أثر ذلك :

(١) ليس «في ب وج» ونحو ما في «ب وج» في المقنعة : ٣٣ .

(٢) في «ب وج» للرجال والنساء .

(٣) في «ب وج» نطق .

«فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله» ثم نزل فأمر الكفاة بالتسليم عليه بامرة المؤمنين تهنئة له بالمقام، وكان أول من هناه بذلك عمر ابن الخطاب فقال له: بخ بخ يا بن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة<sup>(١)</sup>.

وقال في ذلك اليوم حسان بن ثابت [شعراً]:

يناديهم يوم الغدير نبيهم	بُحْمَ فاسمع بالرسول مناديا
يقول علي مولاكم ووليكم	فقال ولم يبدوا هناك التعاديا
الهك مولانا وأنت نبينا	ولم تر منا في الولاية عاصيا
فقال له قم يا علي فاني	رضيتك من بعدي اماماً وهادياً
فمن كنت مولاه عليّ أميره	فكونوا له أنصار صدق مواليا
هناك دعا اللهم وال وليه	وكن للذي عادى علياً معادياً <sup>(٢)</sup>

وأُنزل على النبي صلى الله عليه وآله عند خاتمة كلامه في الحال:  
 ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم  
 الاسلام ديناً﴾<sup>(٣)</sup>.

وهو يوم عيد عظيم بما أظهره الله تعالى من حجته وأبانه من خلافة  
 وصي نبيه وأوجه من العهد في رقاب بريته.  
 ويستحب صيامه شكراً لله تعالى على جليل النعمة فيه، ويستحب

(١) رواه الشيخ الصدوق في اماليه ١٢ : حديث ٢ ، والخطيب البغدادي ٨ : ٢٩٠ بسندهما عن أبي هريرة فلاحظ .

(٢) ليس «في ب وج» وفيها ما لفظه : «شعراً يهنئه بالامامة، وقال بعده الشعراء» .

(٣) المائدة : ٣ .

أن يصلى فيه قبل الزوال ركعتان يتطوع العبد بهما، ثم يحمد الله تعالى بعدهما، ويشكره ويصلى على محمد وآله، والصدقة فيه مضاعفة، وادخال السرور فيه على أهل الايمان يحط الأوزار.

وفي هذا اليوم بعينه من سنة (٣٤) أربع وثلاثين من الهجرة قتل عثمان بن عفان<sup>(١)</sup>، وله يومئذ اثنان وثمانون سنة، واخرج من الدار فالقى على بعض مزابل المدينة، لا يقدم أحد على مواراته خوفاً من المهاجرين والأنصار، حتى احتيل له<sup>(٢)</sup> بعد ثلاث فاخذ سراً، فدفن في حش كوكب، وهي [كانت مقبرة]<sup>(٣)</sup> لليهود بالمدينة، فلما ولي معاوية بن أبي سفيان وصلها بمقابر أهل الاسلام<sup>(٤)</sup>.

وفي هذا اليوم بعينه بايع الناس أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بعد عثمان، ورجع الأمر اليه في الظاهر والباطن، واتفقت الكافة عليه طوعاً وبالاختيار<sup>(٥)</sup>.

وفي هذا اليوم فلج موسى بن عمران على السحرة، وأخزى الله تعالى فرعون وجنوده من أهل الكفر والضلال.

[وفي هذا اليوم]<sup>(٦)</sup> نجى الله تعالى ابراهيم الخليل عليه السلام من

(١) ذكر الطبري في تاريخه ٤ : ٤١٦ عتة أقوال في يوم وسنة قتل عثمان، فيها ما رواه عن عامر الشعبي انه قال: وقتل صبيحة ثمانى عشرة ليلة مضت من ذي الحجة سنة خمس وعشرين من وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٢) في «ب وج» لدفنه.

(٣) في «ب وج» مقبرة كانت.

(٤) قال ابن سعد في طبقاته ٣ / ٧٧ فهي مقبرة بني امية اليوم.

(٥) في «ب وج» واختياراً.

(٦) في «ب وج» وفيه.

النار، وجعلها عليه برداً وسلاماً كما نطق به القرآن .  
وفيه نصب موسى [يوشع بن نون وصية ، ونطق بفضله على رؤوس  
الاشهاد .

وفيه أظهر عيسى بن مريم<sup>(١)</sup> عليه السلام وصيه شمعون الصفا .  
وفيه أشهد سليمان بن داود عليه السلام سائر رعيته على استخلاف  
أصف بن برخيا وصيه ، ودل على فضله بالآيات والبيانات ، وهو يوم عظيم  
كثير البركات .

وفي اليوم الرابع والعشرين منه باهلاً رسول الله صلى الله عليه وآله  
بأمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام نصارى نجران ،  
وجاء بذكر المباهلة به وبزوجته وولديه محكم التبيان<sup>(٢)</sup> .  
وفيه تصدق أمير المؤمنين صلوات الله عليه بخاتمه<sup>(٣)</sup> فنزلت بولايته  
في<sup>(٤)</sup> القرآن<sup>(٥)</sup> .

وفي الليلة الخامسة والعشرين منه تصدق أمير المؤمنين وفاطمة  
والحسن والحسين عليهم السلام على المسكين واليتيم والأسير بثلاثة

(١) ما بين المعقوفين ساقط من النسخة المعتمدة .

(٢) اشارة الى قوله تعالى في سورة آل عمران : ٦١ ﴿ فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من  
العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل  
فنجعل لعنت الله على الكاذبين ﴾ .

(٣) في «ب» بخاتمه وهو راكم .

(٤) في «ب وج» أي .

(٥) اشارة الى قوله تعالى في سورة المائدة : ٥٥ ﴿ انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين  
يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكمون ﴾ .

أقراص [شعير كانت قوتهم وآثروهم على أنفسهم وأوصلوا]<sup>(١)</sup> الصيام .  
 وفي اليوم الخامس والعشرين منه نزلت في أمير المؤمنين وفاطمة  
 والحسن والحسين عليهم السلام<sup>(٢)</sup> «هل أتى على الانسان»<sup>(٣)</sup> .  
 وفي اليوم السادس والعشرين [سنة (٢٣) ثلاث وعشرين]<sup>(٤)</sup> من  
 الهجرة طعن عمر بن الخطاب<sup>(٥)</sup> .  
 وفي اليوم السابع والعشرين منه سنة (٢١٢) مأتين واثني عشرة<sup>(٦)</sup>  
 من الهجرة كان مولد سيدنا أبي الحسن علي بن محمد العسكري عليهما  
 السلام<sup>(٧)</sup> .  
 وفي التاسع والعشرين منه سنة (٢٣) ثلاث وعشرين من الهجرة  
 قبض عمر بن الخطاب .

\* \* \*

- 
- (١) في «ب وج» كانت قوتهم من الشعير ، وآثروهم على أنفسهم ، وواصلوا الصيام .  
 (٢) زاد في «ب» سورة .  
 (٣) سورة (٧٦) .  
 (٤) ما بين المعقوفين ساقط من «ب» .  
 (٥) روى الطبري في تاريخه ٤ : ١٩٣ عن اسماعيل بن محمد بن سعد قال : طعن عمر يوم  
 الأربعاء لأربع ليال بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين ودفن يوم الأحد صباح  
 هلال المحرم .  
 (٦) في «ب وج» اثني عشرة ومأتين .  
 (٧) أقول : ذكر المصنف قدس سره في كتاب الانساب من المقنعة : ٧٤ (كانت ولادته  
 عليه السلام في المنتصف من ذي الحجة) .  
 وذكر ايضاً في ارشاده : ٣٢٧ ، (الانساب) أنه ولد عليه السلام كان مولده بصربا مدينة  
 الرسول للنصف من ذي الحجة سنة اثني عشرة ومائتين .

## شهر المحرم

هو شهر حرام، كانت الجاهلية تعظمه، وثبت ذلك في الاسلام.  
 أول يوم منه استجاب الله تعالى دعوة زكريا عليه السلام.  
 وفي اليوم الثالث منه كان خلاص يوسف عليه السلام من الجب  
 الذي ألقاه اخوته فيه على ما جاءت به الاخبار<sup>(١)</sup> [ونطق به القرآن]<sup>(٢)</sup>.  
 وفي اليوم الخامس منه كان عبور موسى بن عمران عليه السلام  
 من البحر.

وفي اليوم السابع منه كلم الله موسى بن عمران تكليماً على جبل  
 طور سيناء.

وفي اليوم التاسع منه أخرج الله تعالى يونس<sup>(٣)</sup> عليه السلام من بطن  
 الحوت ونجاه.

وفي اليوم العاشر منه مقتل سيدنا أبي عبد الله الحسين عليه  
 السلام<sup>(٤)</sup> من سنة (٦١) احدى وستين من الهجرة، وهو يوم يتجدد فيه  
 أحزان آل محمد عليهم السلام وشيعتهم، وجاءت الرواية عن الصادقين  
 عليهم السلام باجتنب الملاذ، واقامة سنن المصائب، والامساك عن

(١) انظر تفسير علي بن ابراهيم القمي ١ : ٣٤٠، وتفسير العياشي ٢ : ١٧٠ .

(٢) ليس في «ب» وهو اشارة الى قوله تعالى في سورة يوسف ١٠ و ١٥ : ﴿قال قاتل منهم لا  
 تقتلوا يوسف والقوه في غيابت الجب يلتقطه بعض السيارة ان كنتم فاعلين﴾ وقوله :  
 ﴿فلما ذهبوا به واجمعوا ان يجعلوه في غيابت الجب﴾ .

(٣) في «ب وج» يونس بن متى .

(٤) في «ب وج» الحسين بن علي عليهما السلام .

الطعام والشراب الى أن تزول الشمس ، والتغذي بعد ذلك بما يتغذى به أصحاب أهل المصائب ، كالألبان وما أشبهها دون الملذّ<sup>(١)</sup> من الطعام والشراب<sup>(٢)</sup> .

ويستحب فيه زيارة المشاهد ، والاكتثار فيها<sup>(٣)</sup> من الصلاة على محمد وآله عليهم السلام ، والابتغال الى الله تعالى باللّعة على أعدائهم .  
وروي أن من زار الحسين عليه السلام يوم عاشوراء فكأنما زار الله تعالى في عرشه<sup>(٤)</sup> .

وروي أن من زاره عليه السلام وبات عنده ليلة عاشوراء حتى يصبح ، حشره الله تعالى ملطخاً بدم الحسين عليه السلام في جملة الشهداء معه عليه السلام<sup>(٥)</sup> .

وروي أن من زاره في هذا اليوم غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر<sup>(٦)</sup> .

وروي من أراد أن يقضي حق رسول الله صلى الله عليه وآله وحق أمير المؤمنين وفاطمة والحسن عليهم السلام ، فليزر الحسين عليه السلام

(١) في «ب وج» اللذيد

(٢) انظر ما رواه الشيخ الصدوق في الفقيه ٢ : ١٨٤ الحديث ٨٢٨ - ٨٢٩ ، والشيخ الطوسي في التهذيب ٦ : ٧٦ - ٧٧ الحديث ١٥١ - ١٥٢ .

(٣) ليس في «ب وج» .

(٤) روى ابن قولويه في كامل الزيارات : ١٧٤ ، والشيخ الطوسي في مصباح التهجد : ٧١٣ نحوه .

(٥) كامل الزيارات : ١٧٣ - ١٧٤ ، ومصباح التهجد : ٧١٣ نحوه .

(٦) كامل الزيارات : ١٧٤ .

في يوم عاشوراء<sup>(١)</sup>.

وفي اليوم السابع عشر منه انصرف أصحاب الفيل عن مكة وقد نزل عليهم العذاب<sup>(٢)</sup>.

وفي اليوم الخامس والعشرين منه سنة (٩٤) أربع وتسعين كانت وفاة [زين العابدين علي بن الحسين]<sup>(٣)</sup> عليهما السلام.



---

(١) زاد في نسخة «ج» وفي ليلة احدى وعشرين، سنة ثلاث من الهجرة، كان نقل فاطمة الى أمير المؤمنين عليه السلام وزفافها اليه، ولها يومئذ ستة عشر سنة، وروي تسع سنين.

أقول: وهو قوله في كتابه حدائق الرياض، انظر ما تقدم في هامش اليوم الأول من ذي الحجة.

(٢) في «ب وج» أبي محمد علي بن الحسين زين العابدين.

(٣) قال المصنف قدس سره في الارشاد: ٢٥٤، وكتاب الانساب من كتاب المقنعة: ٧٤ (توفي عليه السلام سنة خمس وتسعين وله يومئذ سبع وخمسون سنة).

## صفر

أول يوم منه سنة (١٢١) احدى وعشرين ومائة كان مقتل زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام ، وهو يوم يتجدد فيه أحزان آل محمد عليهم السلام .

وفي الثالث منه سنة (٦٤) أربع وستين من الهجرة أحرق مسلم بن عقبة ثياب الكعبة ، ورمى حيطانها بالنيران فتصدعت ، وكان عبد الله بن الزبير متحصناً بها ، وابن عقبة يومئذ يحاربه من قبل يزيد بن معاوية بن أبي سفيان .

وفي اليوم العشرين منه كان رجوع حرم سيدنا ومولانا أبي عبد الله عليه السلام من الشام الى مدينة الرسول صلى الله عليه وآله ، وهو اليوم الذي ورد فيه جابر بن عبد الله [بن خزام]<sup>(١)</sup> الانصاري - صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله ورضى الله تعالى عنه - من المدينة الى كربلاء لزيارة قبر سيدنا أبي عبد الله<sup>(٢)</sup> عليه السلام ، فكان أول من زاره من الناس<sup>(٣)</sup> .  
ولليلتين بقيتا منه سنة (١١) احدى عشرة<sup>(٤)</sup> من الهجرة كانت وفاة

(١) ليس في «ب» .

(٢) في «ب وج» أبي عبد الله الحسين .

(٣) في «ب وج» المسلمين . وزاد في «ج» ويستحب زيارته عليه السلام .

(٤) في «ج» سنة عشر .

أقول : وبه قال ابن أبي الثلج البغدادي في تاريخ الأئمة : ٤ ، والمصنف في كتاب

الانساب من المقنعة : ٧١ ، والشيخ الطوسي في التهذيب : ٦ : ٢ .

أما قول المصنف في الارشاد : ١٠١ فهو سنة احدى عشرة من هجرته صلى الله عليه =

سيدنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ .  
وفي مثله سنة (٥٠) خمسين من الهجرة كانت وفاة سيدنا أبي محمد  
الحسن بن علي بن أبي طالب عليهما السلام .

\* \* \*

## شهر ربيع الاول

أول ليلة منه هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله من مكة الى المدينة سنة (١٣) ثلاث عشرة من مبعثه، وكانت ليلة الخميس.

وفيها كان مبيت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام على فراش رسول الله صلى الله عليه وآله ومواساته له بنفسه، حتى نجا عليه السلام من عدوه، فحاز بذلك أمير المؤمنين عليه السلام شرف الدنيا والدين، وأنزل الله تعالى مدحه لذلك في القرآن المبين<sup>(١)</sup>، وهي ليلة فيها عظمة الفخر لمولى<sup>(٢)</sup> المؤمنين، [بما يوجب]<sup>(٣)</sup> مسرة أوليائه المخلصين.

وفي صبيحة هذه الليلة صار المشركون الى باب الغار عند ارتفاع النهار لطلب النبي صلى الله عليه وآله، فستره الله تعالى عنهم، وقلق أبو بكر بن أبي قحافة - وكان معه في الغار - بمصيرهم الى بابه، وظن أنهم سيدركونه، فحزن لذلك وجزع، فسكنه النبي صلى الله عليه وآله، ورفق به، وقوى نفسه بما وعده من النجاة منهم، وتمام الهجرة له.

وهذا اليوم يتجدد فيه سرور الشيعة بنجاة رسول الله صلى الله عليه وآله من أعدائه وما أظهره الله تعالى من آياته، وما أيده به من نصره، وهو يوم حزن للناصبية لاقتدائهم بأبي بكر في ذلك، واجتنابهم المسرة [أو

(١) اشارة الى قوله تعالى في سورة البقرة: ٢٠٧ ﴿ومن يشري نفسه ابتغاء مرضات الله...﴾.

(٢) في «ب وج» لمولانا أمير.

(٣) في «ب وج» ويجب فيها.

قلت<sup>(١)</sup> [أحزانه .

وفي الليلة الرابعة منه كان خروج النبي صلى الله عليه وآله من الغار متوجهاً الى المدينة، فأقام صلى الله عليه وآله بالغار - وهو في جبل عظيم خارج مكة غير بعيد منها اسمه ثور - ثلاثة أيام وثلاث ليال، وسار منه فوصل المدينة يوم الاثنين [الثاني عشر من ربيع الاول عند زوال الشمس]<sup>(٢)</sup>.

وفي اليوم الرابع<sup>(٣)</sup> منه سنة (٢٦٠) ستين ومأتين كانت وفاة سيدنا أبي محمد الحسن بن علي بن محمد بن علي الرضا عليهم السلام<sup>(٤)</sup>، ومصير الخلافة الى القائم بالحق عليه السلام.

وفي اليوم العاشر منه تزوج النبي صلى الله عليه وآله بخديجة بنت خويلد ام المؤمنين رضي الله عنها لخمس وعشرين سنة من مولده وكان لها يومئذ أربعون سنة.

وفي مثله لثمان سنين من مولده كانت وفاة جده عبد المطلب رضي الله عنه، وهي سنة ثمان من عام الفيل.

وفي اليوم الثاني عشر منه كان قدوم النبي صلى الله عليه وآله المدينة مع زوال الشمس.

(١) في «ب وج» في وقت.

(٢) في «ب» ثاني عشر الشهر، وفي «ج» ثاني عشر من شهر ربيع الاول عند زوال الشمس منه.

(٣) كذا في جميع النسخ المعتمدة. وفي الارشاد: ٣٣٥، وكتاب الانساب في المقنعة: ٧٤، والتبويب: ٦: ٩٢، أنه قبض عليه السلام يوم الجمعة لثمان ليالي خلون من شهر ربيع الأول.

(٤) زاد في «ب وج» وله يومئذ ثمان وعشرون سنة.

وفي مثله من سنة (١٣٢) اثنتين وثلاثين ومائة من الهجرة كان [انقضاء دولة بني مروان<sup>(١)</sup>].

وفي اليوم الرابع عشر منه سنة أربع وستين من الهجرة<sup>(٢)</sup> كان هلاك الملحد الملعون يزيد بن معاوية بن أبي سفيان ضاعف الله عليه العذاب الاليم . وكان سنه يومئذ ثمان وثلاثين سنة<sup>(٣)</sup> ، وهو يوم يتجدد فيه سرور المؤمنين .

[وفي السابع عشر منه<sup>(٤)</sup> مولد سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله عند طلوع الفجر من يوم الجمعة في عام الفيل ، وهو يوم شريف ، عظيم البركة ، ولم يزل الصالحون من آل محمد عليهم السلام على قديم الاوقات يعظّمونه ويعرفون حقه ، ويرعون حرمة ، ويتطوعون بصيامه .

وروي عن أئمة الهدى عليهم السلام انهم قالوا : من صام اليوم السابع عشر من شهر ربيع الاول - وهو مولد سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله - كتب الله سبحانه له صيام سنة<sup>(٥)</sup> .

ويستحب فيه الصدقة [والالمام بزيارة المشاهد]<sup>(٦)</sup> ، والتطوع

(١) وهو قول الواقدي كما في تاريخ الطبري ٧ : ٤٢٠ .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من نسخة «ج» .

(٣) وبه قال الطبري في تاريخه ٥ : ٤٩٩ .

(٤) في «ب وج» وفي اليوم السابع عشر منه كان .

(٥) قال الشيخ المصنف قدس سره في المقنعة : ٥٩ (باب صيام الاربعة الايام في السنة) :

وقد ورد الخبر عن الصادقين (ع) بفضل صيام أربعة أيام في السنة . . . فأول يوم فيها

يوم السابع عشر من ربيع الأول ، وهو اليوم الذي ولد فيه النبي صلى الله عليه وآله ،

فمن صامه كتب الله له صيام ستين سنة . . . الى آخر الحديث .

(٦) في «ب وج» وزيارة المشاهد ، وفي بعض النسخ : الاهتمام بزيارة المشاهد .

بالخيرات وادخال [المسرة على أهل الايمان]<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) في «ب وج» السرور على أهله.

وفي بعض النسخ : وفي هذا اليوم وهو الرابع عشر من ربيع الأول سنة سبع وأربعمائة احترق مشهد مولانا الحسين عليه السلام.

وأيضاً في بعض النسخ : وفي مثل هذا اليوم [وهو السابع عشر من ربيع الأول كان مولد سيدنا أبي عبدالله جعفر الصادق (ع) بالمدينة يوم الاثنين سنة ثلاث وثمانين من الهجرة وهو يوم شريف عظيم البركة.

## شهر ربيع الآخر

اليوم العاشر منه سنة (٢٣٢) اثنتين وثلاثين ومثتين من الهجرة كان مولد سيدنا أبي محمد الحسن بن علي بن محمد بن علي الرضا<sup>(١)</sup> [صلوات الله عليهم أجمعين]<sup>(٢)</sup>، وهو يوم شريف، عظيم البركة. وفي اليوم الثاني عشر منه، في أول سنة من الهجرة، استقرّ فرض صلاة الحضر والسفر.

\* \* \*

---

(١) روى أبو جعفر الطبري في دلائل الامامة: ٢٢٣ بسنده عن أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليها السلام قال: كان مولدي في ربيع الآخر سنة اثنتين وثلاثين ومثتين بالمدينة.

(٢) في «ب» عليهم السلام.

## شهر جمادى الأولى

في<sup>(١)</sup> النصف منه سنة (٣٨) ثمان<sup>(٢)</sup> وثلاثين من الهجرة كان مولد سيدنا أبي محمد علي بن الحسين زين العابدين عليه وآبائه السلام، وهو يوم شريف، ويستحب فيه الصيام، والتطوع بالخيرات.

[وفي اليوم العشرين منه سنة ست وثلاثين]<sup>(٣)</sup> كان فتح البصرة، ونزول النصر من الله الكريم على أمير المؤمنين عليه السلام.

- 
- (١) في «ب» في يوم.
- (٢) كذا في جميع النسخ، وهو قوله أيضاً في الارشاد: ٢٥٣، وهو قول ابن أبي الثلج البغدادي في تاريخ الأئمة: ٩، وسبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص: ٢٩١، والطبري في دلائل الامامة: ٨٠، والطبرسي في تاج المواليد: ١١٢، وغيرهم.
- وحكى الشيخ رضي الدين علي بن يوسف بن المطهر الحلي في العدد القوية: ٩/أ عن تاريخ الشيخ المفيد، انه ولد عليه السلام في النصف من جمادى الأولى من سنة ست وثلاثين من الهجرة، ثم ذكر نحو ما تقدم.
- وحكى السيد ابن طاووس أيضاً في الإقبال: ٦٢١ عن المصنف رحمه الله في كتابه حدائق الرياض وزهرة المرتاض انه قال: في النصف من جمادى الأولى سنة ست وثلاثين من الهجرة، كان مولد سيدنا علي بن الحسين... الى آخر ما تقدم.
- (٣) في «ب و ج» وفيه بعينه من هذه السنة.
- وحكى الشيخ علي بن يوسف المطهر الحلي في العدد القوية: ٨/ب عن تاريخ المفيد ما لفظه: في النصف من جمادى الأولى من سنة ست وثلاثين من الهجرة كان فتح البصرة... وذكر نحو ما تقدم.
- وقال الطبري في تاريخه ٤: ٥٣٤ «وكانت الوقعة يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين، في قول الواقدي».

## شهر جمادى الآخرة

اليوم الثالث منه سنة (١١) احدى<sup>(١)</sup> عشرة من الهجرة كانت وفاة السيدة<sup>(٢)</sup> فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو يوم يتجدد فيه أحزان [أهل الايمان]<sup>(٣)</sup>.

وفي النصف منه سنة ست<sup>(\*)</sup> وسبعين من الهجرة كان مقتل عبد الله ابن الزبير بن العوام، وله يومئذ ثلاث وسبعون سنة.

وفي اليوم العشرين منه سنة (٢) اثنتين من المبعث كان مولد السيدة<sup>(٤)</sup> الزهراء فاطمة بنت رسول الله عليهما السلام<sup>(٥)</sup>، وهو يوم شريف يتجدد فيه سرور المؤمنين، ويستحب فيه التطوع بالخيرات، والصدقة على المساكين.

وفي اليوم السابع والعشرين منه سنة (١٣) ثلاث عشرة من الهجرة

(١) ليس في «ب».

(٢) زاد في «ب وج» الزهراء البتول.

(٣) في «ب وج» المؤمنن.

(\*) ثلاث كذا في بعض النسخ.

(٤) في «ب وج» مولاتنا.

(٥) ذكر ذلك ابن أبي الثلج البغدادي في تاريخ الأئمة ومواليدهم: ٦. وروى الطبري في دلائل الامامة: ١٠ و٤٥ بسنده عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام قال: ولدت فاطمة في جمادى الآخرة يوم العشرين منه - الى ان قال - وقبضت في جمادى الآخر يوم الثلاثاء، لثلاث خلون منه سنة احدى عشرة من الهجرة.

كانت وفاة أبي بكر عتيق<sup>(١)</sup> بن أبي قحافة وولاية عمر بن الخطاب [مقامه  
بنصّه]<sup>(٢)</sup>.



---

(١) ليس في «ب وج».

(٢) في «ب وج»، واقامته مقامه بنصّه عليه ووصيته بالأمر اليه.

## شهر رجب

هو آخر أشهر الحرم في السنة على الترتيب الذي قدمنا، وبيننا أن أول شهورها شهر رمضان. وهو شهر عظيم البركة، شريف، لم تنزل الجاهلية تعظمه قبل مجيء الاسلام، ثم تأكد شرفه وعظمه في شريعة النبي صلى الله عليه وآله. وهو الشهر الأصم، وإنما سمي بذلك لان العرب لم تكن تغيّر<sup>(١)</sup> فيه، ولا ترى الحرب وسفك الدماء، وكان لا يسمع فيه حركة السلاح، ولا صهيل الخيل، ولا أصوات الرجال في اللقاء والاجتماع.

ويستحب صيامه، فقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام انه كان يصومه ويقول: رجب شهري، وشعبان شهر رسول الله صلى الله عليه وآله، وشهر رمضان شهر الله عز وجل<sup>(٢)</sup>.

[أول يوم منه كان مولد مولانا وسيدنا أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام<sup>(٣)</sup>.

روى جابر الجعفي قال: ولد الباقر أبو جعفر محمد بن علي عليه

(١) في «ب وج» تغزو.

(٢) حكاه الشيخ الطوسي في مصباح المتهدد: ٧٣٤. وقال المصنف قدس سره في المقنعة:

٥٩ (وقال أمير المؤمنين عليه السلام: شهر رمضان شهر الله وشهر شعبان شهر رسول الله

ورجب شهري).

(٣) روى ذلك أبو جعفر الطبري في دلائل الامامة: ٩٠ عن أبي محمد الحسن بن علي الثاني

عليه السلام حيث قال: ولد أبو جعفر محمد الباقر بالمدينة يوم الجمعة غرة رجب سنة

سبع وخمسين من الهجرة.

السلام يوم الجمعة غرة رجب سنة (٥٧) سبع وخمسين من الهجرة<sup>(١)</sup>.  
 وروي أن من صام من أوله سبعة أيام متتابعات غلقت عنه سبعة  
 أبواب النار فان صام ثمانية أيام فتحت له ثمانية أبواب الجنان، فان صام  
 منه خمسة عشر يوماً اعطي سؤله، فان صام الشهر كله أعتق الله الكريم  
 رقبته من النار وقضى له حوائج الدنيا والاخرة، وكتبه في الصديقين  
 والشهداء<sup>(٢)</sup>، هذا اذا كان الانسان مومناً مجتنباً للكبائر الموبقات، كما قال  
 الله عز اسمه: ﴿انما يتقبل الله من المتقين﴾<sup>(٣)</sup>.  
 وللعمرة فيه فضل كبير قد جاءت به الآثار<sup>(٤)</sup>، ويستحب فيه  
 زيارة سيدنا أبي عبد الله الحسين عليه السلام في أول يوم منه، فقد روي  
 عن الصادق<sup>(٥)</sup> عليه السلام انه قال: (من زار الحسين بن علي عليهما  
 السلام في أول يوم من رجب غفر الله له البتة)<sup>(٦)</sup>.  
 ومن لم يتمكن من زيارة أبي عبد الله<sup>(٧)</sup> عليه السلام في هذا اليوم  
 فليزر بعض مشاهد<sup>(٨)</sup> السادة عليهم السلام. فان لم يتمكن من ذلك

(١) ما بين المعرفين ساقط من «ب».

(٢) روى الشيخ الصدوق في من لا يحضره الفقيه ٢ : ٥٥ الحديث ١ ، وثواب الاعمال : ٧٧  
 باب (ثواب صوم رجب) الحديث الأول والشيخ الطوسي في مصباح التهجد ٧٣٤ ،  
 نحو ما تقدم.

(٣) المائة : ٢٧ .

(٤) قال الشيخ الطوسي في مصباح التهجد : ٧٣٥ (وروي عنهم عليهم السلام ان العمرة  
 في رجب تلي الحج).

(٥) زاد في «ب وج» أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق.

(٦) كامل الزيارات : ١٨٢ ، ومصباح التهجد : ٧٣٧ .

(٧) في «ب وج» أبي عبد الله الحسين .

(٨) وزاد في «ب وج» الأئمة .

فليوم اليهم بالسلام، ويمتهد في أعمال البر والخيرات .  
وفي اليوم الثالث منه سنة (٢٥٤) أربع وخمسين ومئتين من الهجرة  
كانت وفاة سيدنا أبي الحسن علي بن محمد<sup>(١)</sup> صاحب العسكر عليه السلام  
وله يومئذ أربعون<sup>(٢)</sup> سنة .

وفي يوم النصف منه لخمسة أشهر من الهجرة عقد رسول الله صلى  
الله عليه وآله لأمير المؤمنين علي<sup>(٣)</sup> عليه السلام على ابنته فاطمة<sup>(٤)</sup> عليها  
السلام عقدة النكاح، وكان فيه الاشهاد له ولها الأملاك، وسنها يومئذ  
إحدى عشرة سنة<sup>(٥)</sup> عليها التحية والرضوان .

ويستحب في هذا اليوم الصيام، وزيارة المشاهد على أصحابها  
السلام، ويدعى فيه بدعاء أم داود، وهو موجود في كتب أصحابنا على  
شرح [لا يمتله هذا المكان]<sup>(٦)</sup> لما قصدناه من الاختصار .

وفي هذا اليوم سنة (٢) اثنتين من الهجرة حوّلت القبلة من البيت  
المقدس الى الكعبة، وكان الناس في صلاة العصر، فتحولوا منها الى البيت  
الحرام<sup>(٧)</sup> .

(١) في «ب وج» محمد الهادي

(٢) في «ب وج» احدى وأربعون .

أقول: وبه قال الشيخ الطوسي في مصباح التهجد: ٧٤١ .

(٣) في «ب وج» علي بن أبي طالب .

(٤) في «ب وج» فاطمة الزهراء البتول .

(٥) زاد في «ب وج» وفي رواية ثلاث عشرة سنة .

(٦) في «ب وج» لا يمتله هذا الكتاب .

(٧) قال ابن كثير في السيرة النبوية ٢ : ٣٧٢ (وبه قال قتادة وزيد بن أسلم وهو رواية عن

محمد بن اسحاق) .

وفي اليوم الثاني والعشرين<sup>(١)</sup> منه ولد أمير المؤمنين [علي بن أبي طالب عليه أفضل الصلاة والسلام بمكة في البيت الحرام]<sup>(٢)</sup> سنة ثلاثين من عام الفيل [وهو يوم مسره لأهل الايمان]<sup>(٣)</sup>.

وفي اليوم الثاني والعشرين<sup>(٤)</sup> منه سنة (٦٠) ستين من الهجرة كان هلاك معاوية بن أبي سفيان، وسنه يومئذ ثمان وسبعون سنة، وهو يوم مسرة للمؤمنين<sup>(٥)</sup>، وحزن لأهل الكفر والطغيان.

وفي اليوم الخامس والعشرين منه سنة ثلاث<sup>(٦)</sup> وثمانين ومئة من الهجرة<sup>(٧)</sup> كانت وفاة سيدنا أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قتيلا في حبس السندي بن شاهك [وله عليه السلام]<sup>(٨)</sup> يومئذ خمس وخمسون سنة، وهو يوم يتجدد فيه أحزان آل محمد عليهم السلام.

وفي اليوم السابع والعشرين منه كان مبعث النبي صلى الله عليه وآله،

(١) كذا في اكثر النسخ.

أقول: المتفق عليه عند أهل السير أنه ولد في اليوم الثالث عشر.

(٢) زاد في «ب وج» وكان ميلاده في جوف الكعبة في بيت الله الحرام.

(٣) ما بين المعقوفين ليس في «ب وج».

(٤) في «ب وج» الثاني عشر. وفيها مقدم ذكر هذا اليوم على يوم النصف فلاحظ.

(٥) في «ب وج» لأهل الايمان.

(٦) في «ر. وج» ثمان.

(٧) وبه قال ابن أبي الثلج في تاريخ الأئمة: ١١، والشيخ الصدوق في عيون الاخبار ١:

١٠٤ الحديث ٧.

وقال المصنف قدس سره في كتاب الانساب من المقنعة: ٧٣ «لست بقين من

رجب».

(٨) في «ب وج» متولي الشرطة للرشيد، وسنه.

ومن صامه كتب الله له صيام ستين سنة<sup>(١)</sup>.

وروي عن الصادقين عليهم السلام انهم قالوا: من صلى في اليوم السابع والعشرين من رجب اثني عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة يس، فاذا فرغ من هذه الصلاة قرأ في عقبها فاتحة الكتاب ثلاث مرات والمعوذات الثلاث أربع مرات وقال سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر أربع مرات وقال: الله ربي لا اشرك به شيئاً أربع مرات ثم دعا استجيب له في كل ما يدعو به إلا أن يدعو بجائحة قوم مؤمنين أو قطيعة رحم<sup>(٢)</sup>.

وهو يوم شريف عظيم البركة، ويستحب فيه الصدقة، والتطوع بالخيرات، وادخال السرور على أهل الايمان.

\* \* \*

---

(١) روى الشيخ الكليني في الكافي ٤ : ١٤٨ الحديث ١ - ٢ ، والشيخ الصدوق في الفقيه ٢ : ٥٤ ، وفضائل الأشهر الثلاثة : ٢٠ الحديث ٦ ، والشيخ الطوسي في التهذيب ٤ : ٣٠٤ الحديث ٩١٩ بأسانيدهم عن الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام ان ثوابه يعدل ستين شهراً.

(٢) رواه الشيخ الكليني في الكافي ١ : ٤٦٩ الحديث ٧ باختلاف.

## شهر شعبان

هو شهر [شريف، عظيم البركات] <sup>(١)</sup>، وصيامه سنة من سنن النبي صلى الله عليه وآله.

وفي اليوم الثالث منه [مولد الحسين عليه السلام] <sup>(٢)</sup>

[وفي اليوم الثاني منه سنة اثنتين من الهجرة نزل فرض صيام شهر رمضان] <sup>(٣)</sup>.

وفي ليلة النصف منه سنة أربع وخمسين ومئتين من الهجرة كان مولد سيدنا <sup>(٤)</sup> صاحب الزمان صلوات الله عليه وعلى آبائه الطاهرين.

وبستحب في هذه الليلة الغسل، واحياؤها بالصلاة والدعاء <sup>(٥)</sup>.

وفي هذه الليلة تكون زيارة سيدنا أبي عبد الله الحسين بن علي عليه السلام، فقد روي عن الصادقين عليهم السلام انهم قالوا: اذا كان ليلة النصف من شعبان نادى منادٍ من الافق الاعلى: زائري قبر الحسين بن

(١) في ب عظيم البركة.

(٢) في ب ولد أبو عبد الله الحسين بن علي عليهما السلام وهو يوم الخميس وصيامه فيه ثواب عظيم. وذكر المصنف قدس سره في ارشاده: ١٩٨ ولد عليه السلام لخمس ليال خلون من شعبان، وفي كتاب الانساب من المقنعة: ٧٢ انه عليه السلام ولد في آخر ربيع الأول.

(٣) كذا في الأصل مع تأخير اليوم الثاني بعد اليوم الثالث، اما في نسخة «ج» فاليوم الثاني مقدم عليه ونسخة «ب» خالية منه.

(٤) في ب وج مولد سيدنا أبي القاسم محمد بن الحسن.

(٥) ليس في «ب».

علي ارجعوا مغفوراً لكم، ثوابكم على ربكم، ومحمد نبيكم<sup>(١)</sup>.  
ومن لم يستطع زيارة الحسين بن علي عليهما السلام في هذه الليلة  
فليزر غيره من الائمة عليهم السلام، فان لم يتمكن من ذلك أومى اليهم  
بالسلام وأحياها بالصلاة والدعاء.

وقد روي ان أمير المؤمنين عليه السلام كان لا ينام في السنة ثلاث  
ليال: ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان، ويقول: «انها الليلة التي ترجى  
أن تكون ليلة القدر، وليلة الفطر ويقول: في هذه الليلة يعطى الأجير  
أجره، وليلة النصف من شعبان ويقول: في هذه الليلة يفرق كل أمر  
حكيم» وهي ليلة يعظمها المسلمون جميعاً وأهل الكتاب<sup>(٢)</sup>.

وقد روي عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال: «اذا  
كان ليلة النصف من شعبان اذن الله تعالى للملائكة بالنزول من السماء  
الى الارض، وفتح فيها أبواب الجنان، واجيب فيها الدعاء، فليصل العبد  
فيها أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وسورة الاخلاص  
مئة مرة، فاذا فرغ منها بسط يديه للدعاء وقال في دعائه: اللهم اني اليك  
فقير، وبك عائد، ومنك خائف، وبك مستجير، رب لا تبدل اسمي ولا  
تغير جسمي، وأعوذ بعفوك من عقابك، وأعوذ برضاك من سخطك،  
وأعوذ برحمتك من عذابك انك كما أثيت على نفسك، وفوق ما يقول  
القائلون، صلّ على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا، ويسأل حوائجه

(١) رواه ابن قولويه في كامل الزيارات: ١٧٩ (باب ٧٢) الحديث ١ و٣.

(٢) روى الشيخ الطوسي في مصباح التهجد: ٧٨٣ بسنده عن أبي الحسن الرضا عليه  
السلام قال: كان أمير المؤمنين لا ينام ثلاث ليال: ليلة ثلاث وعشرين من شهر  
رمضان، وليلة الفطر، وليلة النصف من شعبان، وفيها تقسم الارزاق والأجال وما  
يكون في السنة.

فان الله تعالى جواد كريم»<sup>(١)</sup>.

وروي أنّ من صلى هذه الصلاة ليلة النصف من شعبان غفر الله سبحانه<sup>(٢)</sup> ذنوبه، وقضى حوائجه، وأعطاه سؤاله<sup>(٣)</sup>.

واتفق الفراغ من تسويد هذه الاوراق بعون الله وحسن توفيقه سادس عشر ربيع الاول سنة تسع وثمانين وثلاثمائة على يد العبد الفقير الى الله الغني محمد بن محمد بن النعمان أصلح الله حاله.

كتبه المظفر بن علي بن منصور السالار أحسن الله عمله . . . . شهر ربيع الثاني من سنة احدى وتسعين وثلاثمائة حامداً مصلياً عليه ومستغفراً.




---

(١) روى الشيخ في المصدر السابق : ٧٦٢، بسنده عن أبي يحيى الصنعاني عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، وقال : ورواه عنهما ثلاثون رجلاً ممن يوثق به، قال : اذا كان ليلة النصف من شعبان فصلّ أربع ركعات . . . وذكر نحو ما تقدم باختلاف يسير في شرح الدعاء.

أقول : وذكر المصنف الدعاء المذكور باختلاف يسير في المقنعة : ٣٧ فلاحظ.

(٢) في «ب وج» تعالى له .

(٣) زاد في «ب وج» كرماً منه على عباده، ومنأ منه عليهم .

في ب تمت كتابة التواريخ الشرعية عن الأئمة المهديّة صلوات الله عليهم أجمعين في ١٦

شهر ربيع الثاني سنة ٩٦٨ .



# نِقْضَاتُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٢٣٦ - ٤١٣ هـ)

تحقيق

علي موسى الكعبي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أوضح لنا سُبُل الهدى واليقين، وأوجب علينا التمسك  
بشريعة الحق المبين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على محمد الأمين، خير الورى  
وسيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله الهداة الميامين، سيما ابن عمه وخليفته  
المخصوص بالفضل والمرضى على جميع الأوصياء المرضيين، وعلى صحبهم  
المتقين، والتابعين لهم باحسانٍ إلى يوم الدين.

عزيزي القارئ:

الرسالة التي بين يديك تُعدّ واحدة من نفائس ما كتبه الشيخ العَلَم المتكلم  
محمد بن محمد بن النعمان الحارثي العُكْبَرِي، المعروف بالشيخ المفيد، بأسلوبه  
المتميّز الذي قلّ نظيره بين أساليب الكلام المعهودة في عصره، حيث امتاز بجودة  
العُبارة وحسن الأداء وسهولة التناول وبلوغ الحُجّة، وبراعة متناهية في إخضاع  
الخصم والوصول إلى الغرض بتوظيف الرواية وتطبيق أصول الكلام.

وتشتمل هذه الرسالة على توطئة سبعة فصول، ضمّنها المؤلف الاستدلال  
على تفضيل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام على الخلق كافة إلا خاتم

٤ . . . . . تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة

الأنبياء صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِمَا اخْتَصَّ بِهِ الرَّسُولُ الْأَكْرَمُ مِنَ الْوَحْيِ وَالرَّسَالَةِ وَالنَّبُوءَةِ وَغَيْرِهَا .

وهذا البحث مشار للجدل، وخطير عند أولي الرأي والنظر، ولأهميته وخطورته نرى - كثيراً من العلماء - قد تصدّى له، فكان أن ألفوا فيه الرسائل والكتب، فترى من المناسب ذكر أسماء المصنّفات التي كُتبت في تفضيل النبي المختار وآله الأطهار عليهم السلام على سائر الخلق، لتتمّ بها الفائدة، ولتعرّف على موقع هذه الرسالة بين المصنّفات الأخرى التي تناولت نفس الموضوع؛ وضمن المتاح لنا من المصادر استطعنا الوقوف على ما يلي:

١ - التفضيل - لأبي طالب عبيدالله بن أبي زيد أحمد بن يعقوب بن نصر الأنباري، المتوفى سنة ٣٥٦ هـ، ذكره النجاشي في كتابه<sup>(١)</sup>.

٢ - التفضيل - لفارس بن حاتم بن ماهويه القزويني، ذكره النجاشي أيضاً<sup>(٢)</sup>.

٣ - تفضيل الأئمة عليهم السلام على الأنبياء - للحسن بن سليمان بن خالد الحلّي صاحب مختصر بصائر الدرجات، نقل عنه العلامة المجلسي في (بحار الأنوار)<sup>(٣)</sup>.

قال الميرزا عبدالله أفندي الأصبهاني: ناقش فيها - أي في هذه الرسالة - مع الشيخ: المفيد في كلامه في كتاب (أوائل المقالات) وكلام الشيخ الطوسي في (المسائل الحائرية) وهذه الرسالة عندنا نسخة<sup>(٤)</sup>.

٤ - تفضيل الأئمة عليهم السلام على الأنبياء الذين كانوا قبل جدّهم النبي

---

(١) رجال النجاشي: ٢٣٣/٦١٧.

(٢) رجال النجاشي: ٣١٠/٨٤٨.

(٣) بحار الأنوار ٢٦: ٣٠٩/٧٧.

(٤) تعليقة أمل الأمل: ١١٦.

الخاتم صلوات الله عليه وعلى آله الذي هو أشرف الخلائق وأفضلهم - للسيد هاشم البحراني، المتوفى سنة ١١٠٧ هـ<sup>(٥)</sup>.

٥ - تفضيل الأئمة عليهم السلام على غير جدّهم من الأنبياء عليهم السلام - للمولّي محمد كاظم بن محمد شفيع الهزار جريبي الحائري صاحب كتاب (البراهين الجليّة) المتوفى سنة ١٢٣٢ هـ<sup>(٦)</sup>.

٦ - تفضيل الأئمة عليهم السلام على الملائكة - للشيخ المفيد، ذكره النجاشي في كتابه<sup>(٧)</sup> وصاحب إيضاح المكنون<sup>(٨)</sup>.

٧ - تفضيل الأئمة عليهم السلام على الملائكة - للشيخ ميرزا يحيى بن محمد شفيع الأصفهاني، صاحب كتاب (تعين الثقل الأكبر) والمتوفى سنة ١٣٢٥ هـ<sup>(٩)</sup>.

٨ - تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام - للشيخ أبي الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراچكي، المتوفى سنة ٤٤٩ هـ، مطبوع<sup>(١٠)</sup>.

٩ - تفضيل علي عليه السلام - لأبي الحسن علي بن عيسى بن علي بن عبد الله الرّماني، الأديب النحوي المعتزلي، المتوفى سنة ٣٨٤ هـ، ترجم له القفطي في (إنباه الرواة) وعدّد كتبه الكلامية والأدبية الكثيرة، وعدّ منها هذا الكتاب<sup>(١١)</sup>.

١٠ - تفضيل علي عليه السلام على أولي العزم من الرسل - للعلامة السيد هاشم البحراني، المتوفى سنة ١١٠٧ هـ، وهو غير المتقدّم في رقم (٤)<sup>(١٢)</sup>.

---

(٥) الذريعة ٤ : ٣٥٨ .

(٦) الذريعة ٤ : ٣٥٨ .

(٧) رجال النجاشي : ١٠٦٧/٤٠١ .

(٨) إيضاح المكنون ١ : ٣١١ .

(٩) الذريعة ٤ : ٣٥٨ .

(١٠) الذريعة ٤ : ٣٥٩ .

(١١) أهل البيت في المكتبة العربية - تراثنا ٣ : ٤٠ .

(١٢) الذريعة ٤ : ٣٦٠ .

١١ - تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وتفضيل أولاده على أولاد الشيخين - للسيد محمد بن العلامة السيد دلدار علي النقوي اللكهنوي، المتوفى سنة ١٢٨٤ هـ، ألفه ردّاً على بعض العامة المعاصرين له<sup>(١٣)</sup>.

١٢ - تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على مَنْ عدا خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم - للعلامة محمد باقر المجلسي، المتوفى سنة ١١١١ هـ، حكى عنه الشيخ سليمان بن علي بن سليمان في كتابه (عقد اللآل في فضائل النبي والآل عليهم السلام)<sup>(١٤)</sup>.

١٣ - تفضيل نبينا محمد وآله الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين على جميع الأنبياء والمرسلين - للشيخ محمد بن عبد علي بن محمد بن أحمد آل عبد الجبار القطيفي<sup>(١٥)</sup>.

١٤ - تفضيل النبي وآله الطاهرين عليهم السلام على الملائكة المقربين - للمولى محمد مسيح بن إسماعيل الفسوي، المتوفى سنة ١١٢٧ هـ، تعرّض فيه لقول الفخر الرازي: إن الملك أفضل من البشر. ثمّ وجّه كلامه بعدم إرادته العموم حيث إنّ دليله خاصّ بغير النبي والآل عليهم السلام<sup>(١٦)</sup>.

١٥ - الرسالة الباهرة في العترة الطاهرة عليهم السلام - للسيد الشريف المرتضى علم الهدى أبي القاسم علي بن الحسين الموسوي، المتوفى سنة ٤٣٦ هـ، أثبت فيها تقديم الأئمة عليهم السلام وتفضيلهم على جميع الخلائق عدا جدّهم خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله وسلم، والرسالة مطبوعة ضمن (رسائل الشريف

---

(١٣) الذريعة : ٣٥٩ .

(١٤) الذريعة : ٤ : ٣٥٨ .

(١٥) الذريعة : ٤ : ٣٦٠ .

(١٦) الذريعة : ٤ : ٣٦١ .

المرتضى (١٧).

- ١٦ - منهاج الحق واليقين في تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الأنبياء والمرسلين عليهم السلام - للسيد ولي بن نعمة الله الحسيني الرضوي الحائري، المعاصر لوالد الشيخ البهائي العاملي، جمع فيه الأدلة والبراهين على تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام من كتب الفريقين ورتبه على عدّة مطالب<sup>(١٨)</sup>.
- ١٧ - المنهج القويم في تفضيل الصراط المستقيم عليّ عليه السلام على سائر الأنبياء والمرسلين سوى نبينا صلى الله عليه وآله وسلم ذي الفضل العميم - للشيخ مهذب الدين أحمد، من أفاضل تلامذة الحرّ العاملي، المتوفى سنة ١١٠٤ هـ، صاحب كتاب (فائق المقال في الحديث والرجال) ويبدو من مقدّمة هذا الكتاب أنه استدراك لما فات السيد ولي بن نعمة الله - في كتابه المتقدّم (منهاج الحق واليقين) - من الأدلة والبراهين<sup>(١٩)</sup>.

#### عنوان الرسالة:

وقعت هذه الرسالة تحت عناوين مختلفة، يمكن حصرها بما يلي:

- ١ - تفضيل عليّ عليه السلام على الأمة . كذا عُنوانت النسخة المودعة منها في مكتبة السيد المرعشي رحمه الله، المرقمة (١٤) ضمن المجموعة (٢٤٣)<sup>(٢٠)</sup>، وكذا في النسخة المرقمة (١٩) ضمن المجموعة (٢٥٥)<sup>(٢١)</sup> وفقاً لما جاء في فهرس المكتبة.

- ٢ - تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الأمة . كذا عُنوانت في نسخة «أ» من المكتبة المذكورة أعلاه، وهي من النسخ المعتمدة في تحقيقنا هذا،

---

(١٧) رسائل الشريف المرتضى - المجموعة الثانية: ٢٥١ - ٢٥٧.

(١٨) الذريعة ٢٣ : ١٥٩.

(١٩) الذريعة ٢٣ : ١٩٧.

(٢٠) فهرس مكتبة السيد المرعشي ١ : ٢٦٩.

(٢١) فهرس مكتبة السيد المرعشي ١ : ٢٨٦.

٨ ..... تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة

وسياتي وصفها في منهج التحقيق .

٣ - تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر البشر . كذا عُنوانت في نسخة بدل من نسخة «أ» المذكورة آنفاً .

٤ - تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الأصحاب . كذا عُنوانت في (الذريعة) (٢٢) .

٥ - تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة . كذا عُنوانت في (أعيان الشيعة) (٢٣) .

٦ - تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر أصحابه . كذا عُنوانت في (رجال النجاشي) (٢٤) .

٧ - تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على جميع الأنبياء غير محمد صلى الله عليه وآله وسلم . كذا عُنوانت في نسخة «ج» وهي الرسالة المطبوعة والمعتمدة في تحقيقنا هذا أيضاً على ما يأتي لاحقاً .

وإذا أنعمنا النظر في هذه الرسالة نجد أنّ أيّاً من هذه العناوين - باستثناء الأخير منها - لا يشكّل عنواناً جامعاً مانعاً لمضامينها، ولا شاملاً لمحتواها، إذ المصنّف يحكم فيها بتفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الملائكة والبشر بما فيهم الأنبياء إلا الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، والملاحظ أنّ كلّ واحدٍ من العناوين الستة الأولى يُخرج قسماً مما حكم به المؤلف أو أكثر، فالتفضيل على الأمة والصحابة يُخرج تفضيله على الملائكة والأنبياء عليهم السلام، والتفضيل على البشر يُخرج تفضيله على الملائكة، وهكذا .

أما العنوان الأخير فإنه يبدو جامعاً لكلّ ما قضى به المؤلف في التفضيل؛ لأنّ تفضيله على الأنبياء غير الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقتضي تفضيله على

---

(٢٢) الذريعة ٤ : ١٥٦١/٣٥٨ .

(٢٣) أعيان الشيعة ٩ : ٤٢٣ .

(٢٤) رجال النجاشي : ١٠٦٧/٤٠١ .

تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة ..... ٩

الصحابة والأمة والبشر والملائكة، وأخرج العنوان الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، وهو مقتضى مراد المؤلف.

ويظهر لنا من تعدد العناوين لهذه الرسالة أن المؤلف وضع العنوان مطلقاً دون زيادة أو قيد، أي تحت عنوان (تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام)، وكل من أطلع على هذه الرسالة بعد المؤلف زاد على عنوانها شيئاً أو قيده بقيد حسب ما استفاده من بعض عبارات المصنف فيها؛ فالتفضيل على الصحابة أو على أصحابه جاء من قول المؤلف في أول الرسالة: «اختلفت الشيعة في هذه المسألة، فقالت الجارودية: إنه عليه السلام كان أفضل من كافة الصحابة».

والتفضيل على البشر جاء من قوله فيها: «وقال جمهور من أهل الآثار منهم والنقل والفقهاء بالروايات وطبقة من المتكلمين منهم وأصحاب الحجاج: إنه عليه السلام أفضل من كافة البشر سوى رسول الله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم، فإنه أفضل منه».

والتفضيل على الأنبياء سوى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقوله فيها: «وقضينا بأنه أفضل من جميع الملائكة والأنبياء ومن دونهم من عالم الأنام». من جملة ما ذكرناه نستنتج أن العنوان الأخير هو أصلح العناوين السبعة المذكورة، إلا أنه لا يوجد ما يؤيده غير الطبعة القديمة لهذه الرسالة، كما لم يرد في فهرس مؤلفي الكتب سيما كتاب النجاشي ما يؤيد ذلك على ما مرّ بنا، ولهذا يظهر أن هذا العنوان موضوع بعد زمان المؤلف، وقد اخترنا إطلاق العنوان، أي دون قيد أو زيادة، لأنه القاسم المشترك بين العناوين السبعة، مما يجعله أدعى لاطمئنان النفس، والله المسدّد للصواب.



## منهج التحقيق

### ١ - النسخ المعتمدة:

- أ : النسخة المودعة في مكتبة السيد المرعشي رحمه الله برقم (٤) ضمن المجموعة (١١٦١)، مكتوبة في سنة ١١٥٤ هـ، ورمزها «أ».
- ب : النسخة المودعة في نفس المكتبة أعلاه برقم (١٣) ضمن المجموعة (٧٨)، مكتوبة في القرن الثالث عشر، ورمزها «ب».
- ج : المطبوع في النجف الأشرف ضمن مجموعة رسائل للشيخ المفيد، أوفست مكتبة المفيد - قم المقدسة ورمزه «ج».

### ٢ - عملنا في الرسالة:

- أ: مقابلة الرسالة المطبوعة مع النسختين المخطوطتين، والملاحظ أن الرسالة المطبوعة كثيرة التصحيف والغلط، ويلاحظ أيضاً اتفاق النسختين المخطوطتين في أكثر الموارد.
- ب: تخريج الأحاديث والآثار التي أوردها المصنف من مصادر الفريقين المعتبرة.
- ج: تقويم النص بتخليصه مما ورد فيه من تصحيفٍ وتحريفٍ، وإثبات ما رأيناه صحيحاً من النسخ المعتمدة في المتن، مع الإشارة لاختلاف النسخ في الهامش، على أننا قد أهملنا الإشارة لبعض الاختلافات التي لا تؤذي معنىً.
- د: إضافة عناوين تكشف عن مضامين الرسالة المختلفة وحصرها بين معقوفتين.

تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة ..... ١١

نسأل الله العليّ القدير أن يَمُنَّ على العاملين في سبيل إحياء تراث أهل  
البيت عليهم السلام بالموقفية والسداد.

وآخر دعواهم أن الحمد لله ربّ العالمين .

علي موسى الكعبي

قم المشرقة - ١٥ شعبان ١٤١٢ هـ

هذا الخبر في فضل امير المؤمنين عليه السلام

قال الشيخ المفيد رضي الله عنه اخذت البيهقي في هذا السلام ما استجاره وذا من كان من التسليم افضل مما كان من التسليم  
على قائمهم وندموا من سوي طينتين من حصى سلت او فضلا مشكوق ذلك خطرا على صل الآيات عليهم السلام طينتين من حصى سلت  
في هذا الباب يقال كثير من تسليمهم في الآيات عليهم السلام افضل لهم على الطغ والاث قال ابو داود الا ما رويهم والصل والآيات وكتبه  
المسكين منهم واصحاب الحاج انه عليه السلام افضل من كافة البشرية رسول الله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم فانه افضل منهم وقتهم  
في هذا الباب يقال لو كان افضل من سلف من الآيات لو كان ساديا لم اودوهم في ابنتي في الثواب اما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
محمد بن عبد الله فكان افضل من كل عباد الله وقال فرقيهم اخوان امير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه افضل البشر سوادا من كل من رسلهم  
عند الله فصل ما سئل عن حكم الامير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه باه افضل من النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال انما هو افضل  
السلامة انما قال قد ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افضل من كافة البشرية لا يلى تسليها كس الخسوف في ذلك صلى الله عليه وآله وسلم اما بعد  
قاله اما بعد ادم وكنوزها ثابت انه عليه السلام افضل البشر بعد ان يليه امير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه في فضلهم على كل من رسلهم  
الجميع صلوات الله وسلامه عليه في ذلك صلى الله عليه وآله وسلم انما قاله ما سئل عن انما عليه يرفع عن حبه فيكون من من بركته في ذلك صلى الله عليه وآله وسلم  
في حالته بعد النبي فانه من حبه عليه السلام في ربه وحكمه بانه عليه وسلم ولا يحيط بفضله من ربه في ذلك صلى الله عليه وآله وسلم  
عجل عن ربه في حبه باحكم من ذلك وشهد قضي وكذا في حجاب قدمه بعد ما جاءك من العلم فقل صلى الله عليه وآله وسلم انما قاله  
نساءكم وانتم منكم ثم جعلتم لعمه الله منكم في ذلك صلى الله عليه وآله وسلم انما قاله فكل من علمتم التسليم لنا صلوات الله وسلامه عليه فكل من علمتم التسليم لنا صلوات الله وسلامه عليه  
وكانت المشركين بها بنو عاد ما به الامير المؤمنين عليه السلام فكان اليوم منها من نفسه فقد علمنا انهم يريد بانفسهم في قوم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم  
نفسه وانما كان فيهم كما لا يشك فيهم ولا في غيره فلم يزل انما زاد عليه السلام بالبنية من النفس اعادة العدل والصل والظلمة  
في المرو الاكرام والمودة والحياسة والاشارة والاعظام والجلال على ذاب عنه الله ما رويهم من الاقتداء بتلاوا لانه هبوا عليهم بل من  
عليل على ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان افضل من امير المؤمنين عليه السلام لقضى هذا الاختيار بالتأدي بينهما في الفضل والرتبة ولكن العباد  
اخرج ذلك بين يديه يتفاهه فصل ومن ذلك ان عليه السلام جعل الاحكام ولاه نفسه سواء وحكم عداة حكم العداة له على  
تصير على محاربه المتفاهه على محاربه صلى الله عليه وآله وسلم فلم يجعل منها فضلا لجلالته فكذلك حكم في نفسه وقده وقد علمنا انه لم يبع حكم في  
الاجابة بل ومنه على الاحتياج ووجوب العدل في القضاء واذا كان حكمه بل من حيث وصفاه وحيث ان يكون من ياله في الفضل الذي  
من هذا الجلال والامير المؤمنين في القضاء وبنا كالاول فما ذكرناه فرب التساوي بينهما في كل حال الا انما خرج القليل من فضل صلى الله عليه وآله وسلم  
الذي اختصه باعاده وقدره خاصة فلم يبد له ما سله واياه من الاحكام بل استبد الى المتصل الذي بنا وباقه ما سوى المتصل على انكناه  
ومن ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم المريد من الغنين انما هو محامه اللهم اني باحت مظنك اليك يا كل مني من هذا الظاهر على عليه السلام فلا  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال واني يميني به واجت محلي الى الله تعالى وبني وقد علمنا ان الجنة الله خلقه انما هي ثوابهم وتبليغهم ايام وكما  
اجلهم وتبليغهم وانما لا يوضع على التفضل الذي يثل الاطمان منها يهدوي سمات وجمان لانه لا يقال ان الله تعالى لا يظلم  
فلم انما يتيقن الثواب على الاحتياج واليت باساق الموحين كحة الطباع بالميل الى الشهى والملاذفة من الاشياء واذا ثبت ذلك

البيان

الأدب ان لا يتم تحليته بسبب ما كان العنق في تأييد شريعة افضل الاعمال في شريعة الاسلام افضل الشرائع والليل بها افضل الاعمال وكل  
 قوله كما كتب خيرا في الخرج فانس على يد من اذكرناه ما باحباب افضل في الشام النبوة فان اكثر التبر في الاعمال في افضل  
 صلى الله عليه واله وسلم على من تده بكرة الحسين كذا في النسخ المسموعة وشريعة على انسلت من ام الابطياء فاذا كانت شريعة الاسلام انما كانت بالقرآن  
 للفقير خلق الله عليه واله وسلم انما عدناه ما كان لاير الوائين على السلام فخلق على النسخ على الوجه الذي يتصور فضلا على كذا من عاينه ذلك من التباين  
 من الامم المتأخرين ووجه آخر وثانها في زودها انما ثبت انها المحنة من الامم دون غيرها ثبت ان النسخ بالاسلام الذي جاء به النبي صلى  
 عليه واله وسلم لا يخلو في غيرها اذا كان انما وخلق اليها باير المؤمنين عليه السلام ثبت ان الفضل الذي يجب للذي صلى الله عليه واله وسلم  
 من حيثية كل اذ كان من زود النعم في النسخ بالنبيل من جهة النسخ انما فضا خلق خلق في حب كره التاليين الذين المستحقين بذلك من الامم  
 والله ودين التوفيق فضل الله على تبارك هذا النبي لا ودمع تبارك كثيرا ككثير من النسخ في غيرهم بجملة من شهدوا حيا في الدنيا والى الآخرة

بسم الله الرحمن الرحيم  
قال الشيخ المفيد رضي الله عنه اختلفت الشيعة في هذه المسئلة  
فقال الجارودي انه كان عليه السلام افضل من كافة الصحابة منا غيرهم  
فلا تقف على فضله على كافر وندعو من سوى بينه وبين من  
ارفضه او شك في ذلك وتضعوا على فضل الانبياء عليهم السلام عليه  
واختلفت اهل الامامة في هذا الباب فقلنا اكثر من متعلمهم ان الانبياء  
عليهم السلام افضل منه على انقطع واثنان وقال جمهور اهل الآثار  
والنقل والفقهاء الروايات وطبقه من المتكلمين منهم واصحاب الحجج  
انه عليه السلام افضل من كافة البشر ورسول الله محمد بن عبد الله صلوات  
الله عليه فانه افضل منه وروى عنهم نفر قليل في هذا الباب فقالوا  
لسان الله اكان افضل من سلف من الانبياء اركان ما راي الجارودي  
فيما يستحق به الثواب فاما رسوله صلى الله عليه وآله محمد بن عبد  
الله فكان افضل منه على غير ائمة <sup>الاربع</sup> وقالوا في من غير ائمة  
امير المؤمنين صلوات الله عليه افضل <sup>من</sup> <sup>الاربع</sup> <sup>من</sup> <sup>الاربع</sup>  
فانهم اختلفوا عند الله <sup>ان</sup> <sup>الاربع</sup> <sup>من</sup> <sup>الاربع</sup>  
صلوات الله عليه ما افضل <sup>من</sup> <sup>الاربع</sup> <sup>من</sup> <sup>الاربع</sup>  
سوى بني الهري محمد عليه وآله السلام فلن قال قد ثبت ان رسول

من نسخة  
مسند  
صحة  
مما  
يعرفه  
باعتبار

أفضل الشرايع والعمل بها أفضل الأعمال وعمل الخالف قوة تعالى كتم  
حبر إمامه أخرج للناس على أمر في إمامه الإسلام مولد الحج على بلكر  
فأما إيجاب تفصيل المنافع الدينية فإن أكثر المعترزة عوروا في  
فضل النبي عليه وآله وسلم على من تقدمه بكثرة الاحتسب له و  
المتبعين ملكه ز شريعة على ما سلمه من أمم الإبتداء إذا كانت  
شريعة الإسلام وما اشت بالنعمة للنبي صلى الله عليه وآله وأما  
فما كان أمير المؤمنين عليه السلام وجب تقديراتهم إلى الوجه الذي  
فضله على كافة من فاتته ذلك من السابقين ومن الأمم المتأخرين  
ووجه آخر وثانيتها في فروغها إنما كانت لأنها الحق من الأمم  
غيرها استبان التمتع بالإسلام الذي جاء به النبي صلى الله عليه وآله  
بعد ما إليها وإذا كان إنما وصل إليه بأمر المؤمنين عليه السلام  
منه الفضل الذي وجب للنبي عليه السلام من حجبه ربه على ما ذكرنا من  
قواعد التورية في أفضل الفضائل من جهة انتفاع العامة ففناء الخلق  
في حسب كرم الثقلين الذين المستد من بذلك من الأمان الله  
وأي التوفيق وصل إلى الله على سيد ربه محمدا النبي

وآله وسلّم كثيرا



# فَضِيلَةُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٢٣٦ - ٤١٣ هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم<sup>(١)</sup>

## [بيان أقوال الشيعة في المسألة]

قال الشيخ المفيد رضي الله عنه : اختلفت الشيعة في هذه المسألة :  
فقال الجارودية<sup>(٢)</sup> : إنه كان عليه السلام أفضل من كافة الصحابة .  
فأما غيرهم فلا يُقَطَّع على فضله على كافتهم<sup>(٣)</sup> ، ويدَّعوا مَنْ سِوَى<sup>(٤)</sup> بينه

---

(١) زاد في «أ» : وبه نستعين ، وفي «ب» : ربِّ بَسْر .

(٢) الجارودية : فرقة من الزيدية ، منسوبة إلى أبي الجارود زياد بن المنذر ، المتوفى نحو ١٥٠ هـ ، قالوا بتفضيل علي عليه السلام ، وقالوا : لم يصل أحد من الصحابة إلى مقامه ، وإن من دفعه عن هذا المقام فهو كافر ، وإن الأمة كفرت وضلَّت في تركها بيعته ، ثم جعلوا الإمامة بعده في الحسن ثم الحسين عليهما السلام ، ثم هي شورى بين أولادهما ، فمن خرج وشهر سيفه فهو مستحق للإمامة .

المقالات والفرق : ١٨ ، الملل والنحل ١ : ١٤٠ ، الفرق بين الفرق : ٣٠ ، مقالات الإسلاميين ١ : ٢٥٩ .

(٣) في «ب» : كافهم .

(٤) في «أ» و«ب» : وندعوا من سوى ، وفي «ج» : ويدَّعي التسوية ، وكلها تصحيف صحيحه ما أثبتناه .

تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة ..... ١٩

وبين مَنْ سلف، أو فَضَّلَهُ<sup>(٥)</sup>، أو شكَّ في ذلك، وقطعوا على فضل الأنبياء عليهم السلام كلَّهم عليه .

واختلف<sup>(٦)</sup> أهل الامامة في هذا الباب :

فقال كثير من مُتكلِّمِيهم<sup>(٧)</sup> : إنَّ الأنبياء عليهم السلام أفضل منه على

القطع والثبات .

وقال جمهور<sup>(٨)</sup> أهل الآثار منهم<sup>(٩)</sup> والنقل والفقهاء بالروايات، وطبقة من

المتكلِّمين منهم<sup>(١٠)</sup> وأصحاب الحجَّاج : إنَّه عليه السَّلام أفضل من كافَّة البشر سوى رسول الله محمَّد بن عبد الله صلى الله عليه وآله فإنَّه أفضل منه .

ووقف منهم نَفَرٌ<sup>(١١)</sup> قليلٌ في هذا الباب فقالوا : لسنا نعلم أكان أفضل

مَنْ<sup>(١٢)</sup> سلف من الأنبياء، أو<sup>(١٣)</sup> كان مساوياً لهم، أو دونهم فيما يستحقُّ به الثواب . فأما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم محمَّد بن عبد الله فكان أفضل منه على<sup>(١٤)</sup> غير ارتياب .

وقال فريق آخر منهم<sup>(١٥)</sup> : إنَّ أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه

أفضل البشر سوى أولي العزم من الرِّسل فإنَّهم أفضل منه عند الله<sup>(١٦)</sup> .

---

(٥) في «جـ» : أفضل .

(٦) في «أ» و«ب» : اختلفت .

(٧) في «أ» و«ب» و«جـ» : متعلِّمِيهم، تصحيف صحيحه ما أثبتناه .

(٨) زاد في «جـ» : من .

(٩) و (١٠) : (منهم) ليس في «جـ» .

(١١) (منهم نفر) : ليس في «جـ» .

(١٢) في «أ» و«ب» : من .

(١٣) في «جـ» : أم .

(١٤) في «جـ» : من .

(١٥) في «أ» و«ب» : منهم آخر .

(١٦) انظر تفصيل أقوال الفرق والمذاهب في هذه المسألة في الفصول المختارة : ٦٧ - ٦٨ .

## فصل

### الاستدلال بآية المباهلة على تفضيل

الإمام عليّ عليه السلام على مَنْ سوى الرسول صلى الله عليه وآله وسلّم]

فاستدل من حكم لأمر المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه : أنه أفضل من سالف<sup>(١٧)</sup> الأنبياء عليهم السلام وكافة<sup>(١٨)</sup> الناس سوى نبيّ الهدى محمد عليه وآله السلام بأن قال : قد ثبت أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم أفضل من كافة البشر بدلائل يُسلّمها كلّ الخصوم<sup>(١٩)</sup> ، وقوله صلى الله عليه وآله وسلّم : «أنا سيّد البشر<sup>(٢٠)</sup>» وقوله : «أنا<sup>(٢١)</sup> سيّد ولد آدم ولا فخر<sup>(٢٢)</sup>» .

(١٧) في «أ» و«ب» : سالف .

(١٨) في «أ» و«ب» : فكافة .

(١٩) في «أوب» : نسلمها أكنم الخصوم ، وفي «ج» : تسلمها أكثر من الحصر ، ووضع في «أ» على «أكنم» ضبة للدلالة على تمريرها .

(٢٠) صحيح البخاري ٦ : ٢٢٣ ، مستدرک الحاكم ٤ : ٥٧٣ ، مجمع الزوائد ٩ : ١١٦ ، شرح الأخبار : ١٥٦/١٩٥ ، ويأتي مزيد من المصادر في الهامش (٨٨) .

(٢١) في «ب» : وقوله له .

(٢٢) صحيح مسلم ٤ : ٢٢٧٨/١٧٨٢ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٦١٥/٥٨٧ ، مسند أحمد ١ :

٥ و٢ . ٢٩٥ ، مستدرک الحاكم ٣ : ١٢٤ ، التاريخ الكبير للبخاري ٧ :

٤٠٠/١٧٤٨ ، مصابيح السنة ٤ : ٤٤٦٢/٣٢ ، الفردوس ١ : ١٠٤/٤٣ ، الشفا ٢ :

٣٢٥ ، تهذيب تاريخ دمشق ٧ : ٢٤٠ ، مجمع الزوائد ١٠ : ٣٧٦ ، لسان الميزان ٤ :

٢٩٠/٨٢٦ ، كنز العمال ١١ : ٤٣٤/٣٢٠٤٠ .

وإذا ثبت أنه عليه وآله السلام أفضل البشر وجب أن يليه أمير المؤمنين صلوات الله عليه في الفضل<sup>(٢٣)</sup> بدلالته على ذلك، وما أقامه عليه من البرهان<sup>(٢٤)</sup>.

فمن ذلك أنه صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٢٥)</sup> لما دعا نصارى نجران إلى المباهلة، ليوضح عن حقه، ويبرهن عن ثبوت نبوته، ويدل على عنادهم في مخالفتهم له<sup>(٢٦)</sup> بعد الذي أقامه من الحجّة عليهم، جعل علياً عليه السلام في مرتبته، وحكم<sup>(٢٧)</sup> بأنه عدله، وقضى له بأنه نفسه، ولم يحطّطه عن مرتبته في الفضل، وساوى بينه وبينه، فقال مخبراً عن ربه عز وجلّ بما حكم به من<sup>(٢٨)</sup> ذلك وشهد وقضى ووكد: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ آبَاءَنَا وَآبَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾<sup>(٢٩)</sup>.

فدعا الحسن والحسين عليهما السلام للمباهلة فكانا ابنيه في<sup>(٣٠)</sup> ظاهر اللفظ، ودعا فاطمة سلام الله عليها وكانت المعبر عنها بنسائه، ودعا أمير المؤمنين عليه السلام فكان المحكوم له بأنه نفسه<sup>(٣١)</sup>.

(٢٣) في (جـ): بالفضل.

(٢٤) في (جـ): وما قام عليه البرهان.

(٢٥) زاد في (أ) و (ب): أنه.

(٢٦) في (أ) و (ب): مخالفته.

(٢٧) في (أ) و (ب): في ميراثه وحكم، وفي (جـ): في مرتبة الحكم، تصحيف صحيحه ما أبتناه.

(٢٨) في (أ) و (ب): في.

(٢٩) سورة آل عمران ٣: ٦١.

(٣٠) في (أ) و (ب): من.

(٣١) صحيح مسلم ٤: ٣٢/١٨٧١، سنن الترمذي ٥: ٣٧٢٤/٦٣٨، مسند أحمد ١:

وقد علمنا أنه لم يُرد بالنفس ما به قوام الجسد من الدّم السائل والهواء ونحوه، ولم يُرد نفس ذاته، إذ<sup>(٣٢)</sup> كان لا يَصِحُّ دُعَاءُ الْإِنْسَانِ<sup>(٣٣)</sup> نفسه إلى نفسه ولا إلى غيره، فلم يبق إلا أنه أراد عليه وآله السّلام بالعبارة عن النفس إفادة العِذْلِ وَالْمِثْلِ وَالنَّظِيرِ، وَمَنْ يَحُلُّ مِنْهُ فِي الْعِزِّ وَالْإِكْرَامِ وَالْمُوَدَّةِ وَالصِّيَانَةِ وَالْإِيثَارِ وَالْإِعْظَامِ وَالْإِجْلَالَ مَحَلَّ ذَاتِهِ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ<sup>(٣٤)</sup>، فيما فرض عليه من الاعتقاد بها وألزمه العباد<sup>(٣٥)</sup>.

ولو لم يدلّ من خارجٍ دليل<sup>(٣٦)</sup> على أن النبي صلى الله عليه وآله

→ ١٨٥، مستدرک الحاکم ٣: ١٥٠، جامع الأصول ٩: ٤٦٩/٦٤٧٩، أسباب النزول للواحدي: ٦٠، تفسير الطبري ٣: ٢١٢، تفسير ابن كثير ١: ٣٧٨، مصابيح السنة ٢: ٤٧٩٥/١٨٣، الاصابة ٢: ٥٠٩، الرياض النضرة ٢: ١٥٢، ذخائر العقبين: ٢٥، الصواعق المحرقة: ١٥٥، فتح القدير ١: ٣٤٧، شواهد التنزيل ١: ١٢٠ - ١٢٩، الدر المنثور ٢: ٢٣١، مناقب ابن المغازلي: ٢٦٣/٣١٠، تذكرة الخواص: ٤٣، كفاية الطالب: ١٤١، مناقب الخوارزمي: ٥٩، نظم درر السمطين: ١٠٨، تفسير العياشي ١: ١٧٥، تفسير فرات: ١٥، تفسير الحبري: ٢٤٧، سعد السعود: ٩١، أمالي الطوسي ١: ٣١٣ و ٢: ١٥٩ و ١٧٧، أمالي الصدوق: ١/٤٢١، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٨٤، الاختصاص: ٥٤ و ١١٢، العمدة: ١٨٨ - ١٩٢.

(٣٢) في «أ»: إذا.

(٣٣) في «ج»: دُعَاءُ الْأَنْبِيَاءِ.

(٣٤) يدلّ على ذلك أيضاً قول الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلّم متوعداً أهل الطائف

مرّةً وقريشاً أخرى: «لتسلمنّ أو لأبعثنّ رجلاً مني - وفي رواية: مثل نفسي - فليضربنّ

أعناقكم... الاستيعاب ٣: ٤٦، أسد الغابة ٤: ٢٦، شرح الأخبار ١: ٣٢/١١١

و ٣٣، الصواعق المحرقة: ١٢٦.

(٣٥) في «ج»: وأكرم العباد.

(٣٦) في «ج»: من دليل خارج.

تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة ..... ٢٣

وسلم<sup>(٣٧)</sup> أفضل من أمير المؤمنين عليه السلام لقضى هذا الاعتبار بالتساوي بينهما في الفضل والرُّتبة، ولكنَّ الدليل أخرج ذلك، وبقي ما سواه بمقتضاه.

\* \* \*

---

(٣٧) زاد في داء و د ب: : كان .

## فصل

[الاستدلال بجعل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم  
حَبَّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حُبًّا لَهُ وَبِغُضِّهِ بَغْضًا لَهُ وَحَرْبِهِ حَرْبًا لَهُ]

ومن ذلك أنه عليه وآله السَّلَامُ جعل أحكام ولائه أحكام ولاء نفسه سواء<sup>(٣٨)</sup>، وحُكْمُ عداوته كحُكْمِ العداوة له على الانفراد<sup>(٣٩)</sup>، وقضى على مُحاربه بالقضاء على مُحاربه<sup>(٤٠)</sup> صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يجعل بينهما

---

(٣٨) من ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «من كنت مولاه فعلي مولاه» و: «من آمن بي وصدقتني فليتول علي بن أبي طالب بعدي، فإن ولايته ولايتي، وولايتي ولاية الله» انظر: سنن الترمذي ٥ : ٣٣٣/٣٧١٣، مسند أحمد ١ : ٨٤ و ١١٩ و ١٥٢ و ٣٣١ و ٤ : ٢٨١ و ٣٦٨ و ٣٧٢ و ٥ : ٣٤٧ و ٣٦٦ و ٤١٩، ترجمة الإمام علي عليه السلام من تاريخ دمشق ١ : ٩١.

(٣٩) من ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم مخاطباً لعلي عليه السلام: «عدوك عدوي، وعدوي عدو الله» انظر: مستدرك الحاكم ٣ : ١٢٧ و ١٢٨، الرياض النضرة ٣ : ١٢٢ و ١٢٤ و ١٦٧، مجمع الزوائد ٩ : ١٣٣.

(٤٠) من ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام: «أنا حرب لمن حاربتهم، وسلم لمن سالمهم» وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام: «يا علي، حربك حربى، وسلمك سلمى» انظر: سنن الترمذي ٥ : ٦٩٩/٣٨٧٠، سنن ابن ماجه ١ : ١٤٥/٥٢، مسند أحمد ٢ : ٤٤٢، مستدرك الحاكم ٣ : ١٤٩.

فصلاً<sup>(٤١)</sup> بحال، وكذلك<sup>(٤٢)</sup> حَكَمَ في بُغضه وودّه<sup>(٤٣)</sup>.

وقد علمنا أنه لم يضع<sup>(٤٤)</sup> الحكم في ذلك للمُحَابَاة، بل وضعه على الاستحقاق ووجوب العدل في القضاء.

وإذا كان الحكم بذلك من حيث وصفناه<sup>(٤٥)</sup>، وجب أن يكون مساوياً له في الفضل الذي أُوجِبَ له من هذه الخِلال<sup>(٤٦)</sup>، وإلا لم يكن له وجه في الفضل<sup>(٤٧)</sup>.

وهذا كالأول فيما ذكرناه. فوجب التساوي بينهما في كل حال، إلا ما

(٤١) في «ب»: فضلاً.

(٤٢) في «ج»: ولذلك.

(٤٣) من ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما بال أقوام يُبغضون علياً، من أبغض علياً فقد أبغضني، ومن فارق علياً فقد فارقني»، و: «من أحبني فليحب علياً، ومن أبغض علياً فقد أبغضني»، و: «من أحب علياً فقد أحبني، ومن أبغضه فقد أبغضني» وقوله مخاطباً له عليهما السلام: «حبيبي حبيبي، وحبيبي حبيب الله» والأحاديث الواردة في هذا المعنى كثيرة، انظر: مستدرک الحاكم ٣: ١٢٧/١٣٠، أسد الغابة ٤: ٣٨٣، الصواعق المحرقة، ١٢٣، الفردوس ٥: ٣١٦/٨٣٠٤، ترجمة الامام علي عليه السلام من تاريخ دمشق ٢: ١٨٥ و٢: ١٩٠ و٢: ٢١٧، الرياض النضرة ٣: ١٢٢ و١٢٤ و١٦٧، مجمع الزوائد ٩: ١٣٢-١٣٣، مناقب ابن المغازلي: ١٠٨/١٥١، كنز العمال ١٢: ٢١٨.

(٤٤) في «ج»: يصنع.

(٤٥) في «ج»: ما وصفناه.

(٤٦) في «ج»: الحال، وفي «أ» و«ب»: الجلال، تصحيف صحيحه ما أثبتناه، والجلال: جمع خَلَّة، الخَصْلَةُ. إذ المراد أن أمير المؤمنين علي عليه السلام وجب - من خلال الخصال المذكورة أعلاه، وهي حكم الولاء والمحاربة والعداوة والبغض والود - أن يكون مساوياً للرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم في الفضل الذي أُوجِبَ له منها، لأنه صلوات الله عليه وعلى آله لم يجعل بينهما فصلاً، إلا ما أخرج الدليل من فضله وقربه الخاص والوحي والرسالة والنبوة.

(٤٧) في «ب»: في القضاء.

أخرجه الدليل من فضله صلى الله عليه وآله وسلم الذي اختص به بأعماله وقربه الخاص<sup>(٤٨)</sup>، ولم يُسند إليه ما سلمه وإياه من الأحكام، بل أسنده إلى الفضل الذي تساوى فيه ما<sup>(٤٩)</sup> سوى المخصوص على ما ذكرناه.



---

(٤٨) في «أ»: و«ب»: الخاصة.

(٤٩) في «ج»: بما.

## فصل

### [الاستدلال بحديث الطائر المشوي]

ومن ذلك قوله عليه وآله السّلام المروي عن الفتيين الخاصّة والعامة:  
 «اللهم إئتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر» فجاء عليّ عليه  
 السّلام، فلما بصر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم، قال: «وإلي»<sup>(٥٠)</sup>  
 يعني به أحبّ<sup>(٥١)</sup> الخلق إلى الله تعالى وإليه.  
 وقد علمنا أنّ محبة الله لخلقه إنّها هي ثوابه لهم، وتعظيمه إيّاهم، وإكباره  
 وإجلاله لهم، وتعظيمهم، وأنّها لا توضع على التفصيل<sup>(٥٢)</sup> الذي يشمل<sup>(٥٣)</sup>  
 الأطفال والبهائم وذوي العاهات والمجانين، لأنّه لا يقال: إنّ الله تعالى يحبُّ

---

(٥٠) سنن الترمذي ٥ : ٣٧٢١/٦٣٦، مستدرك الحاكم ٣ : ١٣٠، فضائل الصحابة ٢ :  
 ٩٤٥/٥٦٠، جامع الأصول ٩ : ٦٤٨٢/٤٧١، مصابيح السنّة ٤ : ٤٧٧٠/١٧٣،  
 حلية الأولياء ٦ : ٣٣٩، أسد الغابة ٤ : ٣٠، الرياض النضرة ٣ : ١١٤، ذخائر  
 العقبى : ٦١، البداية والنهاية ٧ : ٣٦٣، تاريخ بغداد ٩ : ٣٦٩، مجمع الزوائد ٩ :  
 ١٢٥، كنز العمال ١٣ : ٣٦٥٠٧/١٦٧، كفاية الطالب : ١٤٤، مناقب ابن المغازلي :  
 ١٥٦، مناقب الخوارزمي : ٥٩ و ١٣٠، مقتل الحسين عليه السلام للخوارزمي : ٤٦،  
 مناقب ابن شهر آشوب ٢ : ٢٨٢، ٣ : ٥٩، الطرائف : ٧١، العمدة : ٢٤٢ - ٢٥٣،  
 الفصول المختارة : ٦٤ - ٦٨.

(٥١) في «أ» و«ب» : وأحبّ.

(٥٢) في «أ» و«ب» : التفضيل.

(٥٣) في «أ» : يشتمل.

الأطفال والبهائم. فعلم أنها مفيدة<sup>(٥٤)</sup> الثواب على الاستحقاق، وليست باتفاق الموحدين كمحبة<sup>(٥٥)</sup> الطباع بالميل إلى المشتبه والمملوذ من الأشياء. وإذا ثبت أن أمير المؤمنين عليه السلام أحب الخلق إلى الله تعالى، فقد وضع أنه أعظمهم ثواباً عند الله، وأكرمهم عليه، وذلك لا يكون إلا بكونه أفضلهم عملاً، وأرضاهم فعلاً، وأجلهم في مراتب العابدين. وعموم اللفظ بأنه أحب خلق الله تعالى إليه على الوجه الذي فسّرناه، وقضينا<sup>(٥٦)</sup> بأنه أفضل من جميع الملائكة والأنبياء عليهم السلام<sup>(٥٧)</sup>، ومن دونهم من عالمي<sup>(٥٨)</sup> الأنام، ولولا أن الدليل أخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا<sup>(٥٩)</sup> العموم؛ لقضى بدخوله فيه<sup>(٦٠)</sup> ظاهر الكلام، لكنه اختص بالخروج منه بما لا يمكن قيامه على سواه، ولا<sup>(٦١)</sup> يسلم لمن ادعاه.



(٥٤) في «ب»: مقيدة.

(٥٥) في «ب» و«ج»: كمحبه.

(٥٦) كذا، والظاهر أنها تصحيف «يقضينا» أو «يفضي بنا إلى أنه» لتكون خبراً لـ «عموم».

(٥٧) في «ج»: جميع البشر الأنبياء والملائكة.

(٥٨) في «ج»: عالم.

(٥٩) في «أ»: هذه.

(٦٠) في «ج»: فيه بدخول.

(٦١) في «ج»: ولم.

## فصل

[الاستدلال بمقام أمير المؤمنين عليه السلام

في القيامة على أفضليته في الدنيا]

ومن ذلك ما جاءت به الأخبار على التظاهر والانتشار، ونقله رجال  
الخاصة والعامة على التطابق والاتفاق عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم:  
أن أمير المؤمنين صلوات الله عليه يلي معه الحوض يوم القيامة<sup>(٦٢)</sup>.  
ويحمل بين يديه لواء الحمد إلى الجنة<sup>(٦٣)</sup>.

وأنه قسيم الجنة والنار<sup>(٦٤)</sup>.

وأنه يعلو معه في مراتب المنبر المنسوب له يوم القيامة للهب، فيقعد  
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في ذروته وأعلاه، ويجلس أمير المؤمنين

---

(٦٢) الرياض النضرة ٣: ١٧٣ و ١٨٥، ذخائر العقبين: ٨٦، ٩١، مناقب ابن المغازلي:

١١٩، ٢٣٧، مجمع الزوائد ١٠: ٣٦٧، شرح ابن أبي الحديد ٩: ١٧٢، العمدة:

١١٩، بشارة المصطفى: ٢٠٠.

(٦٣) الرياض النضرة ٣: ١٧٢، ذخائر العقبين: ٧٥، ٨٦، مناقب الخوارزمي: ٢٣

و ٢٠٨، مقتل الحسين عليه السلام للخوارزمي: ٤٩، شرح ابن أبي الحديد ٩: ١٦٩.

(٦٤) النهاية للجزري ٤: ٦١، الصواعق المحرقة: ١٢٦، مناقب ابن المغازلي: ٦٧، مناقب

الخوارزمي: ٢٠٩ و ٢٣٦، فرائد السمطين ١: ٢٥٣/٣٢٥ و ٢٥٤، ترجمة الامام علي

عليه السلام من تاريخ دمشق ٢: ٢٤٣ - ٢٤٦، شرح ابن أبي الحديد ٩: ١٦٥، لسان

الميزان ٣: ٢٤٧، بشارة المصطفى: ١٢٢.

٣٠ ..... تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة

صلوات الله عليه في المرقاة التي تلي الذروة منه<sup>(٦٥)</sup>، ومجلس الأنبياء صلوات الله عليهم دونها<sup>(٦٦)</sup> صلوات الله وسلامه عليها<sup>(٦٧)</sup>، وأنه يُدعى صلى الله عليه وآله فيكسى<sup>(٦٨)</sup> حلة أخرى<sup>(٦٩)</sup>.

وأنه لا يجوز الصراط يوم القيامة إلا مَنْ معه براءة من علي بن أبي طالب عليه السلام من النار<sup>(٧٠)</sup>.

وأن ذرئته الأئمة الأبرار عليهم السلام يومئذ أصحاب الأعراف<sup>(٧١)</sup>.  
وأمثال هذه<sup>(٧٢)</sup> الأخبار يطول بذكرها المقام<sup>(٧٣)</sup>، وينتشر بتعدادها<sup>(٧٤)</sup>

الكلام.

ومن عني بأخبار العامة، وتصفح<sup>(٧٥)</sup> روايات الخاصة، ولقي النقلة من الفريقين، وحمل عنهم الآثار، لم يتخالجه ريب في ظهورها بينهم،

---

(٦٥) في «ج»: أمير المؤمنين عليه السلام دونه بمرقاة.

(٦٦) في «ج»: دونها.

(٦٧) في «ج»: عليهم.

(٦٨) في «ج»: فيلبس.

(٦٩) لسان الميزان ٤ : ٢٦٦، المحتضر : ١٥١.

(٧٠) الرياض النضرة ٣ : ٢٣٢، ذخائر العقبى : ٧١، الصواعق المحرقة : ١٢٦، مناقب

ابن المغازلي : ١٥٦/١١٩ و ١٧٢/١٣١ و ٢٤٢/٢٨٩، مناقب الخوارزمي : ٣١، مقتل

الحسين عليه السلام للخوارزمي : ٣٩، فرائد السمطين ١ : ٢٣٠/٢٩٢.

(٧١) شواهد التنزيل ١ : ٢٥٦/١٩٨، ينابيع المودة : ١٠٢، الكافي ١ : ٩/١٤١، تفسير

العياشي ٢ : ٤٤/١٨ و ٤٥، بصائر الدرجات : ٥١٥، معاني الأخبار : ٩/٥٩، مختصر

البصائر : ٥٢ - ٥٥، مناقب ابن شهر آشوب ٣ : ٢٣٣.

(٧٢) في «ب» و «ج»: لهذه.

(٧٣) في «أ» و «ب»: التفصا، ويعني التبع.

(٧٤) في «ج»: وينشر بتعدادها.

(٧٥) في «أ» و «ب»: ويصلح.

وأتَّفَقَهم على تصحيحها والتسليم لها، على الاصطلاح.  
وقد ثبت أن القيامة محلّ الجزاء، وأن الترتيب في الكرامة<sup>(٧٦)</sup> فيها بحسب الأعمال<sup>(٧٧)</sup>، ومقامات الهوان فيها على الاستحقاق بالأعمال<sup>(٧٨)</sup>.  
وإذا كان مضمون هذه الأخبار يُفيد تقدُّم أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه على كافة الخلق سوى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم في كرامته والثواب<sup>(٧٩)</sup>، دلّ ذلك على أنه أفضل من سائرهم في<sup>(٨٠)</sup> الأعمال.



---

(٧٦) في «ج»: الكتابة.

(٧٧) في «أ»: بحسب للأعمال.

(٧٨) (بالأعمال) ليس في «ج».

(٧٩) في «أ» و«ب»: كرامة الثواب.

(٨٠) في «أ» و«ب»: من.

## فصل

[الاستدلال بأخبار الخاصة على أفضلية الامام عليّ عليه السلام]

فأمّا الأخبار التي يختصّ بالاحتجاج<sup>(٨١)</sup> بها الإمامية لورودها من طرقهم وعن أئمتهم عليهم السلام، فهي كثيرة، مشهورة عند علمائهم، مبنوثة<sup>(٨٢)</sup> في أصولهم ومُصنّفاتهم على الظهور والانتشار:

فمنها قول أبي عبد الله جعفر بن محمد صلوات الله عليهما: «أما والله لو لم يخلق الله علي بن أبي طالب صلوات الله عليه، لما كان لفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كُفءٌ من الخلق<sup>(٨٣)</sup>، آدم فمن دونه»<sup>(٨٤)</sup>.

وقوله عليه السلام: «كان يُوسُف بن يعقوب نبيّ بن نبيّ بن بيّ بن خليل الله، وكان صديقاً رسولاً، وكان - والله - أبي أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه وسلامه أفضل منه».

وقوله عليه السّلام وقد سُئِلَ عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه: ما

(٨١) في «أ»: نخصّ الاحتجاج، وفي «ب»: يخصّ الاحتجاج.

(٨٢) في «ج»: منسوبة.

(٨٣) زاد في «ج»: من.

(٨٤) الفردوس ٣: ٣٧٣/٥١٣٠، مقتل الحسين عليه السّلام للخوارزمي ١: ٦٦، تفسير

البحر المحيط ٦: ٥٠٧، الكافي ١: ٤٦١/١٠، التهذيب ٧: ٩٠/٤٧٠، الفقيه ٣:

٤٣٨٣/٣٩٣، أمالي الطوسي ١: ٤٢، مناقب ابن شهر آشوب ٢: ١٨١، كشف الغمة

١: ٤٧٢، بشارة المصطفى: ٣٢٨، المحتضر: ١٣٣ و١٣٦.

كانت منزلته من النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟

قال: «لم يكن بينه وبينه فضل سوى الرسالة التي أوردتها»<sup>(٨٥)</sup>.

وجاء مثل ذلك بعينه عن أبيه أبي جعفر، وأبي الحسن، وأبي محمد

الحسن العسكري عليهم السلام.

وقولهم جميعاً بالأثار المشهورة: «لولا رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم وعلي بن أبي طالب عليه السلام لم يخلق الله سماءً ولا أرضاً ولا جنّةً ولا

ناراً»<sup>(٨٦)</sup>.

وهذا يُفيد فضلها بالأعمال، وتعلّق الخلق في مصالحهم بمعرفتهما،

والطاعة لهما، والتعظيم والاجلال.



---

(٨٥) المحتضر: ٢٠ «نحوه».

(٨٦) فرائد السمطين ١: ٣٦، ينابيع المودة: ٤٨٥.

## فصل

### [الاستدلال بأخبار العامة]

وقد روت العامة من طريق جابر بن عبد الله الأنصاري وأبي سعيد الخدري رحمهما الله تعالى، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «عليّ خير البشر»<sup>(٨٧)</sup> وهذا نصّ في موضع الخلاف.

وروي عن عائشة أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ذات يوم: «ادعوا لي سيّد العرب» فقالت عائشة: ألسنت سيّد العرب؟ قال: «أنا سيّد البشر، وعليّ سيّد العرب»<sup>(٨٨)</sup>.

فجعله تاليه<sup>(٨٩)</sup> في السيادة للخلق، ولم يجعل بينه وبينه واسطة في السيادة، فدلّ على أنه تاليه<sup>(٩٠)</sup> في الفضل.

وروي عنها من طريق يرضاه أصحاب الحديث أنها قالت في الخوارج حين ظهر أمير المؤمنين عليه السلام [عليهم] وقتلهم: ما يمنعني ممّا بيني وبين

(٨٧) الفردوس ٣: ٦٢/٤١٧٥، سير أعلام النبلاء ٨: ٢٠٥، ترجمة الإمام علي عليه السلام من تاريخ دمشق ٢: ٤٤٤-٤٤٨، تاريخ بغداد ٣: ١٩٢ و٧: ٤٢١، كنز العمال ١١: ٦٢٥/٣٣٠٤٦، لسان الميزان ٣: ١٦٦.

(٨٨) مستدرک الحاكم ٣: ١٢٤، حلية الأولياء ١: ٦٣ و٥: ٣٨، الصواعق المحرقة: ١٢٢، تاريخ بغداد ١١: ٨٩، ذخائر العقبين: ٧٠، ترجمة الامام علي عليه السلام من تاريخ دمشق ٢: ٢٦١، شرح ابن أبي الحديد ٩: ١٧٠، مجمع الزوائد ٩: ١٣١، كنز العمال ١١: ٦١٨/٣٣٠٠٦.

(٨٩) و(٩٠) في (جـ): ثانياً.

تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة ..... ٣٥

علي بن أبي طالب أن أقول فيه ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه وفيهم، سمعته يقول: «هم شرُّ الخلق والخليقة، يقتلهم خيرُ الخلق والخليقة»<sup>(٩١)</sup>.

وروا عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنه قال: «عليّ سيّد البشر، لا يشكُّ فيه إلا كافر»<sup>(٩٢)</sup>.

والأخبار في هذا كثيرة<sup>(٩٣)</sup>، وفيما أثبتناه مُقنع، والاحتجاج بكلِّ خبرٍ منها له وجه، والأصل في جميعها منهجه ما ذكرناه، والله وليّ التوفيق.



---

(٩١) شرح ابن أبي الحديد ٢ : ٢٦٧، مناقب ابن المغازلي : ٥٦ / ٨٠، تذكرة الخواص :

١٠٤، مجمع الزوائد ٦ : ٢٣٩.

(٩٢) الرياض النضرة ٣ : ١٩٨، فضائل الصحابة ٢ : ٥٦٤ / ٩٤٩، المحتضر : ١٥١،

وانظر الهامش (٨٧).

(٩٣) في «أ» و«ب» : كثير.

## فصل

[الاستدلال بجهاد أمير المؤمنين عليه السلام  
وجهوده على أفضليته]

وقد اعتمد أكثر أهل النظر في التفضيل على ثلاث طرق:  
أحدها: ظواهر الأعمال.

والثاني: على السمع الوارد بمقادير الثواب، وما دلت عليه<sup>(٩٤)</sup> معاني  
الكلام.

والثالث: المنافع في الدين بالأعمال.

فأما مقادير الثواب ودلائلها<sup>(٩٥)</sup> من مضمون الأخبار المستحق  
للجزاء<sup>(٩٦)</sup>، فقد مضى طرف<sup>(٩٧)</sup> منه فيما قدمناه.

وأما ظواهر الأعمال، فإنه لا يوجد أحد في الإسلام له من ظواهر أعمال  
الخير ما يوجد لأمير المؤمنين صلوات الله عليه.

فإذا كان الإسلام أفضل الأديان لأنه أعم مصلحة للعباد، كان  
العمل في تأييد شرائعه أفضل الأعمال، مع الاجماع أن شريعة الإسلام  
أفضل الشرائع، والعمل بها أفضل الأعمال، وحمل المخالف قوله تعالى:

---

(٩٤) زاد في «أ» و«ب»: في.

(٩٥) في «ج»: ودلائلها.

(٩٦) في «أ» و«ج»: للجزاء.

(٩٧) في «أ» و«ب»: طرق.

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾<sup>(٩٨)</sup> على أنه في أمة الاسلام مؤكِّدٌ<sup>(٩٩)</sup> الحجَّة<sup>(١٠٠)</sup> على ما ذكرناه .

فأما إيجاب الفضل في المنافع الدينية، فإن أكثر المعتزلة عولوا<sup>(١٠١)</sup> في تفضيل النبي صلى الله عليه وآله وسلم على من تقدَّمه بكثرة المستحسنين له والمتبعين<sup>(١٠٢)</sup> ملته وشريعته على ما سلف من أمم الأنبياء .

فإذا كانت شريعة الاسلام إنما تثبت بالنصرة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، بما<sup>(١٠٣)</sup> عددناه مما كان لأمر المؤمنين عليه السلام، وجب تعلق النفع على الوجه الذي يقتضي فضله على كافة من فاته ذلك من السالفين<sup>(١٠٤)</sup>، ومن الأمم المتأخرين .

ووجه آخر، وثانيها في فروعها، أنه لما ثبت أنها المحققة من الأمم دون غيرها، ثبت أن النفع بالإسلام الذي جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يتعداها إلى غيرها، وإذا كان إنما وصل إليها بأمر المؤمنين عليه السلام، ثبت له الفضل الذي ثبت<sup>(١٠٥)</sup> للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من جهة ربه، على ما ذكرناه من قواعد القوم في النضل<sup>(١٠٦)</sup>، بالفضائل من جهة النفع

(٩٨) سورة آل عمران ٣ : ١١٠ .

(٩٩) في «أ» و«ب» : مولد .

(١٠٠) في «ج» : نجحه .

(١٠١) في «ج» : يقولون .

(١٠٢) في «أ» و«ب» : المستعين، وفي «ج» : المستعنين، وكلها تصحيف صحيحه ما أثبتناه «أو المستجيبين له» .

(١٠٣) في «أوب» و«ج» : إنما، تصحيف صحيحه ما أثبتناه .

(١٠٤) في «-» : السابقين .

(١٠٥) في «أ» و«ب» : وجب .

(١٠٦) في «ج» : العقل .

٣٨ ..... تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة

العامة، فتفاضل الخلق فيه حسب كثرة<sup>(١٠٧)</sup> القائلين بالدين المستبين بذلك من الأنام.

والله ولي التوفيق، وصلى الله على سيد رسله محمد النبي وآله وسلم تسليماً كثيراً.

«تمت الرسالة»

---

(١٠٧) في «أ» و«ب»: كره.

## مصادر المقدّمة والتحقيق .

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - الاختصاص .
- للشيخ المفيد، المتوفى سنة ٤١٣ هـ، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدّسة -  
تصحیح علي أكبر الغفاري .
- ٣ - أسباب النزول .
- للواحدي، المتوفى سنة ٤٦٨ هـ، عالم الكتب، بيروت .
- ٤ - الاستيعاب .
- لابن عبد البر النمري، المتوفى سنة ٤٦٣ هـ، مطبوع بهامش (الاصابة في تميز  
الصحابة)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٢٨ هـ .
- ٥ - أسد الغابة .
- لابن الأثير، المتوفى سنة ٦٣٠ هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
- ٦ - الإصابة في تميز الصحابة .
- لابن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢ هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت،  
الطبعة الأولى، سنة ١٣٢٨ هـ .
- ٧ - أعيان الشيعة .
- للسيد محسن الأمين العاملي، دار التعارف، بيروت .
- ٨ - الأمالي .
- للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، المتوفى سنة  
٣٨١ هـ، مؤسسة الأعلمي، بيروت، سنة ١٤٠٠ هـ .
- ٩ - الأمالي .
- للشيخ الطوسي أبي جعفر محمد بن الحسن، المتوفى سنة ٤٦٠ هـ، مكتبة الداوري،  
قم المقدّسة .

- ١٠ - أهل البيت عليهم السلام في المكتبة العربية .  
للسيد عبد العزيز الطباطبائي ، مطبوع منجماً في مجلّة (تراثنا) الصادرة عن مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، قم المقدّسة .
- ١١ - إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون .  
بإسماعيل باسا البعدادي ، أوفست مكتبة المتى ، بغداد .
- ١٢ - بحار الأنوار .  
للعلامة محمد باقر المجلسي ، المتوفى سنة ١١١٠ هـ ، دار الكتب الإسلامية ، طهران .

- ١٣ - البداية والنهاية .  
لابن كثير الدمشقي ، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، سنة ١٤٠٨ هـ تحقيق الدكتور أحمد أبو ملحّم والدكتور علي نجيب عطوي والأستاذ فؤاد السيّد والأستاذ مهدي ناصر الدين والأستاذ علي عبد السّاير .
- ١٤ - بشارة المصطفى لشيعته المرتضى .  
لأبي جعفر محمد بن أبي القاسم الطبري ، من أعلام القرن السادس الهجري ، المطبعة الحيدرية ، النجف الأشرف ، سنة ١٣٨٣ هـ .
- ١٥ - بصائر الدرجات .  
لأبي جعفر محمد بن الحسن الصفّار ، المتوفى سنة ٢٩٠ هـ ، منشورات الأعلمي ، طهران ، سنة ١٤٠٤ هـ .
- ١٦ - تاريخ بغداد .  
للخطيب البغدادي ، المتوفى سنة ٤٦٣ هـ ، مطبعة السعادة ، مصر ، سنة ١٣٤٩ هـ .

- ١٧ - التاريخ الكبير .  
للبخاري ، المتوفى سنة ٢٥٦ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ١٨ - تذكرة الخواص .  
لسبط ابن الجوزي ، المتوفى سنة ٦٥٤ هـ ، مكتبة نينوى الحديثة ، طهران .

١٩ - ترجمة الإمام عليّ عليه السلام من تاريخ دمشق .  
لابن عساكر الشافعي، المتوفى سنة ٥٧١ هـ، مؤسسة المحمودي للطباعة والنشر،  
بيروت الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٨ هـ - تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي .

٢٠ - تعليقة أمل الأمل .

للميرزا عبدالله أفندي الأصبهاني، من أعلام القرن الثاني عشر، منشورات مكتبة  
السيد المرعشي، سنة ١٤١٠ هـ - تحقيق السيد أحمد الحسيني .

٢١ - تفسير البحر المحيط .

لأبي حيان الأندلسي، المتوفى سنة ٧٥٤ هـ مكتبة ومطابع النشر الحديثة، الرياض،  
السعودية .

٢٢ - التفسير .

للحبري أبي عبدالله الحسين بن الحكم، المتوفى سنة ٢٨٦ هـ، مؤسسة آل البيت  
عليهم السلام، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - تحقيق السيد محمد رضا الحسيني  
الجلالي .

٢٣ - التفسير .

للعياشي أبي النضر محمد بن مسعود، المتوفى سنة ٣٢٠ هـ، المكتبة العلمية  
الاسلامية، طهران - تحقيق السيد هاشم الرسولي المحلاتي .

٢٤ - التفسير .

لفرات بن إبراهيم الكوفي، من أعلام القرن الرابع الهجري، مكتبة الداوري، قم  
المقدسة .

٢٥ - تفسير القرآن العظيم .

لابن كثير الدمشقي، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية،  
سنة ١٤٠٧ هـ .

٢٦ - التهذيب .

للشيخ الطوسي أبي جعفر محمد بن الحسن، المتوفى سنة ٤٦٠ هـ، دار الكتب  
الاسلامية، طهران - تحقيق السيد حسن الموسوي الخرسان .

٤٢ ..... تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة

٢٧ - تهذيب تاريخ دمشق الكبير.

للمحافظ ابن عساكر الشافعي، المتوفى سنة ٥٧١ هـ - هذبته ورّبه الشيخ عبد القادر بدران، المتوفى سنة ١٣٤٦ هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٧ هـ.

٢٨ - جامع البيان في تفسير القرآن .

لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، المتوفى سنة ٣١٠ هـ، دار المعرفة، بيروت، سنة ١٤٠٣ هـ.

٢٩ - جامع الأصول من أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

لابن الأثير الجزري، المتوفى سنة ٦٠٦ هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة ١٤٠٤ هـ - تحقيق محمد حامد الفقي .

٣٠ - حلية الأولياء .

للمحافظ أبي نعيم الأصبهاني، المتوفى سنة ٤٣٠ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٩ هـ .

٣١ - الدرّ المثور في التفسير المأثور .

لجلال الدين السيوطي، المتوفى سنة ٩١١ هـ، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣ هـ.

٣٢ - ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربين

للمحافظ محبّ الدين الطبري، المتوفى سنة ٦٩٤ هـ، مكتبة القدسي، القاهرة، سنة ١٣٥٦ هـ.

٣٣ - الذريعة إلى تصانيف الشيعة .

للشيخ محمد محسن الرازي الطهراني، المتوفى سنة ١٣٨٩ هـ، دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣ هـ.

٣٤ - الرجال .

لأبي العباس النجاشي، المتوفى سنة ٤٥٠ هـ، مؤسسة النشر الاسلامي، قم المقدسة، سنة ١٤٠٧ هـ - تحقيق السيد موسى الشيرازي الزنجاني .

٣٥ - الرسائل .

للشريف المرتضى، المتوفى سنة ٤٣٦ هـ، قم المقدسة، سنة ١٤٠٥ هـ - إعداد

تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة ..... ٤٣

السيد مهدي الرجائي .

٣٦ - الرياض النضرة في مناقب العشرة .

للدخافظ محب الدين الطبري، الموفى سنة ٦٩٤ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .

٣٧ - سعد السعود .

للسيد رضي الدين أبي القاسم علي بن موسى بن طاوس الحسيني، الموفى سنة ٦٦٤ هـ، منشورات الرضي، قم المقدسة .

٣٨ - السنن .

لأبي عبدالله ابن ماجه، الموفى سنة ٢٧٥ هـ، دار الفكر، بيروت - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي .

٣٩ - السنن أو الجامع الصحيح .

لأبي عيسى الترمذي، الموفى سنة ٢٧٩ هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت - تحقيق أحمد محمد شاكرو .

٤٠ - سير أعلام النبلاء .

للذهبي، الموفى سنة ٧٤٨ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٥ هـ - تحقيق شعيب الأرنؤوط .

٤١ - شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار عليهم السلام .

للقاضي أبي حنيفة النعمان بن محمد التميمي، الموفى سنة ٣٦٣ هـ، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، سنة ١٤٠٩ هـ - تحقيق السيد محمد الحسيني الجلالي .

٤٢ - شرح نهج البلاغة .

لعز الدين ابن أبي الحديد، الموفى سنة ٦٥٦ هـ، دار إحياء الكتب العربية، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٧٨ هـ - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم .

٤٣ - الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلوات الله عليه وعلى آله .

للقاضي عباض الأندلسي، الموفى سنة ٥٤٤ هـ، دار الفيحاء، عمان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٧ هـ - تحقيق محمد أمين قرة علي وأسامة الرفاعي وجمال السيروان ونورالدين قرة علي وعبدالفتاح السيد .

٤٤ ..... تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة

٤٤ - شواهد لتنزيل لقواعد التفضيل .

للحافظ عبيدالله الحسكاني الحنفي، المتوفى سنة ٤٧٠ هـ، مؤسسة الأعلمي، بيروت، سنة ١٣٩٣ هـ - تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي .

٤٥ - الصحيح .

لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، المتوفى سنة ٢٦١ هـ، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٨ - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

٤٦ - الصحيح .

لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، المتوفى سنة ٢٥٦ هـ، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الخامسة، سنة ١٤٠٦ هـ .

٤٧ - الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة .

لابن حجر الهيتمي، المتوفى سنة ٩٧٤ هـ، مكتبة القاهرة، مصر، سنة ١٣٨٥ هـ - تحقيق عبدالوهاب عبد اللطيف .

٤٨ - الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف .

للسيد رضي الدين أبي القاسم علي بن موسى ابن طاووس الحسيني، المتوفى سنة ٦٦٤ هـ، مطبعة الخيام، قم المقدسة، سنة ١٤٠١ هـ .

٤٩ - عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأبرار .

لابن البطريق، المتوفى سنة ٦٠٠ هـ، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، سنة ١٤٠٧ هـ .

٥٠ - عيون أخبار الرضا عليه السلام .

للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين ابن بابويه القمي، المتوفى سنة ٣٨١ هـ، منشورات رضا مشهدي، إيران .

٥١ - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير .

للسوكاني الصنعاني، المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ، دار إحياء التراث العربي،

بيروت .

٥٢ - فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين عليهم السلام .

للجويني، المتوفى سنة ٧٣٠ هـ، مؤسسة المحمودي، بيروت، سنة ١٣٩٨ هـ - تحقيق

الشيخ محمد باقر المحمودي .

٥٣ - الفردوس بمأثور الخطاب .

للدلمي ، المتوفى سنة ٥٠٩ هـ - تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول .

٥٤ - الفرق بين الفرق - .

لعبد القاهر الاسفرائيني ، المتوفى سنة ٤٢٩ هـ ، دار المعرفة ، بيروت - تحقيق محمد

محي الدين عبد الحميد .

٥٥ - الفصول المختارة من العيون والمحاسن .

للشريف المرتضى ، المتوفى سنة ٤٣٦ هـ ، دار الأضواء ، بيروت ، الطبعة الرابعة ،

سنة ١٤٠٥ هـ .

٥٦ - فضائل الصحابة .

لاحمد بن حنبل ، المتوفى سنة ٢٤١ هـ ، طبعة عام ١٤٠٣ هـ .

٥٧ - فهرس مكتبة السيد المرعشي .

للسيد أحمد الحسيني ، منشورات مكتبة السيد المرعشي ، قم المقدسة .

٥٨ - الكافي .

لأبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني ، المتوفى سنة ٣٢٩ هـ ، المكتبة الإسلامية ،

طهران ، سنة ١٣٨٨ هـ - تحقيق الشيخ نجم الدين الأملي وعلي أكبر الغفاري .

٥٩ - كشف الغمة .

لأبي الحسن علي بن عيسى الإربلي ، المتوفى سنة ٦٨٩ هـ ، تبريز ، إيران .

٦٠ - كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب عليه السلام .

للكنجي القرشي الشافعي ، المتوفى سنة ٦٥٨ هـ ، دار إحياء تراث أهل البيت عليهم

السلام ، الطبعة الثالثة ، سنة ١٤٠٤ هـ - تحقيق الشيخ هادي الأميني .

٦١ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال .

للمتقي الهندي ، المتوفى سنة ٩٧٥ هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الخامسة ،

سنة ١٤٠٥ هـ - تحقيق الشيخ بكري حيان والشيخ صفوة السقا .

٦٢ - لسان الميزان .

لابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات .

٦٣ - مجمع الزوائد .

للمحافظ نور الدين الهيثمي، المتوفى سنة ٨٠٧ هـ، دار الكتاب العربي، بيروت،  
سنة ١٤٠٢ هـ.

٦٤ - المحتضر .

للشيخ حسن بن سليمان الحلبي، من أعلام القرن التاسع الهجري، الطبعة الأولى،  
منشورات المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، سنة ١٣٧٠ هـ.

٦٥ - مختصر بصائر الدرجات .

للشيخ حسن بن سليمان الحلبي، من أعلام القرن التاسع الهجري، الطبعة الأولى،  
منشورات المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، سنة ١٣٧٠ هـ.

٦٦ - المستدرک علی الصحیحین .

لأبي عبدالله الحاكم النيسابوري، المتوفى سنة ٤٠٥ هـ، حيدرآباد، الهند.

٦٧ - المسند .

لأحمد بن حنبل، المتوفى سنة ٢٤١ هـ، دار الفكر، بيروت.

٦٨ - مصابيح السنة .

للقرآن البغوي، المتوفى سنة ٥١٦ هـ، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة  
١٤٠٧ هـ - تحقيق الدكتور يوسف عبدالرحمن المرعشلي ومحمد سليم سمارة وجمال حمدي  
الذهبي.

٦٩ - معاني الأخبار .

للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، المتوفى سنة  
٣٨١ هـ، مؤسسة النشر الاسلامي، سنة ١٣٧٩ هـ تصحيح علي أكبر الغفاري.

٧٠ - مقالات الاسلاميين .

لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، المتوفى سنة ٣٣٠ هـ، الطبعة الثانية، سنة  
١٤٠٥ هـ - تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.

٧١ - المقالات والفرق .

لسعد بن عبدالله الأشعري، المتوفى سنة ٣٣١ هـ، منشورات وزارة الثقافة والتعليم  
العالي، إيران.

تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة ..... ٤٧

٧٢ - مقتل الحسين عليه السلام .

للمحافظ أبي المؤيد الموفق بن أحمد المكي الحنفي، أخطب خوارزم، المتوفى سنة ٥٦٨ هـ، مكتبة المفيد، قم المقدسة.

٧٣ - الملل والنحل .

لشهرستاني، المتوفى سنة ٥٤٨ هـ، دار السرور، بيروت، أوفست عن الطبعة الأولى، سنة ١٣٦٨ هـ - تصحيح الشيخ أحمد فهمي محمد.

٧٤ - مناقب آل أبي طالب .

لابن شهر آشوب المازندراني، المتوفى سنة ٥٨٨ هـ، دار الأضواء، بيروت.

٧٥ - مناقب الامام علي بن أبي طالب عليه السلام .

للمحافظ أبي الحسن علي بن محمد بن المغازلي الشافعي، المتوفى سنة ٤٨٣ هـ، دار الأضواء، بيروت، سنة ١٤٠٣ هـ - تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي.

٧٦ - مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام .

للمحافظ أبي المؤيد الموفق بن أحمد المكي الحنفي، أخطب خوارزم، المتوفى سنة ٥٦٨ هـ، مكتبة نينوى، طهران.

٧٧ - من لا يحضره الفقيه .

للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، المتوفى سنة ٣٨١ هـ، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٤ هـ - صححه وعلق عليه علي أكبر الغفاري.

٧٨ - نظم درر السمطين في فضائل المصطفى والمرضى والبتول والسبطين عليهم

السلام .

د لجمال الدين الزرندي الحنفي المدني، المتوفى سنة ٧٥٠ هـ، مطبعة القضاء، النجف الأشرف.

٧٩ - النهاية في غريب الحديث .

لابن الأثير الجزري، المتوفى سنة ٦٠٦ هـ، المكتبة الإسلامية، بيروت - تحقيق طاهر

أحمد الزاوي وعمود محمد الطناحي .

٤٨ ..... تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر الصحابة

٨٠- ينابيع المودة .

للحافظ سليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي، المتوفى سنة ١٢٩٤ هـ، الطبعة

الثامنة، دار الكتب العراقية، الكاظمية، بغداد، سنة ١٣٨٥ هـ.



# المسائل الإمامية

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

( ٢٣٦ - ٤١٣ هـ )



## بسم الله الرحمن الرحيم

### تسمية الكتاب :

لعل من أهم ما يواجه المحقق وهو يَمْخُرُ بُحُورَ التحقيق في كتاب ما هو تسمية الكتاب، وما يطرأ عليها من اختلاف: بعضه من جراء التصحيف والتحريف.

وبعضه من تصرف النساخ تفصيلاً أو إيجازاً، فربما أضاف أحدهم إليه كلمة أو كلمات، وربما حذف، كما يراه أكثر تعبيراً عن المحتوى، أو كما يستسيغه ذوقه الأدبي أو الفني أحياناً.

وبعضه ناتج عن كون التسمية إنما جاءت أصلاً من اجتهاد المتأخرين بعد أن فقدت الورقة الأولى من الكتاب والتي تحمل اسمه، أو تآكلت.

وأمام هذا المعترك على المحقق أن ينتخب التسمية الصحيحة، مؤيداً اختياره بالأدلة والقرائن، والتي مهما تعددت فسيبقى البحث في أقدم النسخ وأصحها هو أولها وأجدرها بالاعتناء.

يو اضطرَّ إلى اللجوء إلى الذوق الأدبي والفني فعليه أن يجتهد في معرفة ذوق المؤلف واختياره، ثم ينتخب من العناوين ما يناسبه، فالكتاب إنما هو لمؤلفه، وليس هو من صنع المحقق.

ومن هنا يكون للمُحَقِّق إبحاران متزامنان في آن: إبحار مع الكتاب، يغموص في أعماقه، ويكشف خفاياه، وإبحار مع المؤلف نفسه، يصحبه صحبةً حقيقيةً، فلا يفارقه ولا يجفوه، ولا يصدّ عنه. فإنه بقدر ما يكون المؤلف مخفياً علينا ستكون أيدينا مع كتابه جذاءً، وحصيلة جهودنا خداج. حتى إذا بلغت رحلتنا معه غايتها وجدناها رحلة ليست مُمتعة، ووجدنا شاهدها من قراء ونقاد آثار الجفاء شاخصة سافرة لا يسترها نقاب.

وهذه لعمري واحدة من أدقّ خصال التحقيق، ومع هذا فهي من أقلها حظاً وأضيعها نصيباً!

ولم ينبجُ كتابنا هذا من مشكلة الاختلاف في التسمية، فقد ذكروا له أسماء شتى، ونسبوا نسباً مختلفةً أيضاً، أحصيناها كما يلي:

#### ١ - الاختلاف في التسمية:

عُرِفَ هذا الكتاب بعناوين خمسة، هي:

أولاً: أجوبة المسائل السروية:

ورد هذا العنوان في صدر النسخة الخطية التي رمزنا لها بالرمز «أ» وسيأتي

التعريف بها.

وهكذا عرّفه أيضاً العلامة الحرّ العاملي (١١٠٤ هـ) في موسوعته الكبيرة

المسماة (إثبات الهداة)<sup>(١)</sup>.

ثانياً: الأسئلة السروية:

هكذا عرّفه الشيخ الطهراني في معجمه الكبير (الذريعة إلى تصانيف

الشيعة) في باب الألف<sup>(٢)</sup>. وذكره في مواضع أخرى بأسماء أخرى ستأتي.

(١) إثبات الهداة ١ : ٥٨ ، ٣ : ٩٩ .

(٢) الذريعة ٢ : ٨٣ ت / ٣٣٠ .

ثالثاً: جوابات المسائل السروية:

هكذا ذكره الشيخ الطهراني في (الذريعة) في باب الجيم<sup>(١)</sup>.

رابعاً: رسالة في أجوبة المسائل السروية:

هكذا جاء في النسخة المطبوعة في النجف الأشرف.

خامساً: المسائل السروية: عرفه بهذا الاسم ابن شهر آشوب في (معالم

العلماء)<sup>(٢)</sup>، والشيخ الطهراني في باب الميم من (الذريعة)<sup>(٣)</sup>، وجاء أيضاً في صدر

النسخة الخطية التي رمزنا لها بالرمز «ج» وسيأتي بيانها.

وبين هذه الأسماء الخمسة يوجد قاسمٌ مشترك، وهو (المسائل السروية).

ولا شك أن هذه التسمية إنما جاءت من النسبة إلى السائل بنحو من

النسب، كما سيأتي بيانه في الفقرة اللاحقة بإذن الله تعالى.

والذي ظهر لي من التبع أن العلم الذي كان يتولى الإجابة عن المسائل هو

الذي ينسبها إلى السائل، ويكتفي بهذه النسبة عن ذكر عنوان آخر للكتاب.

وصريحة في هذا كلمة الشريف المرتضى في ختام جوابه عن المسائل الواردة

إليه من الشيخ إبراهيم بن الحسن الأباني، الساكن بطرابلس<sup>(٤)</sup>، إذ قال: «نجزت

المسائل الطرابلسيات»<sup>(٥)</sup>.

ومثله ما جاء عن شيخ الطائفة في تسمية هذا الصنف من الكتب، فعَدَّ

لنفسه في احصاء كتبه: كتاب (المسائل الحائرية)<sup>(٦)</sup>، وهذا الكتاب إنما تضمَّن

أجوبته قُدس سرّه عن المسائل التي وردت إليه من أبي الفرج ابن الرملي نزيل

(١) الذريعة ٥: ٢٢٢ ت/١٠٦٠.

(٢) معالم العلماء: ١١٣، ١١٥.

(٣) الذريعة ٢٠: ٣٥١ ت/٣٣٧٠.

(٤) أنظر: طبقات أعلام الشيعة (النابس في القرن الخامس): ١.

(٥) رسائل الشريف المرتضى - الطرابلسيات الثالثة - ١: ٤٤٣.

(٦) الفهرست للطوسي: ١٦١.

الحائر<sup>(١)</sup>، فنسبتها إليه ظاهرة.

وهكذا صنع - الشيخ الطوسي - في تسمية كتب الشيخ المفيد حيث ترجم له في (الفهرست) فقال: له كتب - منها - : (المسائل الصاغانية) و(المسائل الجرجانية) و(المسائل المازندرانية)<sup>(٢)</sup>.

وهكذا عرفها أيضاً العلامة ابن شهرآشوب في (معالم العلماء) وعدّها منها: (المسائل السروية)<sup>(٣)</sup>.

و(المسائل المازندرانية) هي المسائل التي وردت إليه من مدينة مازندران كما أشار إليها هو في كتابه هذا<sup>(٤)</sup>.

وأما (المسائل الصاغانية) فقد صرح بنسبتها إلى مدينة صاغان الشيخ الطهراني في (الذريعة)<sup>(٥)</sup>، وهكذا قل مع نظائرها.

وأما كلمة (أجوبة) أو (جواب) أو (جوابات) فهي من وضع المتأخرين تمييزاً للكتاب المتضمن للمسائل وأجوبتها.

والذي رأيناه بعد هذا هو المحافظة على قالب الأصيل تمثيلاً مع ذوق المؤلف ومعاصريه رضوان الله عليهم، وما كان متداولاً عندهم معروفاً لديهم، ليبقى هذا الكتاب معروفاً بعنوان: (المسائل السروية).

## ٢ - الاختلاف في النسبة:

من أين جاءت تسميتها بـ (السروية)؟

(١) الرسائل العشر لشيخ الطائفة: ٢٨٦، ٢٩١، وفيه: (الحائرة) بدلاً من الحائر، وفي نسخة بدل: (الحيرة).

(٢) الفهرست: ١٥٨.

(٣) معالم العلماء: ١١٣ - ١١٥.

(٤) في أثناء جوابه عن المسألة الثامنة.

(٥) الذريعة ٥: ٢٢٥ ت/١٠٧١ و صاغان: قرية بمرور. معجم البلدان ٣: ٣٨٩.

من ملاحظة النسخ المتعددة لهذا الكتاب، والمصادر التي عرفت به، وقفنا على ثلاثة آراء في أصل هذه النسبة:

الأول:

ما تصدر النسخة المطبوعة، ونصه: رسالة في أجوبة المسائل السروية التي وردت من سيد فاضل في سارويه.

وعلى هذا فقد جاءت هذه التسمية نسبةً إلى مدينة سارويه التي يقطنها السائل.

ولم أجد في معاجم البلدان مدينة بهذا الاسم، ولم أجد ما يشهد له في النسخ الخطية، ولا في معاجم الكتب والمؤلفين.

الثاني:

أنها نسبة إلى (سارية) وهو اسم الرجل الذي بعث بهذه الاسئلة إلى الشيخ المفيد، حيث جاء في أول النسخة التي رمزنا لها بالرمز «ج» ما نصه: المسائل السروية الواردة من الشريف السيد الفاضل سارية.

ولم يُعرف سارية هذا من هو.

والصحيح أن هذه الكلمة قد جاءت مصحفة عما في النسخ الأخرى، كما يأتي في الرأي الثالث.

الثالث:

أن هذه التسمية جاءت نسبةً إلى مدينة (سارية) التي ينتسب إليها الشيخ الفاضل باعث هذه المسائل. فجاء في صدر النسخة التي رمزنا لها «أ» ما نصه:

اجوبة المسائل السروية الواردة من الشريف الفاضل بسارية.

وجاء في (الذريعة): الأسئلة السروية - جوابات المسائل السروية - الواردة من السيد الفاضل الشريف بسارية إلى الشيخ المفيد<sup>(١)</sup>.

(١) الذريعة ٢: ٨٣ ت/٣٣٠، ٥: ٢٢٢/١٠٦٠.

هذا، مع أن النسخة المعتمدة في (الذريعة) هي غير نسختنا المذكورة بدليل الاختلاف الوارد في أواخرهما، حيث ذكر الشيخ الطهراني أن آخر النسخة التي رآها قول المؤلف: «قد أملت في هذا المعنى كتاباً سمّيته (الموضّح في الوعد والوعيد) . . . .»

والذي جاء في نسختنا المذكورة قوله: «وقد أملت في هذا المعنى كتاباً سمّيته (الوعد والوعيد) . . . .»

من هنا تبين لنا أن اسم مدينة (سارية) قد تكرّر في أكثر من نسخة، وهو الموافق للمألوف من تسميتهم جواباتهم بالنسبة إلى اسم المدينة التي تردّهم منها الأسئلة كما تقدّم في الفقرة السابقة - في ذكر الاختلاف بالتسمية -

أما مدينة (سارية) فهي من المدن المعروفة، ولها ذكر كثير في معاجم البلدان، وقد خرج منها أعلام مشهورون في مختلف أبواب العلوم الإسلامية، ومما قيل في تعريفها:

١ - قال الإدريسي: من مدن طبرستان - وهو الاسم الاقدم لمقاطعة مازندران -: أمل، وناتل<sup>(١)</sup>، وكلار، وميلة، ومامطير، وسارية . . .<sup>(٢)</sup> وقال: سارية مدينة متحضرة صغيرة<sup>(٣)</sup>.

٢ - قال ابن خرداذبة: الجربي بلاد الشمال ربع المملكة، وفيه طبرستان، والرويان، وآمل، وسارية، وشالوس . . . ومليكهم يُسمّى جيل جيلان خراسان، قال محمد بن عبد الملك:

قَدْ خُضِبَ الْفَيْلُ كَعَادَتِهِ      لَجِيلِ جِيلَانِ خُرَاسَانِ  
وَالْفَيْلُ لَا تُخَضَّبُ أَعْضَاؤُهُ      إِلَّا لِذِي شَأْنٍ مِنَ الشَّائِنِ<sup>(٤)</sup>

(١) كذا، والصواب: بأبل.

(٢) نزهة المشتاق ٢: ٦٧٨.

(٣) نزهة المشتاق ٢: ٦٨٦.

(٤) المسالك والممالك: ١٠٥.

٣ - قال صفى الدين البغدادي : (سارية) مدينة بطبرستان ، بينها وبين البحر ثلاثة فراسخ<sup>(١)</sup> .

٤ - قال أبو الفرج الكاتب البغدادي : طبرستان ، وهي أقصى نحو الشمال ومدنها : آمل وسارية<sup>(٢)</sup> .

٥ - قال المقدسي البشاري : أما طبرستان فمن مدنها : سألوس ، ميله ، مامطير ، تُرنجى ، سارية . . .<sup>(٣)</sup> .

٦ - قال ياقوت الحموي : (سارية) بعد الألف راء ، ثم ياء مثناة من تحت مفتوحة ، بلفظ السارية : وهي الاسطوانة ، وهي مدينة بطبرستان . . . ثم قال : قال البلاذري : وبها منزل العامل في أيام الطاهرية ، وكان العامل قبل ذلك في آمل ، وجعلها أيضاً الحسن بن زيد ومحمد بن زيد العلويان دار مقامهما ، وبين سارية والبحر ثلاثة فراسخ ، وبين سارية وآمل ثمانية عشر فرسخاً<sup>(٤)</sup> .

ولا يبعد كون (سارية) هذه هي المدينة المعروفة اليوم باسم (ساري) ، وهي من أكبر وأهم وأجمل مدن شمال إيران ، وكذا قال ياقوت أيضاً في ترجمة (ساري) ، قال : هي سارية المذكورة قبل<sup>(٥)</sup> .

هذه هي مدينة (سارية) في معاجم البلدان ، وأما في التاريخ فلها ذكر كثير قبل الإسلام وبعده<sup>(٦)</sup> .

(١) مرصد الاطلاع ٢ : ٦٨٢ .

(٢) الخراج وصناعة الكتابة : ٦٤ .

(٣) أحسن التقاسيم : ٢٧٢ .

(٤) معجم البلدان ٣ : ١٧٠ .

(٥) معجم البلدان ٣ : ١٧١ .

(٦) أنظر : الكامل في التاريخ ٦ : ٤٩٦ ، ٤٩٨ ، ٤٩٩ ، ٥٠٢ ، ٥٠٣ ، ٥٠٣ ، ١٣٢ ، ١٦٣ ، ٢٦٨ ،

٣٣٥ ، ٣٣٤ ، ٨ : ١٣٢ ، ١٨٩ ، ١٩٠ ، ٣٨٩ ، ٥٤٢ ، ٩ : ٤٩٧ ، ١١ : ٢٦١ .

النسبة إليها:

قال ياقوت النسبة إليها: ساري.

وقال: قال محمد بن طاهر المقدسي: يُنسب إلى سارية من طبرستان: سروي، ومنهم: أبو الحسين محمد بن صالح بن عبدالله السروي<sup>(١)</sup>.

واضطرب السمعاني في هذه النسبة، حيث قال في ترجمة (الساري): هذه النسبة إلى سارية، وهي بلدة من بلاد مازندران، أقيمت بها عشرة أيام، وكنت أظن أن النسبة إليها (السروي)، حتى رأيت في كتاب (الإكمال) لابن ماكولا: الساري جماعة من طبرستان<sup>(٢)</sup>.

ثم قال في ترجمة (السروي): هذه النسبة قد ذكرتها في ترجمة (الساري)، وقلت بأن النسبة الصحيحة إلى سارية مازندران: (السروي)<sup>(٣)</sup>.

ولكنه عاد فأكد هذه النسبة في ترجمة (السروي) بسكون الراء، فقال: قيل: إن هذه النسبة إلى سارية مازندران، والصحيح أن النسبة إليها بتحريك الراء - سروي - وهذه النسبة بتسكينها إلى (سرو)، وهي مدينة ببلاد أرد، ل<sup>(٤)</sup>.

ومن متابعة كتب الرجال ظهر لنا أن هذه النسبة (سروي) بفتح الراء هي المعتمدة عندهم، كما هو ظاهر في تراجم الأعلام المنسوبين إلى (سارية)، ومنهم:

١ - إبراهيم بن محمد بن موسى السروي، شيخ الشافعية (٣٦٠ - ٤٥٨

ه)<sup>(٥)</sup>.

٢ - محمد بن صالح السروي، أبو الحسين، المحدث، روى عن بُندار وأبي

(١) معجم البلدان ٣: ١٧٠ - ١٧١.

(٢) الأنساب ٤: ١٩٧.

(٣) الأنساب ٣: ٢٤٩.

(٤) الأنساب ٣: ٢٥٠.

(٥) سير أعلام النبلاء ١٨: ١٤٧.

كُريب وطبقتها<sup>(١)</sup>.

٣ - علي بن إسماعيل بن علي الفقاعي السروي، المولود سنة ٤٧٥ هـ<sup>(٢)</sup>.

٤ - محمد بن علي بن شهر آشوب السروي المازندراني، من كبار علماء

الإمامية (٤٨٨ - ٥٨٨ هـ)<sup>(٣)</sup>. وغيرهم كثير.

والصحيح أن هذه النسبة على غير القياس، كما قيل في البادية: البدوي،

وفي العالية: العلوي.

نتيجة البحث:

أمكننا مما تقدم أن نقطع بأن الاسم الصحيح لهذا الكتاب هو: (المسائل

السروية)، وأن هذه التسمية جاءت نسبةً إلى مدينة (سارية) من مدن مازندران،

التي يتسبب إليها السائل.

هذا الكتاب:

ليس مُثيراً قولنا إنه كتاب نفيس، فلم يترك أوجد زمانه الذي فجّ بحور

العلوم إلا النفيس.

وفي هذا الكتاب يكشف العلم الفذّ الهمام الشيخ المفيد كثيراً مما يلبسُ على

أذهان المتعلمين وحتى الخواصّ ناهيك عن سواد الناس.

فقد أجاب فيه عن أسئلةٍ وردت في أبواب شتى شملت علوم القرآن،

والفقه، والحديث، والعقائد، والكلام، فحمل أجوبته لباب العلوم، وتعامل

معها بصدورٍ رحيب وهمةٍ عالية، ففصل حيث لزم التفصيل، وأوجز حيثما يُكتفى

بالإيجاز، وأحال إلى كتبٍ أخرى من تأليفه قد فصل فيها الكلام فيما أوجزه هنا،

(١) معجم البلدان ٣: ١٧١، وفيه روى عنه، والصحيح ما اثبتناه.

(٢) الأنساب ٣: ٢٥٠.

(٣) طبقات أعلام الشيعة - الثقات والعيون في سادس القرون -: ٢٧٣.

فشقت إجاباتها طريقها حتى استوت في قمة ما قيل وما يقال في أبوابها .  
ومضى رائد فنون الكلام هنا على منهجه في سائر كتبه يطرح بعد كل جواب ما يتعلق به من أوجه الاستفهام المحتملة ، مبرزاً لها بعنوان (فصل) ، فيذكر في بعضها حواراً مباشراً جرى بينه وبين مناظر له ، وأحياناً يفترض وجود المحاور ، ويضع أحياناً أخرى أسئلة من شأنها أن تأتي على جوانب الموضوع ثم يجيب على كل ذلك بعبارة مركزة وجيزة جامعة .

كما برزت هنا أيضاً منهجيته القويمة في البحث والاستنباط ، متمسكاً بالصحيح الثابت راداً كل ما سواه وإن صدر عن أجلاء عظام كالشيخ الصدوق وابن الجنيد ، غير مبالٍ بكثرة الروايات ما لم تثبت صحة أسانيدها ، فيعتمد الرواية الواحدة الصحيحة الإسناد تاركاً الركاب الممتد من الروايات الضعيفة أو الموضوعية ، فهو الغواص الماهر الذي ينتقي الدرّة الصافية غير مكترث بما تعج به البحار وما يطفو عليها .

كل هذه الخصائص تبرز جليّة في هذا الكتاب الذي تضمّن الإجابة عن إحدى عشرة مسألة ، كانت كما يلي :

- المسألة الأولى : في المتعة والرجعة<sup>(١)</sup> .
- المسألة الثانية : في الأشباح والذرّ والأرواح<sup>(٢)</sup> .
- المسألة الثالثة : في ماهية الروح<sup>(٣)</sup> .
- المسألة الرابعة : في ماهية الإنسان<sup>(٤)</sup> .
- المسألة الخامسة : في عذاب القبر<sup>(٥)</sup> .

(١) نقلها العلامة المجلسي في بحار الأنوار ٥٣ : ١٣٦ - ١٣٨ .

(٢) هي في بحار الأنوار ٥ : ٢٦١ - ٢٦٧ .

(٣) في بحار الأنوار ٦١ : ٨٧ - ٨٨ .

(٤) في بحار الأنوار ٦١ : ٨٨ - ٨٩ .

(٥) في بحار الأنوار ٦ : ٢٧٢ .

المسألة السادسة: في حياة الشهداء<sup>(١)</sup>.  
 المسألة السابعة: حكم من قال بالجبر وجوز الرؤية.  
 المسألة الثامنة: الاختلاف في ظواهر الروايات.  
 المسألة التاسعة: في صيانة القرآن من التحريف<sup>(٢)</sup>.  
 المسألة العاشرة: في تزويج أم كلثوم بنت أمير المؤمنين وبنات الرسول<sup>(٣)</sup>.  
 المسألة الحادية عشرة: في أصحاب الكبائر.  
 وقد زادنا هذا الكتاب فائدة أخرى إذ عرّف الشيخ المفيد قدس سره في  
 أثنائه بعدد من كتب له صنّفها في المسائل موضع البحث، وهذه الكتب هي:  
 ١ - التمهيد<sup>(٤)</sup>: وذكر أنه فصل فيه الكلام في بحث الاختلافات الواردة  
 في ظواهر بعض الروايات المنسوبة إلى المعصومين عليهم السلام، وبين فيه سبل  
 معرفة الحق من ذلك، وطريق التعامل مع هذه الروايات. وهو بحث عميق عظيم  
 الفائدة.

- ٢ - المسائل الفارسيّة.  
 ٣ - المسائل المازندرانيّة.  
 ٤ - المسائل النيسابوريّة.  
 ٥ - المسائل الموصلية<sup>(٥)</sup>: وأجاب في هذه الكتب الأربعة عن مسائل تتعلق  
 بالاختلافات الظاهرة بين بعض الروايات أيضاً.  
 ٦ - مصابيح النور في علامات أوائل الشهور<sup>(٦)</sup>: ذكر أنه قد ضمّنه الردود

(١) في بحار الأنوار ٦: ٢٧٣ - ٢٧٤.

(٢) في بحار الأنوار ٩٢: ٧٤ - ٧٥.

(٣) في بحار الأنوار ٤٢: ١٠٧.

(٤) ذكره في أثناء جوابه عن المسألة الثامنة.

(٥) الكتب الأربعة (٢ - ٥) ذكرها في أثناء جوابه عن المسألة الثامنة أيضاً.

(٦) ذكره في أثناء جوابه عن المسألة الثامنة أيضاً.

على الشيخ ابن الجنيد وطريقته في استخدام القياس والتعامل مع الروايات المتناقضة في الظاهر.

٧ - المَوْضِح في الوعد والوعيد<sup>(١)</sup>: تضمّن تفصيل الكلام في استحقاق الثواب والعقاب وحكم مرتكبي الذنوب من أهل التوحيد، والردّ على أقوال المعتزلة ونقض قولهم بالحبط.

### نُسَخُ الكِتَابِ:

تيسّر لنا أربع نُسَخٍ مخطوطة لهذا الكتاب، أضفنا إليها النسخة المطبوعة في النجف الأشرف لتكون خامسة.

ومع هذا العدد من النسخ كنّا نواجه مشكلتين:

الأولى: أنها جميعاً متأخرة كثيراً عن عصر المؤلف، باستثناء واحدة منها ذكر فيها أنها كتبت على نسخة مؤرّخة في سنة ٦٧٦ هـ. أي بعد وفاة المؤلف بـ ٢٦٣ سنة.

والثانية: كثرة السقطات والأخطاء والتصحيقات التي لم تنج منها النسخة المطبوعة أيضاً، بل هي في غير موضع أشدّ ضعفاً، ومن أمثلة هذه المواضع ما وجدناه في كلمة (الحياة) التي تكتب في المخطوطات (الحياة) بالواو، فإذا رُقّ الواو قليلاً في المخطوطة وجدت الكلمة قد أصبحت في المصبوعة (الحيرة)!. وكانت هذه النسخ كما يلي:

١ - النسخة المودعة في مكتبة السيد المرعشي النجفي، ضمن المجموعة

(٢٥٥)، برقم (١٧٧ - ١٩٠ - ١٩٠) (١٩٠ - ١٧٧ - ١٩٠) (١٩٠ - ١٧٧ - ١٩٠).

وافق الفراغ منها ضاحي نهار يوم السبت، خمس وعشرين من شهر ربيع

الأوّل سنة ١٠٥٦ هـ.

(١) ذكره في نهاية الكتاب، آخر جواب المسألة الحادية عشرة.

أوراقها ١٤ ورقة، ومسطرتها ٢٣ سطراً.

سقط من هذه النسخة المسألان الثالث والرابعة مع أجوبتهما، وبعض المسألة الثامنة.

أولها: (الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين . . . وبعد فقد وصلني المدرج المنظوي على المسائل من جهة السيد الشريف الفاضل أطال الله عمره . . .).

وآخرها: (وقد أمليت في هذا المعنى كتاباً سمّيته (الوعد والوعيد) إن وصل إلى السيد الشريف الفاضل الخطير أدام الله رفعة أغناه عن غيره من الكتب في المعنى إن شاء الله تعالى).  
ورمزنا لها بالرمز «أ».

٢ - نسخة مكتبة السيد المرعشي النجفي المودعة ضمن المجموعة (٧٦١٥).

كُتبت بخط جميل بتاريخ ١٢٨١ هـ نقلاً عن نسخة نفيسة مكتوبة في سنة ٦٧٦ هـ.

أوراقها ١٦ ورقة، مسطرتها ٢٣ سطراً.

وهي أوضح النسخ، غير أنها لم تخل من السقط، حيث سقطت منها عدّة كلمات متفرقة، ترك محل بعضها بياض، وبعضها الآخر لم تترك فيه إشارة إلى محل السقط، كما سقط منها أيضاً: بعض جواب المسألة السادسة، والمسألة السابعة مع جوابها، والمسألة الثامنة مع بداية جوابها.

وأولها: «الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين . . . وبعد فقد وصل المدرج المنظوي على المسائل الواردة من السيد الشريف الفاضل أطال الله في عزّ الدين والدنيا وأدام تأييده ونعمته».

وآخرها: «وقد أمليت في هذا المعنى كتاباً سمّيته (الموضح في الوعد والوعيد) إن وصل إلى السيد الشريف الفاضل الخطير أدام الله رفعة أغناه عن

غيره من الكتاب - كذا - في المعنى إن شاء الله تعالى» .

ورمزنا لها بالرمز «ب» .

٣ - نسخة مكتبة السيد المرعشي النجفي المودعة ضمن المجموعة (٣٦٩٤) . مسطرتها ٢٤ سطراً .

كان الفراغ من كتابتها مع المجموعة يوم الخميس ١٧ ربيع الثاني، سنة ١٠٥٦ هـ، بيد عبد الحميد بن محمد مقيم خط ب عبد العظيمي .

كُتبت بخط رديء، لكنها أتم النسخ وأكملها .

أولها: «الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين . . . وبعد فقد وصل المدرج المنطوي على المسائل الواردة من جهة السيد الشريف الفاضل أطال الله عمره . . .» .

وآخرها: «وقد أملت في هذا المعنى كتاباً سميت (الموضح في الوعد والوعيد) إن وصل إلى السيد الشريف الفاضل الخطير ادام الله ادام الله - كذا - رفعته أغناه عن غيره من الكتب في المعنى إن شاء الله» .

ورمزنا لها بالرمز «ج» .

٤ - نسخة منقولة عن نسخة مكتبة آستان قدس رضوي .

كُتبت بخط رديء، كثيرة الأخطاء، فيها توافق كبير مع النسخة «ب» وخصوصاً في مواضع سقط الكلمة والكلمتين، غير أنها حوت جميع المسائل مع أجوبتها .

أولها: (الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين . . . وبعد فقد وصل المدرج المنطوي على المسائل الواردة من جهة السيد الشريف الفاضل أطال الله في عز الدين والدنيا مدته) .

وآخرها: (وقد أملت في هذا المعنى كتاباً سميت «الموضح في الوعد والوعيد» إن وصل إلى السيد الشريف الفاضل الخطير ادام الله تعالى) انتهى إلى هنا مع نهاية الورقة الأخيرة فالظاهر أن تمتها في ورقة أخرى مفقودة أو لم تُصوّر

على النسخة .

رمزنا لها بالرمز «د» .

٥ - والنسخة المطبوعة في النجف الأشرف ، ثم طبع ضمن «عدة رسائل للشيخ المفيد» أوفسيت مكتبة المفيد في قم المشرفة .

كل ما كان فيها من العمل هو نقل المخطوطة إلى أحرف الطباعة ، ولم تظهر عليها آثار جهد مبذول في تقويم النصوص أو تخريجها أو ضبطها .  
فيها اخطاء طباعية وتصحيفات كثيرة .

وفيها شبه كبير مع النسخة «أ» غير أنها أتمّ منها كثيراً وإن سقطت منها  
كلمات متفرقة .

رمزنا لها بالرمز «م» .

### نسخ أخرى:

لهذا الكتاب عدة نسخ أخرى لم نحصل عليها ، منها:

ما ذكره الشيخ الطهراني بقوله : توجد نسخة منها بخط الشيخ شرف الدين المازندراني ، كتابتها حدود سنة ١٠٥٥ هـ في مكتبة الشيخ هادي آل كاشف الغطاء في النجف الأشرف .

وأخرى في مكتبة راجه السيد محمد مهدي في نواحي فيض آباد<sup>(١)</sup> .

وفي فهرس مكتبة مسجد أعظم في قم المشرفة وجدت نسخة برقم (ش ٦١٤) ، أوراقها ١٣ ورقة ، تاريخها ١٢٦٠ هـ .

### منهجنا في التحقيق :

منهجان في التحقيق يسودان الآن ، ولكلٍ منها أنصاره وأتباعه :

(١) الذريعة ٢ : ٨٣ .

الأول يرى أن التحقيق يقتصر على إخراج النصّ مُصحّحاً، سليماً من التصحيف والتحرّيف، وحسب، فلا مبرّر بعد هذا لأيّ جهد إضافي يبذله المحقّق في جوانب خارجة عن تقويم النصّ.

ويرى الثاني - على خلاف الأول - أن تقويم النصّ ليس سوى جزء واحد من العمل التحقيقيّ لا بدّ أن ترافقه جهود مكثّفة في الجوانب التي تتصل مباشرةً بنصّ الكتاب، من قبيل مقابلة نصوص الكتاب مع النصوص الماثلة في المصادر المعتمدة، وتخرّيج النصوص، وشرح مبهماتهما، وضبط مفرداتها، ليأتي العمل متكاملًا متّحد الأجزاء.

والمنهج الأوّل إن كان يوفرّ على المحقّق جهداً وعناء كبيرين، ويوفّر عايه من الوقت ما لا يدركه إلا العاملون في التحقيق، فهو للأسف لا يخدم الكتاب كثيراً. فالنصّ وإن صُحّح وضُبط إلاّ أنه قد لا يخلو من خطأ ما لم يقابل مع غيره من المصادر المعتمدة الموثوقة.

والقارئ - وإن سهلت عليه قراءة المطبوع - غير أن تخرّيج النصوص وشرح المبهات وترجمة المهّم الغامض من الأعلام والمدن لها الدور الأهم في فهم النصّ وتقبّله، وخصوصاً إذا تنبّهنا إلى حقيقة أن ليس كلّ القراء علماء.

ولكنّ المنهج الثاني هو الآخر لا يخلو من آفة، وإن لم تكن فيه نفسه كمنهج، وإنما جاءت من بعض من ركبته وهو لا يُحسن العوم فيه.

فترى منهم من شأنه أن يُعبئ في الهوامش كلّ ما امتدت إليه يده، فيحمّلها كلاماً ثقيلاً عملاً بلا أدنى مبرّر، يشرح أيسر الألفاظ، ويسهب في تفصيل ما لا تجد ضرورةً لذكره أصلاً، ويطيل في ترجمة أشهر البلدان والأعلام، ناسياً أنه سيترك ثقله هذا كلّهُ على صدر القارئ، متسبباً في ضجره ونفرته من تتبّع الكتاب، وربما حتّى من تصفّح أوراقه!

ومنهم من اتّخذ هذا المنهج طريقاً لإفراغ آرائه الشخصية لا غير، فهو يعلّق على الأحاديث والأخبار فيبطل منها ما يخالف هواه وإن كان صحيحاً ثابتاً متفقاً

عليه، ويُصَحَّح المنكر الباطل إن وافق هواه! وهذا منحى خطير لا تخفى خطورته. ومنهم من ذهب إلى أبعد من هذا، فأخذ يتصرّف في النصوص، فيُضيف إليها من تأويله ما يغيّر في مفادها، أو ربّما حذف منها ما لا يروق له نشره! ولو أحسنّا الظنّ وقلنا إنّه اعتمد نسخة ناقصة، فإنّه يبقى عليه ما لا يُغفر له إهماله، وهو أن يشير إلى مواضع النقص في نسخته.

هذا، بينما تجد صنفاً آخر قد ذهب على العكس من سابقه، فهو يجاري المصنّف في كلّ آرائه، يخرّج نصوصه ويسند أقواله وهو يظنّ أنّه بهذا إنّما يُبرز قوّة الكاتب والكتاب، معتقداً أنّ وظيفته تكمن في هذه الخصلة!

وبين يديّ نماذج كثيرة من كلّ ما ذكرته إلاّ أنّ ذكرها لا يخلو من تجريح بأصحابها، وليس التجريح غايتنا، وإنّما تصويب المسار ما أمكن ذلك. ونحن إذ اعتمدنا المنهج الثاني في التحقيق فقد التزمنا أصوله، ولم نتعدّ حدوده، ولم نُصرع لنزعة الانحياز إلى الكاتب والكتاب أو عليهما، بل مارسنا عملاً تحقيقيّاً علمياً بحثاً، راجين من ورائه ما عند الله تعالى، فكان عملنا في هذا الكتاب وفق الفقرات التالية:

١ - مقابلة النسخ الخمس مع بعضها، واعتماد اللفظ الأصوب والأنسب من بينها، مع الإشارة إلى مواضع الاختلاف المهمة أو ذات الوجه المحتمل وإن بُعد، تاركاً ما سوى ذلك من تصحيقات ظاهرة وأخطاء لغوية وإملائية.

٢ - مقابلة النصوص التي اعتمدها المؤلف مع مصادرها، وتثبيت الاختلافات في الهامش.

٣ - شرح موجز للمفردات المبهمة.

٤ - ترجمة موجزة وافية للأعلام والمدن الواردة في المتن، تاركاً المشهور منها.

٥ - تخرّيج الآيات القرآنية وضبطها، وتمييزها بقوسين مزهرين.

٦ - تخرّيج الأحاديث الشريفة من مصادرها، وخصوصاً المصادر المتقدمة

على عصر المؤلف، كما ذكرنا بعض المصادر المتأخّرة عنه كشواهد في مواضع

الحاجة . وميَّزنا الأحاديث الشريفة بالقوسين الصغيرين « » .  
٧ - تابعنا الأحاديث التي اعتمدها المؤلف بذكر درجة كل حديث معتمدين  
أوثق المصادر في هذا الباب، وإذا ما اعتمد المؤلف حديثاً في إسناده ضعف مع  
وجود حديث حسن أو صحيح في موضوعه يصح الاعتماد عليه أشرنا إليه إشارة  
كافية .

- ٨ - تخريج الأخبار، والأحداث والوقائع من أهم المصادر المعتمدة .
- ٩ - عدم الاقتصار على مصادر الشيعة الإمامية في التخريج، بل اعتمدنا  
أيضاً أهم المصادر المعتمدة في السنن والتفسير والسير والكلام عند أهل السنة إتماماً  
للفائدة، وتثبيتاً للمعنى وتالياً بين قلوب المسلمين .
- ١٠ - ضبط المفردات ضبطاً شاملاً، ناظرين إلى أهمية تقويم اللسان على  
اللفظ العربي القويم، مع ما يُضفيه ضبط المفردات من جمالية إلى الكتاب .
- ١١ - كشفاً لبعض الإبهام أمام القارئ في هذا الكتاب وضعنا عنواناً لكل  
مسألةٍ ولكل فصل من فصول الجواب، وميَّزناه بالمعقوفتين [ ] .
- ١٢ - ألحقنا الكتاب فهرسين: أحدهما يشمل مواضيع الكتاب وفصوله،  
وتضمّن الآخر أسماء المصادر التي اعتمدناها في المقدمة وفي التحقيق .  
والله ولي التوفيق .

صائب عبد الحميد

١٥ ذي القعدة ١٤١٢



بسم الله الرحمن الرحيم  
رواه في المصنفين وعلم الله عليهم مقام الابن وجميع ارباب رتبة سناء  
وحد فذره عن اذرع المشرق على النافل من جهة  
القاتل اطاره، ورواه في الدنيا منذ تو اقام تائده و  
رواه في جميعها وفاق فذره عن انبات احسنه فاقديه  
مفرد ما في على اذرع سناء الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم  
المسئلة الاولى ما قول الشيخ المنذره لخاله  
بشاوره وادام تاييده وعله وحسن محبته  
واقرب عيون الشيعة نصاره وادامه  
يروى عن مولانا حفتر بن كمال السادات  
على لسانه في الرجعة وامتنعوا له ليس  
مننا من لم يمتنع تمناك يوم من رجعتنا  
مننا وحشروا الدنيا للمؤمنين اول غيرهم  
من الظلمة الحمار من قبل يوم القيمة  
الجواب وبالله التوفيق ان المتعدي  
صلى الله عليه واله ابا حملا من في حياته  
ونزل القرآن ايضا بها فينا كذا ذلك

وانظر في ان الحسنات يذهبن السيئات هذا  
 مع قوله سبحانه ان الله لا يفرقان يشرك به  
 يعرف ما دون ذلك لمن يشاء فاخباره لا يغفر  
 الشرك مع عدم التوبة منه وان يغفر ما سواه  
 غير التوبة ولو لا ذلك لم يكن لتقرب بين الشرك  
 وما دونه في حكم الفزان معنى معقول وقال  
 تبارك وتعالى ربكم اعلم بكم ان يشاء يحكمكم  
 او ان يشاء يعذبكم وهذا القول لا يجوز  
 ان يكون متوجها الى المومنين الذين لا يردون  
 بينهم وبين الله تعالى ولا متوجها الى الكافرين  
 الذين عد قطع الله على جلودهم في النار  
 فلم يبق الا ان توجه الى مستحق العقاب من  
 اهل الميمنة والتوحيد وفيما ذكرنا ذلك  
 شرعية بطول شرحها والذي اثبتنا في  
 مقنع لمن تأمل ان شاء الله السبت المسماة  
 ومنه وافق من ضاعى بنا يوم السبت  
 خمس وعشرين من شهر ربيع الثاني

السروية

الفرانج

س ٤ ١٥

وقابلت هذا البيهقي  
 من اوعر وناهض ان وقال  
 الى ان السوف انما الخمين  
 ادام الله رفته اغتصبه  
 من الملائكة في  
 انقار الساعة

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين و صلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى اهل بيته الطاهرين  
 من بعد فقد وصلنا بمدح المنقوي على المسائل الواردة من جهة ائمة الشريفة العاصلة  
 الله في حق الدين والدنيا وادام تاييدك ونعمته ووفقت على جمعها ووافق المدح من ابناء  
 اجوبتها فاملت ذلك في كتاب مفرد ياتي على المعنى انشاء الله رقم المسئلة الاولى عاينها في  
 المبدأ طالم الله بقائه وادام تاييدك وعلاة وحرس معالم الدين بجباظة محجة واقربون تشبه  
 نصارة ايامه فيما يروى من مولينا جعفر بن محمد عليه السلام في الرضا وما عني قوله ليس منا  
 من لم يقاتل بجمعنا ويوم من برحمتنا الهى حشر في الدنيا مخصوص للمؤمن اولغيره من ائمة الحارثين  
 مل يوم القيمة الجواب وبالله التوفيق ان المنفعة التي ذكرها الصادق هي النكاح المجلد  
 الذي كان رسول الله ص باحها لامنه في جوده ونزل القرآن باباحها ايضا فاكذ ذلك بما مع  
 الكتاب والسنة حيث يقول الله عز وجل واحل لكم ما وراه ذلكم ان تبغوا باموالكم محضين فيها  
 ما تحبون فما استؤمنتم بدمه من فانونه من جوره من فرضاة فلم تلعنوا ولا باحة بين المسلمين لا  
 يتنازعون فيها حتى راي ميرزا الخطاب التي عنها فخرها واشدد في حظرها وتواعد على فعلها  
 فاتبعه الجمهور على ذلك وخالفهم جماعة من القضاة والتابعين فاقاموا على تحليلها الى ان مضوا

وحتى

ان يكون متوجهاً الى المؤمنين الذين لا يتبعه بنفوسهم الله نعم ولا متوجهاً الى الكافرين  
الذين قد قطع الله على خلودهم في النار فلم يتبق الا ان توجها الى مفتوح العتاب من اهل  
المعرفة والتوحيد فيما ذكرنا اوله ليطول شرحها والذي اثناه ههنا جفيع لمن تأمل  
انشاء الله وقد املت في هذا المعنى كتاباً استأثرت به في الايام

والوعيد ان وصل الى السيد الشريف الفاضل

الخطير ادام الله نعمه وفضل اغناه

من غره من الكتاب في المعنى

انشاء الله  
نعم

١٠٠٠. واما انفسه ووجه الفسوق فمتى بمذهب مسئلة اخرى في رجل قال لامرأة انت تطلق  
 في اربعين يوما فاما الشئ من طلاق عند يوم الخميس فمتى من الشئ هو امر يوم. واما هذه الجواب  
 فيما يلي من عيب الايمان بهم بالايمان مسئلة في رجل قال لامرأة انت تطلق فلما قالت  
 لا اطلق وامانة. ان طلاق بارية فان طلاق اثنين. قبل ولدت فلما تم بارية الجواب تطلق  
 واحدة لانها طلاق. عند الوامدة ليس ولدت العلام بلما ولدت اتم بارية انه ضمت عدتها  
 من الولادة ولم يقع بها طلاق وهذا كالذي تقدم فكل من طلق بعد العامة مسئلة فان كان  
 ان طلق ولدت اتم بارية قبل العلام ما يكون الحكم الجواب انما تكون قد طلقت فلانها طلاقا  
 من ولدت اتم بارية طلقت باثنين فاذا ولدت العلام ما لم ان الطلاق وقع بها فان ذلك  
 ما اطلاق. وهذا كالذي سلف من طلق العامة مسئلة فان قبل لهما ان كان ما في بطنك  
 فلا انك طالق واحدة وان كانت حاربه فانك طالق اثنين ما يكون الحكم في ذلك الجواب  
 تطلق باثنتين تطلقات اتمها فان طلاقا لهما جميعا كما في طلاقها عند الطلاق والى  
 مسئلة فان قال لهما ان كان ما في بطنك فلما طلق واحدة وان كانت في بارية فانك  
 طالق اثنين فولدت لهما جميعا ما يكون الحكم في ذلك الجواب لا تطلق باثنتين بل واحدة لان  
 لم يحصل له في شئ احد الطلاقين بل حصل لغيره وهذا ايضا على مذهب العامة كما قد صاه مسئلة  
 في الاقرب اذا قال له مندي كذا درهم ولم يبين فقد اقر بثلاثة دراهم على ما يقتضيه اللسان  
 فان قال كذا درهمان فثمن درهمان فان قال كذا كذا درهم فثمن درهمان وان قال كذا كذا  
 درهمان فثمن درهمان فان قال كذا درهم فثمن درهمان فان قال كذا كذا درهمان فثمن  
 درهمان فان قال كذا كذا درهم فثمن درهمان فان قال كذا كذا درهمان فثمن درهمان  
 فان قال كذا كذا درهمان فثمن درهمان فثمن درهمان فثمن درهمان فثمن درهمان  
 مائة وثمانين درهما تم كتاب المولى بتوفيق الملك القدوس هو الفتح  
 كتاب فيه المسائل السروية للشيخ المصنف ابو عبد الله بن النعمان قدس الله روحه  
 وفيه ايضا المسائل العكسية للشيخ ربه مايل وجوابات للشيخ قدس الله روحه  
 بسم الله الرحمن الرحيم مواب المسائل السروية الواردة من الشريف السيد الفاضل

سأورد

ولولا ذلك لو لم يكن لغز يقفه بين الشرك وما دونه في حكم الغفران سمي محقولا فقال تبارك وتعالى  
 اعلم لكم ان شيئا يردكم اوان شيئا يبدلكم هذا القول لا يجوز ان يكون منزوها الى التوسين الذين  
 نعت بهم وبين الله نعم ولا متوهمها الى الكافر من الذين قد اطلع الله على خلوعهم في النار فلم يبق  
 الا انه توبه ان سحق العقاب من اهل العزلة والتوحيد فيما ذكرنا باجله لم يزل شريها والذين  
 انتاه عنها ممنع لمن تامله اثنى بقدمه امدت في هذا المعنى كتاب اسمه التوسيع في اومل التوسين  
 وصل الى السيل الشريف الفاضل يا خطير دام الاله ادام الله رفعتة انتاه ممن نزع من القلب في  
المعن الشا الله جواب مسائل ابراهيم من الحبيب ابي الليث ابن علي ج رضة تعرف بالسائل  
العربي املا الشيخ الفيل ابي نبيل الله محمد بن النعمان قدس الله روحه ونسب ودينه والوقد هو  
 الطاهر بن تميم السلمي لسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي يؤيد بالتوفيق من تيمم عبادته  
 من امن من من سبيله واتبع هواه ورسلى الله نبيه الذي استخاضه وابتاه واصطفا  
 من كافة بريده وادقضا ورسلى اهل العبد بين في طاعة لربه ولقواه وسلم كثيرين جعل نقل طال  
 الله بقاء الحاجب في نسطامته وادام ترفيقه التي افندها الى رسال الابا به منها بما يزال  
 الشجاعة العزيمه في معانيها وتاملت ما تضمنه وليس منها سوال الا نقل سلف الى بيده  
 جواب وثبت في معناه بلام يزيد به من فحمة الارباب الاعمى بيع ذلك لله نعم وانا  
 مشته الله نعم وموته اثبت له الا برببه كمال سال واديد الاضار فيها والاختصار اذا  
 كان استقصاء القول في ذلك مما ينشئ به الخطاب ويتبع به الكلام ويلجوا به الكتاب  
 والله نعم التوفيق للمراب مسئلة اوله ما قوله ادام الله توفيقه في قول الله سبحانه انما  
 يريد الله ليذبح سناب الراسي اهل البيت ويظهر كمنظهم ان السائل اذا ما تاملنا حكم  
 قد عيه ومع في الاصل ظاهر ان اي رضى اوجب نعيم وقال وثنى اجزاه له لا يذهب بالاشي  
 الا بعد كونه وقال من تحمرون منكم لم يزالوا طاهرين تدي بالاشباع قل ادام عليه السلم الجواب  
 صفة نما تضمنه هن بالاصوله من ارادة التمس اذ هاب الرضى من اهل البيت عليه السلام لهم  
 لا يقبل اذاه من به ارضى او فضل على ما يظن جانه فضلوا من السائل في معنا ارادة  
 الله تم وانما يقبل ايقار الفعل الذي يذبح الرضى وهو العصمت في الدين والتوفيق  
 لا طمانه التي تقرب بها العبد من رب العلى وليس يقتضى الاذ هاب للرضى وهو من قبل

# المسائل الإمامية

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

( ٢٣٦ - ٤١٣ هـ )



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ  
النَّبِيِّينَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ.  
وتعد، فَقَدْ وَصَلَنِي<sup>(١)</sup> الْمَدْرَجُ الْمَنْطَوِي عَلَى الْمَسَائِلِ الْوَارِدَةِ<sup>(٢)</sup> مِنْ جِهَةِ  
السَّيِّدِ الشَّرِيفِ الْفَاضِلِ - أَطَالَ اللَّهُ<sup>(٣)</sup> فِي عِزِّ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مُدَّتَهُ<sup>(٤)</sup>، وَأَدَامَ  
تَأْيِيدَهُ وَنِعْمَتَهُ<sup>(٥)</sup> - وَوَقَفْتُ<sup>(٦)</sup> عَلَى جَمِيعِهَا، وَضَاقَ الْمَدْرَجُ عَنْ إِثْبَاتِ أَجْوَدَتِهَا،  
فَأَمَلَيْتُ<sup>(٧)</sup> ذَلِكَ فِي كِتَابٍ مُفْرَدٍ يَأْتِي عَلَى الْمَعْنَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

---

(١) فِي «ب» وَ«ج» وَ«د»: وَصَل.

(٢) «الْوَارِدَةُ» لَيْسَ فِي «أ» وَ«م».

(٣) فِي «أ» وَ«ج»، وَ«م»: أَطَالَ اللَّهُ عَمْرَهُ.

(٤) «مُدَّتَهُ» لَيْسَ فِي «ب».

(٥) «وَأَدَامَ تَأْيِيدَهُ وَنِعْمَتَهُ» لَيْسَ فِي «م».

(٦) فِي «أ» وَوَقَعْتُ، وَفِي «ب» وَ«ج»: وَوَقَفْتُ.

(٧) فِي «د»: قَابَلْتُ.

## المسألة الأولى [ في المتعة والرجعة ]

ما قول الشيخ المفيد - أطال الله بقاءه، وأدام<sup>(١)</sup> تأييده وعُلاه، وحرس معالم الدين بحياطة<sup>(٢)</sup> مهجته<sup>(٣)</sup>، وأقرَّ عُيون الشيعة بنضارة أيامه - فيما يروى عن مولانا جعفر بن محمد الصادق عليها السلام في الرجعة؟ وما معنى قوله عليه السلام « ليس منا من لم يقل بمتعتنا، ويؤمن برجعتنا »<sup>(٤)</sup> أهى حشر في الدنيا مخصوص للمؤمنين، أو لغيرهم<sup>(٥)</sup> من الظلمة الجائرين<sup>(٦)</sup> قبل<sup>(٧)</sup> يوم القيامة؟

الجواب:

وبالله التوفيق.

إن المتعة التي ذكرها الصادق عليه السلام هي النكاح المؤجل الذي

(١) «أدام» ليس في «م».

(٢) في «د»: لحياطة.

(٣) في «أ»: وحرس مهجته.

(٤) من لا يحضره الفقيه - كتاب النكاح، باب المتعة ح/١. ونصه: «ليس منا من لم يؤمن

بكرتنا، ويستحل متعتنا».

(٥) في «ب» و«ج» و«د»: للمؤمن أو لغيره.

(٦) في «أ»: الجبارين.

(٧) «قبل» ليس في «م».

كَانَ<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَبَاحَهَا لِأُمَّتِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِإِبَاحَتِهَا أَيْضاً<sup>(٢)</sup>، فَتَأَكَّدُ<sup>(٣)</sup> ذَلِكَ بِإِجْمَاعِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِيهِ<sup>(٤)</sup>.

حَيْثُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾<sup>(٥)</sup>.

فَلَمْ تَزَلْ عَلَى الْإِبَاحَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَتَنَازَعُونَ فِيهَا، حَتَّى رَأَى عُمَرُ ابْنَ الْخَطَّابِ النَّهْيَ عَنْهَا، فَحَظَرَهَا وَشَدَّدَ فِي حَظَرِهَا، وَتَوَعَّدُ<sup>(٦)</sup> عَلَى فِعْلِهَا<sup>(٧)</sup>، فَاتَّبَعَهُ الْجُمْهُورُ عَلَى ذَلِكَ، وَخَالَفَهُمْ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَأَقَامُوا عَلَى

(١) وذكرها الصادق... الذي كان، ليس في «أ».

(٢) في «أ»: أيضاً بها، وفي «ب»: بها.

(٣) في «م»: فيؤكد.

(٤) «فيه» ليس في «ب»، «ج»، «د».

(٥) النساء ٤ : ٢٤.

(٦) «وتوعد» ليس في «د».

(٧) عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومع أبي بكر، فلما ولي عمر خطب الناس فقال: إنها كانتا متعتان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا أنهى عنها وأعاقب عليهما: إحداهما متعة النساء، ولا أقدر على رجل تزوج امرأة إلى أجل الاغيبته بالحجارة، والأخرى متعة الحج.

السنن الكبرى ٧ : ٢٠٦، تفسير الرازي ١٠ : ٥٢ - ٥٣، الدرّ المنثور ٢ : ٤٨٧.

وانظر أيضاً: صحيح البخاري - كتاب التفسير/ح ٤٣، ١٣٧، صحيح مسلم - كتاب

النكاح ح/ ١١ - ١٧، سنن الترمذي ٣ : ١٨٥ ح/ ٨٢٢ - ٨٢٤، مسند أحمد ١ : ٥٢،

المستدرک علی الصحیحین ٢ : ٣٠٥، تفسير الطبري ٥ : ٩، كتر العمال ١٦ ح/ ٤٥٧١٥،

٤٥٧١٧، ٤٥٧٢٢، ٤٥٧٢٣، ٤٥٧٢٨، ٤٥٧٣٢، الدرّ المنثور ٢ : ٤٨٢ - ٤٨٧،

تَحْلِيلُهَا إِلَى أَنْ مَضَوْا لِسَبِيلِهِمْ<sup>(١)</sup>.

وَاخْتَصَّ بِإِبَاحَتِهَا جَمَاعَةٌ<sup>(٢)</sup> أُمَّةَ الْهُدَى مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ،

فَلِذَلِكَ أَضَافَهَا الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى نَفْسِهِ<sup>(٣)</sup> بِقَوْلِهِ: «مُتَعْتِنَا»<sup>(٤)</sup>.

وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٥)</sup>: «مَنْ لَمْ يَقُلْ بِرَجْعَتِنَا فَلَيْسَ مِنَّا» فَإِنَّمَا أَرَادَ

بِذَلِكَ مَا يَخْتَصُّهُ<sup>(٦)</sup> مِنَ الْقَوْلِ بِهِ فِي أَنْ اللَّهَ تَعَالَى يُجِيبُ<sup>(٧)</sup> قَوْمًا مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمْ، قَبْلَ<sup>(٨)</sup> يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهَذَا مَذْهَبٌ يَخْتَصُّ بِهِ

آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذِكْرِ الْحَشْرِ الْأَكْبَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(٩)</sup>:

﴿وَحَشَرْنَاَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾<sup>(١٠)</sup>.

(١) ذَكَرَ مِنْهُمْ: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَعُمَرَ بْنَ حَصِينٍ،

وَسَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَتْعَةَ الْحَجِّ أَيْضًا.

أَنْظَرُ: صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ - كِتَابُ التَّفْسِيرِ ح/٤٣، سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ ٣: ١٨٥/٨٢٤،

تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٥: ٩، تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ ١٠: ٥٠ - ٥٢.

(٢) «جَمَاعَةٌ» لَيْسَ فِي «ج»، وَزَادَ فِي «م»: مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَ.

(٣) «إِلَى نَفْسِهِ» لَيْسَ فِي «أ» وَ«م».

(٤) لِلشَّيْخِ الْمَفِيدِ رِسَالَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ فِي الْمَتْعَةِ، أَخْرَجَ مِنْهَا الْمَجْلِسِيُّ فِي الْبَحَارِ ٤٣ حَدِيثًا.

بَحَارُ الْأَنْوَارِ ١٠٣: ٣٠٥ - ٣١١.

(٥) «فَلِذَلِكَ أَضَافَهَا» .. قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ «لَيْسَ فِي «ج».

(٦) فِي «أ» وَ«م»: اخْتَصَّهُ.

(٧) فِي «ب» وَ«ج» وَ«د»: بِحَشْرٍ.

(٨) «بَعْدَ مَوْتِهِمْ» لَيْسَ فِي «ب» وَ«د». وَ«قَبْلَ» لَيْسَ فِي «ب» وَ«د» وَ«م».

(٩) «وَهَذَا مَذْهَبٌ» .. يَوْمِ الْقِيَامَةِ «لَيْسَ فِي «ب» وَ«د».

(١٠) الْكَهْفُ ١٨: ٤٧.

وقال سبحانه في حشر الرجعة قبل يوم القيامة<sup>(١)</sup> : ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾<sup>(٢)</sup> فَأَخْبَرَ أَنَّ الْحَشْرَ حَشْرَانِ : عامٌ وخاصٌ .

وقال سبحانه مخبراً<sup>(٣)</sup> عَمَّنْ يُحْشَرُ مِنَ الظَّالِمِينَ أَنَّهُ يَقُولُ<sup>(٤)</sup> يَوْمَ الْحَشْرِ الْأَكْبَرِ : ﴿رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَخْيَتْنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ﴾<sup>(٥)</sup> .

وللعامة في هذه الآية تأويل مردود، وهو<sup>(٦)</sup> : أَنَّ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ : ﴿رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ﴾ أَنَّهُ خَلَقَهُمْ أَمْوَاتًا ثُمَّ أَمَاتَهُمْ بَعْدَ الْحَيَاةِ<sup>(٧)</sup> .

وهذا باطل لا يجري<sup>(٨)</sup> على لسان العرب، لأنَّ الْفِعْلَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا عَلَى مَا<sup>(٩)</sup> كَانَ بغير<sup>(١٠)</sup> الصِّفَةِ<sup>(١١)</sup> التي انطوى اللفظ على معناها، وَمَنْ خَلَقَهُ

(١) وهذا مذهب . . . حشر الرجعة قبل يوم القيامة، ليس في «ج» .

(٢) النمل ٢٧ : ٨٣ .

(٣) في «أ» و«م» : يخبر .

(٤) زاد في «أ» و«م» : في القيامة .

(٥) غافر ٤٠ : ١١ .

(٦) في «ب» و«ج» و«د» : وهو أن قالوا .

(٧) أراد قولهم : إنه خلقهم أمواتاً في أصلاب آبائهم، ثم أحياهم الحياة الدنيا، ثم أماتهم، ثم أحياهم في البعث .

أنظر : تفسير الطبري ١ : ١٤٥ ، ٢٤ : ٢١ ، معالم التنزيل للبغوي ١ : ٦٠ ، تفسير

القرطبي ١ : ٢٤٩ ، ١٥ : ٢٩٧ .

(٨) في «أ» و«ب» و«ج» و«د» : لا يستمر .

(٩) في «ب» و«ج» و«د» : من .

(١٠) في «د» : يغير .

(١١) «الصفة» ليس في «ج» .

الله مواتاً<sup>(١)</sup> لا يُقال إنه<sup>(٢)</sup> أماته<sup>(٣)</sup>، وإنما يُقال ذلك فيمن<sup>(٤)</sup> طرأ عليه الموت بعد الحياة.

كذلك<sup>(٥)</sup> لا يُقال أحياء<sup>(٦)</sup> الله ميتاً إلا أن يكون قد كان قبل إحيائه ميتاً<sup>(٧)</sup>. وهذا بين لمن تأمله<sup>(٨)</sup>.

وقد زعم بعضهم أن المراد بقوله: ﴿رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ﴾ الموتة التي تكون<sup>(٩)</sup> بعد حياتهم في القبور للمساءلة، فتكون الأولى قبل الإقبار<sup>(١٠)</sup>، والثانية بعده<sup>(١١)</sup>.

وهذا أيضاً باطل من وجه آخر، وهو أن الحياة للمساءلة ليست للتكليف فيندم الإنسان على ما فاته في حاله<sup>(١٢)</sup>، وندم القوم على ما<sup>(١٣)</sup> فاتهم في حياتهم المرتين<sup>(١٤)</sup> يدل على أنه لم يرد حياة المساءلة، لكنه أراد حياة

(١) في «ب» و «د»: امواتاً، وفي «م»: ميتاً.

(٢) «أنه» ليس في «ب» و«ج» و«د»، وفي «م»: له.

(٣) في «أ»: ميت.

(٤) في «د»: فيها.

(٥) في «م»: ولذلك.

(٦) في «أ» و«م»: جعله.

(٧) في «م»: إلا بعد ما كان حياً.

(٨) «لمن تأمله» ليس في «أ» و«م».

(٩) «تكون» ليس في «ج».

(١٠) في «أ» و«م»: الإحياء.

(١١) ذكره القرطبي في تفسيره الآية (٢٨) من سورة البقرة ١ : ٢٤٩.

(١٢) في «أ» و«م»: حياته.

(١٣) في «أ»: لما.

(١٤) في «م»: مرتين.

الرَّجْعَةَ التي تكون لِتَكْلِيفِهِمْ وَالنَّدْمَ<sup>(١)</sup> على تَفْرِيطِهِمْ، فلا يفعلون<sup>(٢)</sup> ذلك،  
فيندمون يومَ العَرَضِ على ما فاتهم من ذلك.

## فصل:

[في مَنْ يرجع من الأمم]

وَالرَّجْعَةُ عندنا تَخْتَصُّ بِمَنْ مَحَضَ الإِيْمَانَ وَمَحَضَ<sup>(٣)</sup> الكُفْرَ، دون ما  
سِوَى هَذَيْنِ الفَرِيقَيْنِ<sup>(٤)</sup>، فإذا أَرَادَ<sup>(٥)</sup> اللهُ تعالى على ما<sup>(٦)</sup> ذكرناه أَوْهَمَ  
الشَّيْطَانَ أَعْدَاءَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهَا رُدُّوا إلى الدُّنْيَا لِطُغْيَانِهِمْ على اللهِ، فيزدادوا  
عُتُوًّا، فَيَنْتَقِمُ اللهُ تعالى مِنْهُمْ بأوليائِهِ الْمُؤْمِنِينَ، ويجعلُ لهم الكُرَّةَ عَلَيْهِمْ، فلا  
يَبْقَى مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ<sup>(٧)</sup> مَغْمُومٌ بِالْعَذَابِ وَالنَّقْمَةِ وَالْعِقَابِ<sup>(٨)</sup> وَتَصْفُو  
الأَرْضُ مِنَ الطُّغَاةِ، وَيَكُونُ الدِّينُ لِهِنَّ اللهُ تعالى.

وَالرَّجْعَةُ إِنَّمَا هِيَ لِمُحْضِي الإِيْمَانَ مِنْ أَهْلِ المِلَّةِ وَمُحْضِي النِّفَاقِ مِنْهُمْ  
دُونَ مَنْ سَلَفَ مِنَ الأُمَّمِ الخَالِيَةِ.

(١) في «ب» و«ج» و«د» و«م»: لتكليفهم الندم.

(٢) في «م»: فلم يفعلوا.

(٣) في «أ» و«م»: يمحض، في الموضوعين. ومحض الإيمان: أخلصه.

(٤) تفسير القمي ٢: ١٣١، منتخب البصائر - عنه البحار ٥٣: ٣٩.

(٥) في «ج» و«م»: فأراد.

(٦) في «أ»: من.

(٧) في «ب» و«ج»: من هو.

(٨) «والعقاب» ليس في «أ»، والمساءلة لكنه أراد... والعقاب سقط من «د».

## فصل:

### [شبهة في الرجعة]

وقد قال قومٌ من المخالفين لنا: كيف<sup>(١)</sup> يعودُ كُفَّارُ المِلَّةِ بعد الموتِ إلى طغيانهم وقد عاينوا عذابَ الله تعالى في البرزخ، وتيقنوا بذلك أنهم مُبطلون؟!!

فقلتُ لهم<sup>(٢)</sup>: ليس ذلك بأعجبَ من الكُفَّارِ الذين يُشاهدون في البرزخِ ما يحلُّ بهم من العذاب<sup>(٣)</sup>، ويعلمونه ضررُوه بعد المدافعة<sup>(٤)</sup> لهم والاحتجاجِ عليهم بضلالهم في الدنيا<sup>(٥)</sup>، فيقولون حينئذٍ: ﴿يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نَكْذِبُ بآيَاتِ رَبَّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٦)</sup>. فقال الله عزَّ وجلَّ: ﴿بَلْ بَدَأَ هُمْ مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُمْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>(٧)</sup>. فلم يبقَ للمخالف بعد هذا الاحتجاجِ شبهةٌ يتعلَّقُ بها فيما ذكرناه، والمِنَّةُ لله.

(١) وكيف، ليس في «ب» و«د».

(٢) في «أ» و«م»: له.

(٣) زاد في «م». فيها.

(٤) في «أ» و«د» و«م»: الموافقة.

(٥) في «ال» و«ب» ليس في «م».

(٦) الأنعام ٦ : ٢٧.

(٧) الأنعام ٦ : ٢٨.

## المسألة الثانية :

### [ في الأشباح والذُرِّ والأرواح ]

ما<sup>(١)</sup> قوله - أدامَ اللهُ تأييده - في معنى الأخبارِ المروية عن الأئمة الهادية عليهم السلام في الأشباح، وخلقِ اللهُ تعالى الأرواحَ قبل خلقه<sup>(٢)</sup> آدمَ عليه السلام بالفي<sup>(٣)</sup> عام، وإخراجِ الذرِّيةِ مِنْ صُلْبِهِ على صورِ الذرِّ؟ ومعنى قولِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: «الأرواحُ جنودٌ مجنَّدةٌ، فما تعارفَ مِنْهَا ائتلفَ، وما تناكرَ مِنْهَا اختلفَ»<sup>(٤)</sup>؟

### الجواب :

وبالله التوفيق، إن الأخبارَ بِذِكْرِ الأشباحِ تَخْتَلِفُ ألفاظها وتباينُ معانيها، وقد بنيتِ الغلاةُ عليها أباطيلَ كثيرةً، وصنّفوا فيها كتباً لغوا فيها وهذّوا<sup>(٥)</sup> فيما أثبتوه مِنْهُ في معانيها، وأضافوا ما حوته الكتبُ إلى جماعةٍ مِنْ

(١) «ما» ليس في (د).

(٢) «خلقته» ليس في (ب، و، ج، و، د).

(٣) في (ج) : بالف.

(٤) علل الشرايع : ٨٤ - باب ٧٩ ح/٢، مسند أحمد ٢ : ٢٩٥.

(٥) في (م) : وهزأ. وهذنى هذياناً: تكلم بكلام غير معقول.

شيوخ<sup>(١)</sup> أهل الحق وتخرصوا<sup>(٢)</sup> الباطل بإضافتها<sup>(٣)</sup> إليهم، من جملتها كتاب سَمُوهُ: (كتاب الأشباح والأظلة) ونسبوا تأليفه<sup>(٤)</sup> إلى محمد بن سنان<sup>(٥)</sup>.  
ولسنا<sup>(٦)</sup> نعلم صحة ما ذكروه في هذا الباب عنه، فإن<sup>(٧)</sup> كان صحيحاً فإن ابن سنان قد<sup>(٨)</sup> طعن<sup>(٩)</sup> عليه، وهو متهم بالغلو<sup>(١٠)</sup>.  
فإن صدقوا في إضافة هذا الكتاب إليه فهو ضالٌّ بضلاله<sup>(١١)</sup> عن الحق، وإن كذبوا فقد تحمّلوا أوزار ذلك.

(١) «شيوخ» ليس في «أ».

(٢) تخرص: تكذب بالباطل.

(٣) «ما حوته الكتب... بإضافتها» ليس في «ج».

(٤) في «ب» و«ج» و«د»: نسبه في تأليفه.

(٥) هو أبو جعفر الزاهري، من ولد زاهر مولى عمرو بن الحقيق الخزاعي، توفي أبوه وهو طفل، فكفله جده سنان فنسب إليه، له كتب منها: (كتاب الأظلة)، توفي سنة ٢٢٠ هـ.

رجال النجاشي: ٣٢٨ - ترجمة ٨٨٨.

(٦) في «ب»: وأنا.

(٧) في «ج»: وأنه. وفي «ب» و«د»: وإن.

(٨) «ولسنا نعلم... فإن ابن سنان قد» ليس في «أ».

(٩) في «أ»: مطعوناً.

(١٠) قال الفضل ابن شاذان: لا أحل لكم أن تزروا أحاديث محمد بن سنان. وقال النجاشي: هو رجل ضعيف جداً لا يعول عليه، ولا يلتفت إلى ما تفرد به. وقال الشيخ الطوسي: طعن عليه وضعف، وكتبه فيها تخليط وغلو. وقال ابن داود: روي عنه أنه قال عند موته: لا ترووا عني مما حدثت شيئاً فإنها هي كتب اشتريتها من السوق. قال: والغالب على حديثه الفساد.

رجال النجاشي: ٣٢٨ ت/٨٨٨، الفهرست للطوسي: ١٤٣ ت/٦٠٩، كتاب

الرجال لابن داود: القسم الثاني: ٢٧٣ ت/٤٥٥، جامع الرواة ٢: ١٢٣، معجم رجال

الحديث ١٦: ١٥١ ت/١٠٩١١.

(١١) في «ب» و«د»: ضلال أضلل. وفي «ج»: ضلال الضلالة.

والصحيح من<sup>(١)</sup> حديث الأشباح الرواية التي جاءت عن الثقات :  
بأنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى عَلَى الْعَرْشِ أَشْبَاحاً يَلْمَعُ<sup>(٢)</sup> نُورُهَا، فَسَأَلَ اللَّهَ  
تَعَالَى عَنْهَا، فَأَوْحَى<sup>(٣)</sup> إِلَيْهِ: «أَنَّهَا أَشْبَاحُ رَسُولِ اللَّهِ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَفَاطِمَةَ  
وَالْحُسَيْنِ وَالْحُسَيْنِ<sup>(٤)</sup> صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ» وَأَعْلَمَهُ أَنَّ لَوْلَا الْأَشْبَاحُ الَّتِي  
رَأَاهَا<sup>(٥)</sup> مَا<sup>(٦)</sup> خَلَقَهُ وَلَا خَلَقَ سِوَاءَ وَلَا أَرْضاً<sup>(٧)</sup>.

وَالْوَجْهَ فِيهَا أَظْهَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْأَشْبَاحِ وَالصُّورِ لِآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
أَنَّ دَلَّهُ<sup>(٨)</sup> عَلَى تَعْظِيمِهِمْ وَتَبَجِيلِهِمْ، وَجَعَلَ ذَلِكَ إِجْلَالاً لَهُمْ وَمَقْدَمَةً لِمَا<sup>(٩)</sup>  
يَفْتَرِضُهُ<sup>(١٠)</sup> مِنْ طَاعَتِهِمْ، وَدَلِيلًا عَلَى أَنَّ مَصَالِحَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا لَا تَتِمُّ إِلَّا بِهِمْ.

وَلَمْ يَكُونُوا فِي تِلْكَ الْحَالِ صُوراً مُحْيَاةً<sup>(١١)</sup>، وَلَا أَرْوَاحاً نَاطِقَةً، لَكِنَّهَا  
كَانَتْ صُوراً<sup>(١٢)</sup> عَلَى مِثْلِ صُورِهِمْ فِي الْبَشَرِيَّةِ تَدُلُّ<sup>(١٣)</sup> عَلَى مَا يَكُونُونَ عَلَيْهِ فِي

(١) في «م»: في .

(٢) في «أ»: بلغ .

(٣) في «أ» و«ب» و«م»: فأوحى الله تعالى .

(٤) «وفاطمة» ليس في «ج». وفي «أ» و«ب» و«د»: والحسن والحسين وفاطمة .

(٥) في «م»: براها .

(٦) «ما» ليس في «د» .

(٧) قصص الأنبياء للراوندي : ١٠/٤٤ ، ١١/٤٥ .

(٨) في «أ» و«م»: ليدلّه، وفي «ج»: أن دلت .

(٩) في «د»: بها .

(١٠) في «م»: يفرضه .

(١١) في «أ»: محية، وفي «ب» و«د»: مجيبة .

(١٢) «صوراً» ليس في «ب» و«ج» و«د» .

(١٣) في النسخ: يدل .

المُسْتَقْبَلِ مِنَ الْهَيْئَةِ، وَالنُّورِ الَّذِي جَعَلَهُ عَلَيْهِمْ يَدُلُّ<sup>(١)</sup> عَلَى نُورِ الدِّينِ بِهِمْ،  
وَضِيَاءِ الْحَقِّ بِحُجَجِهِمْ.

وقد روي أَنَّ أَسْمَاءَهُمْ كَانَتْ مَكْتُوبَةً إِذْ ذَاكَ عَلَى الْعَرْشِ، وَأَنَّ آدَمَ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup> لَمَّا تَابَ إِلَى<sup>(٣)</sup> اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَاجَاهُ بِقَبُولِ<sup>(٤)</sup> تَوْبَتِهِ سَأَلَهُ بِحَقِّهِمْ  
عَلَيْهِ وَمَحَلِّهِمْ عِنْدَهُ<sup>(٥)</sup> فَأَجَابَهُ.

وهذا غَيْرُ مُنْكَرٍ فِي الْعُقُولِ وَلَا مُضَادٌّ لِلشَّرْعِ الْمَنْقُولِ، وَقَدْ رَوَاهُ  
الصَّالِحُونَ<sup>(٦)</sup> الثَّقَاتُ الْمُأْمُونُونَ، وَسَلَّمَ لِرَوَايَتِهِ طَائِفَةٌ<sup>(٧)</sup> الْحَقُّ، وَلَا طَرِيقَ<sup>(٨)</sup>  
إِلَى إِنْكَارِهِ<sup>(٩)</sup>، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

\* \* \*

(١) في «أ» و«م»: دليلاً.

(٢) «مكتوبة... آدم عليه السلام» ليس في «أ».

(٣) (إلى) ليس في «أ» و«ب» و«د».

(٤) في «أ»: من قبول.

(٥) في «أ»: ومحلّه عندهم.

(٦) «الصالحون» ليس في «م».

(٧) في «ب»: طائفة.

(٨) في «أ» و«م»: فلا طريق.

(٩) أمالي الصدوق: المجلس ١٨: ٢/٧٠، معاني الأخبار: ٢، ١/١٢٥، تفسير فرات

الكوفي: ١٦/٥٧، تفسير العياشي ١: ٢٨/٤١، المناقب لابن المغازلي: ٨٩/٦٣، الدرّ

المثور ١: ١٤٧، ينابيع المودة ١: ٩٧.

## فصل :

[البشارة بالنبي والأئمة عليهم الصلاة والسلام]

ومثل ما بشر به آدم عليه السلام من تأهيله<sup>(١)</sup> نبيه عليه وآله السلام لما أهله له، وتأهيل أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام لما أهلهم له، وفرض عليه تعظيمهم وإجلالهم، كما<sup>(٢)</sup> بشر به في الكتب الأولى من بعثه<sup>(٣)</sup>. لنبينا صلى الله عليه وآله، فقال في محكم كتابه: ﴿النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهيهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون﴾<sup>(٤)</sup>.

وقوله تعالى مخبراً عن المسيح عليه السلام: ﴿ومبشراً برسول يأتي من بعدى اسمه أحمد﴾<sup>(٥)</sup>.

وقوله سبحانه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ

(١) في «أ»: تأهله.

(٢) في «أ»: لما.

(٣) في «أ» و«ب» و«ج»: بعثه.

(٤) الأعراف ٧: ١٥٧.

(٥) الصف ٦١: ٦.

وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ﴿١﴾ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ .

فَحَصَلَتِ الْبَشَائِرُ بِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ (٢) أَجْمَعِهِمْ (٣) قَبْلَ إِخْرَاجِهِ إِلَى الْعَالَمِ بِالْوُجُودِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ جَلَّ اسْمُهُ بِذَلِكَ إِجْلَالَهُ وَإِعْظَامَهُ، وَأَنْ يَأْخُذَ الْعَهْدَ لَهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَّمِ (٤) كُلِّهَا، فَلِذَلِكَ أَظْهَرَ لِأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صُورَةَ شَخْصِهِ وَأَشْخَاصِ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَأَثَبَتْ أَسْمَاءُهُمْ لَهُ لِيُخْبِرَهُ بِعَاقِبَتِهِمْ (٥) وَيُبَيِّنَ لَهُ عَنْ مَحَلِّهِمْ عِنْدَهُ وَمَنْزِلَتِهِمْ (٦) لَدَيْهِ (٧) .

وَلَمْ يَكُونُوا فِي تِلْكَ (٨) الْحَالِ أَحْيَاءَ نَاطِقِينَ وَلَا أَرْوَاحاً مُكَلَّفِينَ، وَإِنَّمَا كَانَتْ أَشْبَاحَهُمْ دَالَّةً (٩) عَلَيْهِمْ حَسَبَ مَا ذَكَرْنَاهُ .

\* \* \*

(١) آل عمران ٣ : ٨١ .

(٢) «بِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ» لَيْسَ فِي «أ». وَفِي «م» : فَحَصَلَتِ الْبَشَارَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ .

(٣) فِي «أ» وَ«ب» وَ«ج» وَ«م» : وَأَجْمَعِهِمْ .

(٤) «وَالْأُمَّمِ» لَيْسَ فِي «م» .

(٥) فِي «ب» : تَعَاقِبَهُمْ . وَفِي «د» لِيُخْبِرَهُمْ بِعَاقِبَتِهِمْ .

(٦) فِي «م» : مَنْزِلَهُ .

(٧) «لَدَيْهِ» لَيْسَ فِي «أ» .

(٨) فِي «أ» وَ«م» : ذَلِكَ .

(٩) فِي «أ» وَ«م» : دَلَالَةٌ .

## فصل :

### [البشارة بالنبى والأئمة في الكتب الأولى]

وقد بشر الله عز وجل بالنبى<sup>(١)</sup> والأئمة عليهم السلام في الكتب الأولى، فقال في بعض كتبه التي أنزلها على أنبيائه عليهم السلام، وأهل الكتب يُقرّونه<sup>(٢)</sup>، واليهود والنصارى يعرفونه<sup>(٣)</sup>: أنه ناجى إبراهيم الخليل عليه السلام في مناجاته: «أني قد عظمتك وباركت عليك وعلى إسماعيل، وجعلت منه اثني عشر عظيماً وكثرتهم<sup>(٤)</sup> جداً جداً، وجعلت منهم شعباً<sup>(٥)</sup> عظيماً لأمة عظيمة<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>.

وأشبه ذلك كثير في كتب الله تعالى الأولى.

(١) في «م»: النبى.

(٢) في «د»: يقرّوا به، وفي «م»: يقرّونه.

(٣) (والنصارى) ليس في «ب» و«د». (واليهود والنصارى يعرفونه) ليس في «ج».

(٤) في «ب» غير منقوطة، وفي «ج»: وكبرتهم، وفي «م»: وكرّمته.

(٥) (جداً جداً) ليس في «أ».

(٦) (لأمة عظيمة) ليس في «أ» و«م».

(٧) جمع الشيخ المفيد هنا بين نصين من نصوص (العهد القديم)، الأول: من سفر التكوين

- أصحاب ١٨، آية ١٨ - ونصه في المصدر: «إبراهيم سيكون أمة كبيرة مقنطرة، ويتبارك به جميع أمم الأرض».

والثاني من سفر التكوين ١٧ : ٢٠ ونصه: «وأما إسماعيل فقد سمعت قولك فيه، وها

أنذا أباركه وأنميه وأكثره جداً جداً، اثنا عشر رئيساً يلد، وأجعله أمة عظيمة».

## فصل : [حديث الذر]

أما الحديث في إخراج الذرّة من صلب آدم عليه السلام على صورة  
الذرّ، فقد جاء الحديث بذلك على اختلاف ألفاظه ومعانيه<sup>(١)</sup>.  
والصحيح أنه أخرج الذرّة من ظهره كالذرّ فملا بهم الأفتق وجعل  
على بعضهم نوراً لا يشوبه ظلمة، وعلى بعضهم ظلمة لا يشوبها نور، وعلى  
بعضهم نوراً وظلمة، فلما رآهم آدم عليه السلام عجب من كثرتهم وما<sup>(٢)</sup>  
عليهم من النور والظلمة، فقال: «يا ربّ، ما هؤلاء؟»  
قال الله عزّ وجلّ له: «هؤلاء ذرّيتك» يريدُ تعريفه كثرتهم وامتلأ

= وهذا نصّه العبري :

«في ليشماعيل بترختي أونوؤ في هفرتي أونو  
في هزيتي يمينؤ مئودا شنيم عمار نيسيم بوليد  
في نتيف لكو يكدول» .

הלשקעאל לשקעון ד

הנה ברכתי אתה והפרתי אתה והרביתי אתה

שקים-עשר נשאם יוליד ותתחו לנו נדול:

«سائر بع الكوير ١٧: ٢٠ (الأصل العبري) بالرسول (ص) وبالأنمة (ع)»

(١) أخرجه سائر أصحاب التفسير عند الآية ١٧٢ من سورة الأعراف، وسائر أصحاب  
الحديث بألفاظ كثيرة.

(٢) «وعلى بعضهم نوراً... وما ليس في «أ».

الآفاق بهم، وأن نسله يكون في الكثرة كالذر الذي رآه، ليعرفه قدرته، ويبشره باتصال<sup>(١)</sup> نسله وكثرتهم.

فقال آدم عليه السلام: «يارب، مالي أرى على بعضهم نوراً لا ظلمة فيه<sup>(٢)</sup>، وعلى بعضهم ظلمة لا يشوبها نور، وعلى بعضهم ظلمة ونوراً؟»  
فقال تبارك وتعالى: «أما الذين عليهم النور منهم<sup>(٣)</sup> بلا ظلمة فهم أضيائي من<sup>(٤)</sup> ولدك، الذين يطيعوني ولا يعصوني في شيء من أمري، فأولئك سكان الجنة.

وأما الذين عليهم ظلمة لا يشوبها نور فهم الكفار من ولدك الذين يعصوني ولا يطيعوني في شيء من أمري، فهؤلاء حطب جهنم<sup>(٥)</sup>.  
وأما الذين عليهم نور وظلمة فأولئك الذين يطيعوني من ولدك ويعصوني، فيخلطون<sup>(٦)</sup> أعمالهم السيئة بأعمال حسنة، فهؤلاء أمرهم إلي، إن شئت عذبتهم فبعدي، وإن شئت عفوت عنهم فبفضلي<sup>(٧)</sup>.  
فإنبأه الله تعالى بما يكون من ولده، وشبههم بالذر الذي أخرجه<sup>(٨)</sup> من ظهره، وجعله علامة على كثرة ولده.

(١) في «ج» و«م»: بإفضال.

(٢) في «أ» و«م»: لا يشوبه ظلمة.

(٣) «منهم» ليس في «أ» و«م».

(٤) «من» ليس في «أ» و«ب» و«د».

(٥) «في شيء... جهنم» ليس في «ب» و«ج» و«د».

(٦) في «د»: فيخللون.

(٧) الكافي ٢: ٦ باب ٣ ح ١/ بتفصيل أكثر.

(٨) في «ب» و«ج» و«د»: أخرجهم.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَا أَخْرَجَهُ مِنْ ظَهْرِهِ أَصُولٌ<sup>(١)</sup> أَجْسَامٍ ذُرِّيَّتِهِ دُونَ أَرْوَاحِهِمْ، وَإِنَّمَا فَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ لِيَدُلَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْعَاقِبَةِ مِنْهُ، وَيُظْهِرَ لَهُ مِنْ قُدْرَتِهِ وَسُلْطَانِهِ وَعَجَائِبِ صُنْعِهِ<sup>(٢)</sup>، وَأَعْلَمَهُ<sup>(٣)</sup> بِالْكَائِنِ قَبْلَ كَوْنِهِ لِيَزِدَادَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقِيناً بِرَبِّهِ، وَيَدْعُوهُ ذَلِكَ إِلَى التَّوَفُّرِ عَلَى طَاعَتِهِ، وَالتَّمَسُّكِ بِأَمْرِهِ، وَالاجْتِنَابِ لِزَوَاجِرِهِ<sup>(٤)</sup>.

فَأَمَّا الْأَخْبَارُ الَّتِي جَاءَتْ بِأَنَّ ذُرِّيَّةَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَنْطَقُوا فِي الذَّرِّ فَنَطَقُوا، فَأَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ فَأَقْرَأُوا، فَهِيَ مِنْ أَخْبَارِ التَّنَاسُخِ<sup>(٥)</sup>، وَقَدْ خَلَطُوا فِيهَا وَمَزَجُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ.

وَالْمُعْتَمَدُ مِنْ إِخْرَاجِ الذَّرِّيَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ - دُونَ مَا عَدَاهُ - مِمَّا يَسْتَمِرُّ<sup>(٦)</sup> الْقَوْلُ بِهِ عَلَى الْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْحُجَجِ السَّمْعِيَّةِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيطٌ<sup>(٧)</sup> لَا يَثْبُتُ بِهِ

(١) فِي «ب» وَ«ج» وَ«د»: وَجَعَلَ.

(٢) فِي «ب» وَ«ج» وَ«د»: صَنَعْتَهُ.

(٣) فِي «أ» وَعَمَلَهُ.

(٤) فِي «م»: عَنْ زَوَاجِرِهِ.

(٥) فِي «أ» وَ«ب» وَ«ج» وَ«د»: التَّنَاسُخُ. وَالتَّنَاسُخُ هُمُ أَصْحَابُ الْقَوْلِ بِالتَّنَاسُخِ وَالأُظْلَمَةُ وَالدُّورُ. وَمَعْنَى التَّنَاسُخِ هُوَ أَنْ تَتَكَرَّرَ الأَدْوَارُ إِلَى مَا لَا نِهَآيَةَ، وَأَنَّ الثَّوَابَ وَالعِقَابَ فِي هَذِهِ الدَّارِ لَا فِي دَارٍ أُخْرَى لَا عَمَلٍ فِيهَا، وَأَنَّ أَعْمَالَنَا الَّتِي نَحْنُ فِيهَا إِنَّمَا هِيَ أَجْزِيَةٌ عَلَى أَعْمَالِ سَلَفَتِ مِنَّا فِي الأَدْوَارِ المَاضِيَةِ، فَالرَّاحَةُ وَالسُّرُورُ وَالفَرَحُ هِيَ مَرْتَبَةٌ عَلَى أَعْمَالِ البِرِّ الَّتِي سَلَفَتِ مِنَّا فِي الأَدْوَارِ المَاضِيَةِ، وَالغَمُّ وَالحُزْنُ مَرْتَبَةٌ عَلَى أَعْمَالِ الفُجُورِ الَّتِي سَلَفَتِ. وَقَدْ أَبْطَلَ هَؤُلَاءِ جَمِيعَ الشَّرَائِعِ وَالسُّنَنِ، وَزَعَمُوا أَنَّ هَذَا هُوَ مَذْهَبُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ وَجَابِرِ بْنِ يَزِيدِ الجَعْفِيِّ.

فِرْقَ الشَّيْعَةِ: ٣٤، المَقَالَاتُ وَالفِرْقُ: ٤٣، ١٨٢ المَلَلُ وَالنَّحْلُ ٢: ٥٩.

(٦) فِي «ب» وَ«ج» وَ«د»: اسْتَمَرَ، وَفِي «ب»: دُونَ مَا يَنْطِقُ الْقَوْلُ بِهِ.

(٧) فِي «م»: غَلَطَ.

أثر على<sup>(١)</sup> ما وصفناه .

## فصل :

### [شبهة في إنطاق الذر]

فإن تعلق متعلق بقوله تبارك اسمه : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾<sup>(٢)</sup> فظن بظاهر هذا القول<sup>(٣)</sup> تحقق ما رواه أهل التناسخ والحشوية<sup>(٤)</sup> والعامّة في إنطاق<sup>(٥)</sup> الذرّية وخطابهم ، وأنهم كانوا أحياء ناطقين .

### فالجواب عنه :

أن هذه الآية من المجاز في اللغة ، كظايرها<sup>(٦)</sup> مما هو مجاز واستعارة ،

(١) «الأدلة العقلية . . . أثر على» ليس في «أ» .

(٢) الأعراف ٧ : ١٧٢ .

(٣) في «أ» وظن أن .

(٤) الحشوي في اللغة ما تملأ به الوسادة ونحوها ، وفي الاصطلاح هو الزائد الذي لا طائل تحته ، وسمي الحشوية حشوية لأنهم يحشون الأحاديث التي لا أصل لها في الأحاديث المروية عن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله ، أي يدخلونها فيها وهي ليست منها . وجميع الحشوية يقولون بالجبر والتشبيه .

المقالات والفرق : ١٣٦ .

(٥) «في إنطاق» ليس في «أ» .

(٦) في «م» كظايرها .

والمعنى فيها: أن الله تبارك وتعالى أخذ من كل مكلفٍ يخرج من ظهر<sup>(١)</sup> آدم، وظهور ذريته العهد عليه برؤيته من حيث أكمل عقله ودلّه آثار الصنعة على حدوثه<sup>(٢)</sup>، وأن له محدثاً أحدثه لا يشبهه<sup>(٣)</sup>، يستحقّ العبادة منه بنعمه عليه<sup>(٤)</sup>. فذلك هو أخذ العهد منهم<sup>(٥)</sup>، وآثار الصنعة فيهم هو إشهادهم<sup>(٦)</sup> لهم على أنفسهم بأن الله تعالى ربهم.

وقوله تعالى: ﴿قَالُوا بَلَىٰ﴾ يريد به أنهم لم يمتنعوا<sup>(٧)</sup> من لزوم آثار الصنعة فيهم ودلائل حدوثهم اللازمة لهم، وحجة العقل عليهم في إثبات صانعهم<sup>(٨)</sup>، فكأنه سبحانه لما ألزمهم الحجة بعقولهم على حدوثهم ووجود محدثهم قال لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾؟ فلما لم يقدرُوا على الامتناع من لزوم دلائل الحدوث لهم كانوا كالقائلين<sup>(٩)</sup>: بلى شهدنا.

وقوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ \* أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾<sup>(١٠)</sup>.

(١) في «أ» و«م»: صلب.

(٢) في النسخ: حدثه.

(٣) زاد في «م»: أحد.

(٤) في «أ»: عليك.

(٥) في «أ»: منه.

(٦) في «ب» و«ج» و«د» و«م»: وآثار الصنعة فيهم والإشهاد.

(٧) في «أ»: بمنعوا، وفي «ج»: يتمنعوا.

(٨) في «أ»: صنائعهم.

(٩) في «ب»: كأنهم قائلون، وفي «ب» و«ج» و«د»: كقائلين.

(١٠) الأعراف ٧: ١٧٢ - ١٧٣.

أَلَا تَرَى أَنَّهُ اِخْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِمَا لَا يَقْدِرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَتَأَوَّلُوا<sup>(١)</sup> فِي إِنكَارِهِ  
وَلَا يَسْتَطِيعُونَ؟

وقد قال سبحانه: ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ  
وَالدُّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾<sup>(٢)</sup> ولم يُرد أن المذكور  
يَسْجُدُ كَسُجُودِ الْبَشَرِ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup>، إِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُ<sup>(٤)</sup> غَيْرُ مُتَمَتِّعٍ مِّنْ فِعْلِ اللَّهِ،  
فَهُوَ كَالْمُطِيعِ لِلَّهِ، وَهُوَ مُعَبَّرٌ<sup>(٥)</sup> عَنْهُ بِالسَّاجِدِ.

قَالَ الشَّاعِرُ:

بِجَمْعٍ تَضِلُّ الْبُلُقُ فِي حَجْرَاتِهِ تَرَى الْأَكْمَ فِيهَا سُجْدًا لِلْحَوَافِرِ<sup>(٦)</sup>  
يُرِيدُ أَنْ الْحَوَافِرُ تُذَلُّ الْأَكْمَ بِوَطْنِهَا عَلَيْهَا.  
وقال الآخر:

سُجُودًا لَهُ غَسَانٌ يَرْجُونَ فَضْلَهُ وَتَرَكُ وَرَهْطُ الْأَعْجَمِينَ وَكَابُلُ<sup>(٧)</sup>  
يُرِيدُ أَنَّهُمْ مُطِيعُونَ لَهُ، وَعَبَّرَ عَنِ طَاعَتِهِمْ بِالسُّجُودِ.

(١) في (ب، و، ج، د، م): تناولوا.

(٢) الحج ٢٢ : ١٨ .

(٣) الإخبار بالسجود جاء في صدر الآية ذاتها: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن  
فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ...﴾.

(٤) في (ب، و، ج، د): به .

(٥) في (م): يعبر.

(٦) البيت لزيد الخيل يصف جيشاً. والبُلُقُ: الخيل إذا كان فيها سواد وبياض. والحجرات:  
جمع حَجْرَةٍ وهي الناحية. والأكْمُ: واحدتها أكمة وهي التل، وسكنت الكاف لضرورة  
الشعر.

(٧) البيت للناطقة الذبياني في رثاء النعمان بن الحارث بن أبي شمر الغساني، وهو في الديوان:

٩١، وصلره كما في الديوان (فعوداً له غسان يرجون أوثه)، وقبله:

بكن حارث الجولان من فقد ربه وخوران منه موجش متضائل.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

وهو سبحانه لم يخاطب السماء بكلام، ولا السماء قالت قولاً مسموعاً، وإنما أراد أنه عمد<sup>(٢)</sup> إلى السماء فخلقها ولم يتعذر عليه صنعها<sup>(٣)</sup>، فكانه سبحانه لما خلقها قال لها وللأرض<sup>(٤)</sup>: ﴿ائتيا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ فلما انفعلت<sup>(٥)</sup> بقدرته كانتا<sup>(٦)</sup> كالقائل: أتينا طائعين.

ومثله قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلأتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾<sup>(٧)</sup> والله تعالى يجلب عن خطاب النار، وهي بما لا يعقل ولا يتكلم<sup>(٨)</sup>، وإنما عبر<sup>(٩)</sup> عن سعتها، وأنها لا تضيق بمن مجلها<sup>(١٠)</sup> من المعاقبين.

وذلك كله على مذهب أهل اللغة وعاداتهم في المجاز، ألا ترى إلى قول

الشاعر:

وقالت له العينان سمعاً وطاعةً      وأسبلتا بالدرِّ لما يثقب<sup>(١١)</sup>

والعينان لم تقولاً قولاً مسموعاً، ولكنه أراد منها البكاء، فكانتا كما أراد<sup>(١٢)</sup>

(١) فصلت ٤١ : ١١ .

(٢) في (ب) «م» : عهد .

(٣) في (ج) و(د) : صنعتها .

(٤) في (أ) : لما خلقها قال لها .

(٥) في (ج) : تعلقت . وفي (د) حُرِّفَت الكلمة إلى : تعدون .

(٦) في (د) : كأنها .

(٧) ق ٥٠ : ٣٠ .

(٨) «ولا يتكلم» ليس في (أ) . وفي (م) : لا تعقل ولا تتكلم .

(٩) في (أ) و(ج) و(د) : الخبر .

(١٠) في (د) : عن محلها .

(١١) في (م) : وحدرتنا بالدرِّ، وفي (أ) : لم يثبت .

(١٢) «والعينان» . . . كما أراد، ليس في (أ) .

مَنْ غَيْرِ تَعَذُّرٍ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.  
وَمِثْلُهُ قَوْلُ عَنْتَرَةَ:

فَازْرِدْ مَنْ وَقَعَ الْقَنَا بِلَبَانِهِ      وَشَكَا إِلَى بَعْبَرَةَ وَتَحْمَحُمِ<sup>(٢)</sup>  
وَالْفَرَسُ<sup>(٣)</sup> لَا يَشْتَكِي قَوْلًا، لَكِنَّهُ ظَهَرَ مِنْهُ عِلَامَةُ الْخَوْفِ وَالْجَزَعِ  
فَسَمَى ذَلِكَ قَوْلًا<sup>(٤)</sup>.

وَمِنْهُ قَوْلُ الْآخِرِ:

شَكَا إِلَى جَمَلِي طُولَ السَّرِيِّ .....<sup>(٥)</sup>

وَالْجَمَلُ لَا يَتَكَلَّمُ، لَكِنَّهُ لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُ<sup>(٦)</sup> النَّصَبُ وَالْوَصْبُ<sup>(٧)</sup> لِيَطُولَ  
السَّرِيُّ عَبْرَ عَنْ هَذِهِ الْعِلَامَةَ بِالشُّكْوَى الَّتِي تَكُونُ بِالنُّطْقِ<sup>(٨)</sup> وَالْكَلَامِ.  
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ أَيْضًا<sup>(٩)</sup>:

أَمْتَلَا الْحَوْضُ وَقَالَ: قَطْنِي      حَسْبُكَ مِنِّي قَدْ مَلَأَتْ بَطْنِي<sup>(١٠)</sup>

(١) فِي «أ» وَ«م»: وَذَلِكَ لَمْ يَتَعَذَّرْ عَلَيْهِ.

(٢) الْبَيْتُ مِنْ مَعْلَقَةِ عَنْتَرَةَ يَصِفُ فِيهِ فَرَسَهُ. وَازْرِدْ: أَي مَالَ. وَاللَّبَانُ: وَسَطُ الصَّدْرِ. وَتَعْدَهُ:

لَوْ كَانَ يَدْرِي مَا الْمُحَاوِرَةُ اشْتَكَى  
وَلَكَانَ لَوْ عَلِمَ الْكَلَامَ مُكَلِّمِي  
دِيوَانَ عَنْتَرَةَ: ٣٠.

(٣) مِنْ هُنَا إِلَى نِهَايَةِ جَوَابِ الْمَسْأَلَةِ الرَّابِعَةِ سَقَطَ مِنْ «أ».

(٤) فِي «م»: ذَلِكَ، بَدَلًا مِنْ جُمْلَةٍ (فَسَمَى ذَلِكَ قَوْلًا).

(٥) تَنَمَّتْهُ: صَبْرًا جَمِيلًا فَكَلَانَا مُبْتَلًى. لِسَانَ الْعَرَبِ: مَادَّةُ (شَكَا).

وَالسَّرِيُّ: سِيرَ عَامَّةَ اللَّيْلِ.

(٦) «مِنْهُ» لَيْسَ فِي «م».

(٧) النَّصَبُ: التَّعَبُ، وَالْوَصْبُ: الْوَجَعُ وَالْمَرَضُ.

(٨) فِي «ب»: وَ«م»: كَالنُّطْقِ.

(٩) «أَيْضًا» لَيْسَ فِي «م»، وَزَادَ فِي «ب»: شِعْرًا.

(١٠) قَطْنِي: أَي حَسْبِي، وَأَصْلُهَا قَطْنِي، ثُمَّ أُدْخِلْتَ النُّونَ لِيَسْلَمَ السُّكُونُ الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ ■

والْحَوْضُ لَمْ يَقُلْ<sup>(١)</sup> قَطَنِي، لَكِنَّهُ لَمَّا امْتَلَأَ بِالْمَاءِ عَبَّرَ عَنْهُ<sup>(٢)</sup> بِأَنَّهُ قَالَ:  
حَسْبِي.

ولذلك أمثال كثيرة في منشور كلام العرب ومنظومه<sup>(٣)</sup>، وهو من  
الشواهد على ما ذكرناه في تأويل الآية، والله تعالى نسأل التوفيق<sup>(٤)</sup>.

### فصل:

### [في خلق الأرواح والأجساد]

وأما الخبر بأن الله تعالى خلق الأرواح قبل الأجساد باللفي عام فهو  
من أخبار الأحاد، وقد روته العامة كما روته الخاصة<sup>(٥)</sup>، وليس هو مع ذلك<sup>(٦)</sup>  
بما يُقَطَّع على الله سبحانه بصحته، وإنما نقله رواه<sup>(٧)</sup> لحسن الظن به.

---

= الاسم (قَطَ)، والمصراع الثاني ليس في «م». (وحسبك مني) هي في لسان العرب: سلاً  
رويداً، وفي غيره: مهلاً رويداً. أنظر الصحاح ولسان العرب: مادة (قطط) وتفسير التبيان  
وتفسير القرطبي عند الآية (١١) من سورة فصلت.

(١) في «م»: لا يقول.

(٢) في «م»: لكنه امتلأ بالماء فعبر عنه.

(٣) في «م»: في منظوم كلام العرب ومنثوره.

(٤) في «م»: ونسأل الله تعالى التوفيق.

(٥) معاني الأخبار: ١٠٨ ح/١ وفي إسناده محمد بن سنان وقد تقدم القول في تضعيفه في  
جواب المسألة الثانية، وأخرجه أيضاً: ابن الجوزي في الموضوعات ١: ٤٠١، والسيوطي  
في اللآلي المصنوعة ١: ١٩٩، والشوكاني في الفوائد المجموعة: ٩٤/٣٨٢.

(٦) «هو مع ذلك» ليس في «م».

(٧) «رواه» ليس في «م».

وإن ثبت القول فالمعنى فيه: أن الله تعالى قدر الأرواح في علمه قبل اختراع الأجساد، واختراع الأجساد، ثم اختراع لها الأرواح، فالخلق للأرواح قبل الأجساد خلق تقدير في العلم<sup>(١)</sup> كما قدمناه، وليس بخلق لذواتها كما وصفناه.

والخلق لها بالإحداث<sup>(٢)</sup> والاختراع<sup>(٣)</sup> بعد خلق الأجساد<sup>(٤)</sup> والصورة التي تدبرها الأرواح، ولولا أن ذلك كذلك لكانت الأرواح<sup>(٥)</sup> تقوم بأنفسها ولا تحتاج إلى آلات تحملها، ولكننا نعرف ما سلف لنا من الأحوال قبل خلق<sup>(٦)</sup> الأجساد كما نعلم أحوالنا بعد خلق الأجساد، وهذا محال لا خفاء بفساده.

### [الأرواح جنود مجندة]

وأما الحديث بأن «الأرواح جنود مجندة»، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف<sup>(٧)</sup> فالمعنى فيه: أن الأرواح التي هي الجواهر البسائط تتناصر<sup>(٨)</sup> بالجنس وتتخاذل<sup>(٩)</sup> بالعوارض، فما تعارف منها باتفاق الرأي

(١) في «د»: في العلة.

(٢) في «د»: والإحداث.

(٣) زاد في «د»: فيه.

(٤) في «ج» و«م»: الأجسام.

(٥) «ولولا أن... الأرواح» ليس في «د».

(٦) «خلق» لبس في «م».

(٧) تقدم ريبه في أول هذه المسألة.

(٨) في «ج» و«م»: تناظر.

(٩) في «ج»: وتتنا ذلك.

والهوى ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاطَرَ مِنْهَا بِمُبَايِنَةٍ فِي الرَّأْيِ وَالْهَوَى اخْتَلَفَ، وَهَذَا مَوْجُودٌ حِسًّا<sup>(١)</sup> وَمُشَاهِدَةً<sup>(٢)</sup>.

وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ أَنَّ مَا تَعَارَفَ مِنْهَا فِي الذُّرِّ ائْتَلَفَ، كَمَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ الْحَشَوِيُّ، وَكَمَا بَيَّنَّا مِنْ أَنَّهُ لَا عِلْمَ لِلْإِنْسَانِ بِحَالِ كَانٍ عَلَيْهَا قَبْلَ ظُهُورِهِ فِي هَذَا الْعَالَمِ، وَلَوْ ذُكِّرَ بِكُلِّ<sup>(٣)</sup> شَيْءٍ مَا ذَكَرَ ذَلِكَ.

فَوَضَّحَ بِهَا ذِكْرَنَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالْخَبَرِ مَا شَرَحْنَاهُ، وَاللَّهُ الْمُؤَفِّقُ لِلصُّوَابِ<sup>(٤)</sup>.



---

(١) فِي «ب» وَ«د»: حِيًّا.

(٢) فِي «ب» وَ«ج» وَ«د»: وَمُشَاهِد.

(٣) فِي «ب» وَ«د»: لِكُلِّ، وَفِي «ج»: فِي كُلِّ.

(٤) وَلِلشَيْخِ الْمَفِيدِ قُدْسِ سِرِّهِ كَلَامٌ مَفْصَلٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْأَخِيرَةِ مُطَابِقٌ لِبَيَانِهِ هَذَا، ذَكَرَهُ فِي

شَرْحِهِ لِعُقَاثِدِ الصَّدُوقِ، الْمَسْمُومِ: (تَصْحِيحُ الْإِعْتِقَادِ)، أَنْظَرَ ص ٦٣ - ٧٣ مِنْهُ.

## المسألة الثالثة:

### [ماهية الروح]

ما قوله - أدام الله تعالى علوه - في الأرواح ومَاهِيَّتِهَا، وْحَقِيقَةَ كَيْفِيَّتِهَا، وما لها عند مفارقتها الأجساد، وهل حياة<sup>(١)</sup> النمو وقبول الغذاء، والحياة التي هي في<sup>(٢)</sup> الذوات الفعالة [هل] هي معنى أم لا؟

### الجواب:

إن الأرواح عندنا هي أعراض لا بقاء لها، وإنما عبد الله تعالى منها الحي حالاً بحال، فإذا قطع امتداد المحي بها جاء الموت الذي هو ضد الحياة<sup>(٣)</sup> ولم يكن للأرواح وجود، فإذا أحيا الله تعالى الأموات<sup>(٤)</sup> ابتدأت<sup>(٥)</sup> فيهم الحياة التي هي الروح.

والحياة التي في الذوات الفعالة هي معنى تصحيح العلم والقدرة،

(١) في النسخ: وهي حياة.

(٢) (في) ليس في (م).

(٣) في (ج، و) م: الذي هو ضده.

(٤) (الأموات، ليس في (م).

(٥) في (ب، و) ج، و) د: ابتداء.

وهي شرط في كَوْنِ الْعَالَمِ عَالِماً، وَالْقَادِرِ قَادِراً، وَلَيْسَتْ مِنْ نَوْعِ الْحَيَاةِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْأَجْسَادِ<sup>(١)</sup>.



---

(١) في الأجساد، وقعت بعد (المسألة الرابعة) في (ب، و(ج، و(د).

## المسألة الرابعة :

### [ماهية الإنسان]

ما قوله - حرس الله تعالى عزه - في الإنسان، أهو<sup>(١)</sup> هذا الشخص  
 المرئي المدرك، على ما يذكره<sup>(٢)</sup> أصحاب أبي هاشم<sup>(٣)</sup> ؟  
 أم جزء حال في القلب حساس دراك، كما يُمكن عن أبي بكر بن  
 الإخشيدي<sup>(٤)</sup> ؟

(١) في «ب» و«د» : وهو.

(٢) في «م» : ذكرناه.

(٣) هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب، أبو هاشم بن ابي علي البصري الجبائي، وهو  
 وأبوه من رؤساء المعتزلة، له آراء تفرّد بها، وتبعته فرقة من المعتزلة فسّيت البهشية نسبة  
 إليه، توفي سنة ٣٢١ هـ.

الفهرست للنديم : ٢٤٧، تاريخ بغداد ١١ : ٥٦، الملل والنحل ١ : ٧٣، الرواف

بالوفيات ١٨ : ٤٣٤.

(٤) في «ب» و«ج» : الاحشار، وفي «د» : الاخشار، وفي «م» : الإخشاد. وهو: أحمد بن علي  
 ابن بيغجور، أبو بكر بن الإخشيدي، ورسمه هكذا بالياء والذال المهملة كل من : النديم في  
 الفهرست، والنجاشي في الرجال، والذهبي في الأعلام، وقال ابن حجر: هو ابن الاخشاد  
 - بالمعجمة - ويقال له ابن الأخشيدي، وكان الشين مماله، وهو من رؤساء المعتزلة وزهادهم،  
 وضبطه الخطيب بالألف والذال المعجمة، وجعله الصفدي : الاخشياد، بياء قبل الألف  
 ثم الذال المعجمة توفي سنة ٣٢٦ هـ وله ست وخمسون سنة.

الفهرست للنديم : ٢٤٥، الرجال النجاشي : ٤٠٢، سير أعلام النبلاء ١٥ : ٢١٧، =

الجواب:

إِنَّ الْإِنْسَانَ هُوَ مَا ذَكَرَهُ بَنُو نُوْبَخْتٍ<sup>(١)</sup>. وقد حُكِيَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ<sup>(٢)</sup> أَيْضاً، وَالْأَخْبَارُ عَنْ مَوَالِينَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَدُلُّ عَلَى مَا نَذَهَبُ<sup>(٣)</sup> إِلَيْهِ:

وَهُوَ شَيْءٌ<sup>(٤)</sup> قَائِمٌ بِنَفْسِهِ، لَا حَجْمَ لَهُ وَلَا حَيْزَ، لَا يَصِحُّ عَلَيْهِ التَّرْكِيبُ وَلَا الْحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ، وَلَا الْاجْتِمَاعُ وَالْإِفْتِرَاقُ، وَهُوَ الشَّيْءُ الَّذِي كَانَتْ تُسَمِّيهِ

= لسان الميزان ١ : ٢٣١، تاريخ بغداد ٤ : ٣٠٩، الوافي بالوفيات ٧ : ٢١٦.

(١) هذه النسبة إلى نوبخت، وهو أحد أجداد هذا البيت، وهم من الشيعة الإمامية، كان لبعض متكلميهم آراء خاصة في بعض شعب الكلام والفقہ والحديث، ومنهم: أبو سهل إسماعيل بن عليّ النوبختي، شيخ المتكلمين ببغداد، له احتجاج على الحلاج، وله كتب كثيرة، وقد أدرك الإمام الحسن العسكري في وفاته ورأى الإمام صاحب الزمان (عج)، وقد سئل: كيف صارت السفارة لأبي القاسم الحسين بن روح دونك؟ فقال: هم أعلم وما اختاروه، ولكن أنا رجل ألقى الخصوم وأناظرهم، توفي سنة ٤٠٢ هـ. ومنهم ابن اخته أبو محمد الحسن بن موسى النوبختي صاحب كتاب فرق الشيعة.

الأنساب للسمعاني ٥ : ٥٢٩، رجال النجاشي: ٦٣ ت/١٤٨، الكنى والألقاب ١:

٩٣، ١٥٤.

(٢) هو أبو محمد هشام بن الحكم الكوفي الشيباني، حدث عن الإمامين الصادق والكاظم عليهما السلام، وكان عالي المنزلة عندهما رويت له عنهما عليهما السلام مدائح كثيرة، برع في الكلام، ففتق الكلام وكان فيه حاذقاً حاضر الجواب، له مناظرات عديدة نقل الكشي بعضها في رجاله، وله كتب كثيرة، توفي سنة ١٩٩ هـ على الأظهر.

رجال النجاشي: ٤٣٣ ت/١١٦٤، رجال الكشي: ٢٥٥ ت/٤٧٥، الفهرست

للنديم: ٢٤٩، رجال العلامة الحلي: ١٧٨.

(٣) في «ب» و«د»: أذهب.

(٤) «شيء» ليس في «م».

الحُكَمَاءُ الْأَوَائِلُ : (الجَوْهَرُ الْبَسِيطُ) (١).

وَكَذَلِكَ كُلُّ حَيٍّ فَعَّالٍ مَحْدَثٍ فَهُوَ جَوْهَرٌ بَسِيطٌ .

وَلَيْسَ كَمَا قَالَ الْجُبَّائِيُّ وَابْنُهُ (٢) وَأَصْحَابُهُمَا : أَنَّهُ جُمْلَةٌ مُؤَلَّفَةٌ .

وَلَا كَمَا قَالَ ابْنُ الْإِخْشِيدِ : أَنَّهُ جِسْمٌ مُتَخَلِّجٌ (٣) فِي الْجُمْلَةِ الظَّاهِرَةِ .

وَلَا كَمَا قَالَ الْأَعْوَازِيُّ (٤) : أَنَّهُ جُزْءٌ لَا يَتَجَزَّأُ .

وَقَوْلِي فِيهِ قَوْلُ مَعْمَرٍ (٥) مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ ، وَبَنِي نُؤَيْبِ بْنِ الشَّيْخَةِ عَلَى مَا

قَدَّمْتُ ذَكَرَهُ :

(١) الْإِنْسَانُ هُنَا هُوَ الْمَفْهُومُ الْعَقْلِيُّ الْكُلِّيُّ الَّذِي يَنْطَبِقُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَفْرَادِهِ ، وَهَذَا الْإِطْلَاقُ مَشْهُورٌ بَيْنَ الْخَوَاصِّ .

وَالْجَوْهَرُ يُطْلَقُ عَلَى الذَّاتِ الْمَوْجُودَةِ لَا فِي مَوْضِعٍ ، أَيَّ أَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ فِي وُجُودِهِ إِلَى شَيْءٍ يَوْجَدُ بِهِ أَوْ فِيهِ . وَالْجَوْهَرُ مِنْ حَيْثُ وَجُودِهِ الطَّبِيعِيُّ يَقْسَمُ إِلَى قَسْمَيْنِ : بَسِيطٌ ، وَمُرَكَّبٌ . وَلَهُ تَقْسِيمَاتٌ أُخْرَى مِنْ وَجْهِ أُخْرَى .

أَنْظُرْ : تَجْرِيدُ الْإِعْتِقَادِ : ١٤٣ ، دَسْتُورُ الْعُلَمَاءِ ١ : ١٩٨ ، ٤١٨ ، الْمَقَابِسَاتُ : ٢٥٩ .

(٢) الْجُبَّائِيُّ : هُوَ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْبَصْرِيُّ الْجُبَّائِيُّ ، أَحَدُ أئِمَّةِ الْمُعْتَزَلَةِ وَمُتَكَلِّمِيهِمْ ، تَفَرَّدَ بِآرَاءٍ فَتْبَعَهُ جَمَاعَةٌ فَسَمَّوْا الْجُبَّائِيَّةَ ، وَلَدَ سَنَةَ ٢٣٥ وَتَوَفَّى سَنَةَ ٣٠٣ هـ . وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ ٤ : ٢٦٧ ، الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ ٤ : ٧٤ . وَابْنُهُ : أَبُو هَاشِمِ الْجُبَّائِيُّ ، تَقَدَّمَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ .

(٣) فِي «م» : مُتَخَلَّلٌ .

(٤) فِي «ب» : الْأَعْرَازِيُّ ، وَفِي «ج» وَ«م» : الْأَعْوَازِيُّ ، وَلَمْ أَجِدْهُ ، وَالظَّاهِرُ لِي أَنَّهَا مَحْرَفَةٌ مِنَ الْأَسْوَارِيِّ ، وَهُوَ مِنْ مُتَكَلِّمِي الْمُعْتَزَلَةِ ، وَمِنْ شَيْوِخِهِمْ ، وَقَدْ وَافَقَ النَّظَامُ فِي مَعْظَمِ أَقْوَالِهِ .

أَنْظُرْ : الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ ١ : ٦٠ ، الْفَصْلُ لِابْنِ حَزْمٍ ٢ : ١٨٣ وَمَا بَعْدَهَا .

(٥) هُوَ مَعْمَرُ بْنُ عَبَّادٍ - وَقِيلَ عَمْرُو - السَّلْمِيُّ ، أَبُو الْمُعْتَمِرِ الْمُعْتَزَلِيِّ الْبَصْرِيِّ ، سَكَنَ بَغْدَادَ ، وَنَظَرَ النَّظَامَ ، وَلَهُ آرَاءٌ أَنْفَرَدَ بِهَا عَنْهُمْ ، وَتُنَسَبُ إِلَيْهِ طَائِفَةٌ تُعْرَفُ بِالْمَعْمَرِيَّةِ . تَوَفَّى سَنَةَ ٢١٥ هِجْرِي .

الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ : ٦٥ ، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٠ : ٥٤٦ .

وَهُوَ شَيْءٌ يَجْتَمِعُ الْعِلْمَ وَالْقُدْرَةَ وَالْحَيَاةَ وَالْإِرَادَةَ وَالْكَرَاهَةَ وَالْبُغْضَ  
وَالْحُبَّ، قَائِمٌ بِنَفْسِهِ، مُحْتَاجٌ فِي أَعْمَالِهِ إِلَى آلَةٍ الَّتِي هِيَ الْجَسَدُ.  
وَالْوَصْفُ لَهُ<sup>(١)</sup> بِأَنَّهُ حَيٌّ يَصِحُّ<sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ الْقَوْلُ بِأَنَّهُ عَالِمٌ قَادِرٌ.  
وَلَيْسَ الْوَصْفُ لَهُ بِالْحَيَاةِ كَالْوَصْفِ لِلْأَجْسَادِ بِالْحَيَاةِ حَسْبَمَا قَدَّمْنَاهُ.  
وَقَدْ يُعْبَرُ عَنْهُ بِ (الرُّوحِ).

وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى جَاءَتْ الْأَخْبَارُ: أَنَّ الرُّوحَ إِذَا فَارَقَتْ الْجَسَدَ نَعَمَتْ  
وَعُذِّبَتْ<sup>(٣)</sup>.

وَالْمُرَادُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ الَّذِي هُوَ الْجَوْهَرُ الْبَسِيطُ يُسَمَّى (الرُّوحِ)، وَعَلَيْهِ  
الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ، وَإِلَيْهِ تَوَجَّهَ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ وَالْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ.  
وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ  
الْكَرِيمِ \* الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوِّكَ فَعَدَلَكَ \* فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾<sup>(٤)</sup>  
فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ غَيْرُ الصُّورَةِ، وَأَنَّهُ مُرَكَّبٌ فِيهَا.

وَلَوْ كَانَ الْإِنْسَانُ هُوَ الصُّورَةُ لَمْ يَكُنْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا  
شَاءَ رَكَّبَكَ﴾ مَعْنَى، لِأَنَّ الْمُرَكَّبَ فِي الشَّيْءِ غَيْرُ الشَّيْءِ الْمُرَكَّبِ فِيهِ<sup>(٥)</sup>.  
وَلَا مَجَالَ أَنْ تَكُونَ الصُّورَةُ مُرَكَّبَةً فِي نَفْسِهَا وَعَيْنِهَا لِمَا ذَكَرْنَاهُ.

(١) «له» ليس في «ج» و«م».

(٢) في «م»: يصلح.

(٣) الكافي ٣ - ب ٩١ - : ٢٤٤ ح/ ٣، ٤ وباب ٩٢ : ٢٤٥ ح/ ١، ٢، من لا يحضره  
الفاقيه ١ : ١٢٢ ح/ ٣٥، مسند أحمد ٢ : ٣٦٤، ٦ : ١٤٠، سنن ابن ماجه - كتاب الزهد  
- ٢ : ١٤٢٣ ح/ ٤٢٦٢، سنن النسائي ٤ : ١٠١.

(٤) الانفطار ٨٢ : ٦ - ٨.

(٥) «فيه» ليس في «د».

وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ فِي مُؤْمِنِ آلِ يَسَ: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ \* بِنَا غَفَرَ لِي رَبِّي﴾<sup>(١)</sup> فَأَخْبَرَ أَنَّهُ حَيٌّ نَاطِقٌ مُنْعَمٌ وَإِنْ كَانَ جِسْمُهُ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَوْ فِي بَطْنِهَا.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ \* فَرِحِينَ﴾<sup>(٢)</sup> فَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ أحيَاءُ، وَإِنْ كَانَتْ<sup>(٣)</sup> أَجْسَادُهُمْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَمْوَاتًا لَا حَيَاةَ فِيهَا.

وَرُوِيَ عَنِ الصَّادِقِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُمْ قَالُوا: «إِذَا فَارَقَتْ أرواحُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْسَادَهُمْ أَسْكَنَهَا»<sup>(٤)</sup> اللهُ تَعَالَى فِي أَجْسَادِهِمُ الَّتِي فَارَقُوهَا فَيُنْعَمُهُمْ فِي جَنَّتِهِ»<sup>(٥)</sup>.

وَأَنْكَرُوا مَا ادَّعَتْهُ الْعَامَّةُ مِنْ أَنَّهَا تَسْكُنُ فِي حَوَاصِلِ الطُّيُورِ الْخَضِرِ، وَقَالُوا: «الْمُؤْمِنُ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ»<sup>(٦)</sup>.

وَلَنَا عَلَى الْمَذْهَبِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ أدِلَّةٌ عَقْلِيَّةٌ لَا يَطْعَنُ الْمُخَالِفُ فِيهَا وَنظَائِرُهَا لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الأدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ .  
وَبِاللَّهِ أَسْتَعِينُ .

\* \* \*

(١) يس ٣٦ : ٢٦ - ٢٧ .

(٢) آل عمران ٣ : ١٦٩ - ١٧٠ .

(٣) وكانت، ليس في (د، و)م .

(٤) في (ب، و)د : أسكنه .

(٥) الكافي ٣ - باب ٩١ - : ٢٤٥ ح / ٦ .

(٦) الكافي ٣ : ٢٤٤ ح / ١ ، ٦ ، ٧ .

## المسألة الخامسة:

### [عذاب القبر]

ما قوله - أدام الله تأييده<sup>(١)</sup> - في عذاب القبر وكيفيته؟  
ومتى يكون؟  
وهل تُردُّ الأرواح إلى الأجساد عند التعذيب أم لا؟  
وهل يكون العذاب في القبر، أو يكون بين النفختين<sup>(٢)</sup>؟

الجواب:

الجواب عن هذا السؤال قد تقدّم في المسألة التي سبقت هذه  
المسألة<sup>(٣)</sup>.

والكلام في عذاب القبر طريقه<sup>(٤)</sup> السمع دون العقل.  
وقد ورد<sup>(٥)</sup> عن أئمة الهدى عليهم السلام أنهم قالوا<sup>(٦)</sup>: «ليس يُعذب

(١) في «أ» و«م»: مدته.

(٢) «النفختين» سقطت من «د».

(٣) في «ب» و«ج» و«د»: التي سبقها هذه المسألة. والجملة ليست في «أ» و«م».

(٤) في «م»: بطريق.

(٥) في «أ» و«م»: روي.

(٦) في «أ» و«م»: أنه.

في القبرِ كُلِّ مَيِّتٍ، وَإِنَّمَا يُعَذَّبُ مِنْ جُمْلَتِهِمْ مَنْ مَحَضَ الْكُفْرَ، وَلَا يُنْعَمُ كُلُّ مَاضٍ لِسَبِيلِهِ، وَإِنَّمَا يُنْعَمُ<sup>(١)</sup> مِنْهُمْ مَنْ مَحَضَ الْإِيْمَانَ مَحْضًا، فَأَمَّا سِوَى هَذَيْنِ الصَّنْفَيْنِ فَإِنَّهُ<sup>(٢)</sup> يُلْهَى عَنْهُمُ<sup>(٣)</sup> .

وكذلك رُوي أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ فِي قَبْرِهِ إِلَّا هَذَانِ الصَّنْفَانِ خَاصَّةً<sup>(٤)</sup> .

فعلَى مَا جَاءَ بِهِ الْأَثَرُ مِنْ ذَلِكَ يَكُونُ الْحُكْمُ<sup>(٥)</sup> مَا ذَكَرْنَاهُ .

وَأَمَّا كَيْفِيَّةُ عَذَابِ الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ<sup>(٦)</sup>، وَنَعِيمِ الْمُؤْمِنِ فِيهِ، فَإِنَّ الْأَثَرَ<sup>(٧)</sup>

أَيْضًا قَدْ وَرَدَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْعَلُ رُوحَ الْمُؤْمِنِ فِي قَالِبٍ مِثْلَ قَالِبِهِ فِي الدُّنْيَا، فِي

جَنَّةٍ مِنْ جَنَّاتِهِ<sup>(٨)</sup>، يُنْعَمُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ السَّاعَةِ، فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ أَنْشَأَ

جَسَدَهُ الَّذِي بَلِيَ فِي التُّرَابِ<sup>(٩)</sup> وَتَمَزَّقَ، ثُمَّ أَعَادَهُ إِلَيْهِ وَحَشَرَهُ إِلَى الْمَوْقِفِ، وَأَمَرَ

بِهِ إِلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ، فَلَا يَزَالُ<sup>(١٠)</sup> مُنْعَمًا بِبِقَاءِ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا .

غَيْرَ أَنَّ جَسَدَهُ الَّذِي يُعَادُ فِيهِ لَا يَكُونُ عَلَى تَرْكِيبِهِ فِي الدُّنْيَا، بَلْ يُعَدَّلُ

طِبَاعَهُ وَيُحَسِّنُ صُورَتَهُ فَلَا يَهْرَمُ<sup>(١١)</sup> مَعَ تَعْدِيلِ الطَّبَاعِ، وَلَا يَمْسُهُ نَصَبٌ فِي

(١) في «م»: يتنعم . في الموضعين .

(٢) «الصنفين فإنه» ليس في «م» .

(٣) الكافي ٣ - باب ٨٨ - : ٢٣٥ ح/ ١ - ٣ ، ٢٣٧ ح/ ٨ .

(٤) الكافي ٣ - باب ٨٨ - : ١٣٦ ح/ ٤ .

(٥) «من ذلك يكون الحكم» ليس في «م»، وفي «ب» و«د» محلها بياض .

(٦) في «م»: الكفار في قبورهم .

(٧) في «أ» و«ج» و«م»: الخبر .

(٨) «في جنة من جناته» ليس في «ب» و«د» .

(٩) «الذي بلى في التراب» محلها بياض في «ب» و«د» .

(١٠) «فلا يزال» محلها بياض في «ب» و«د» .

(١١) في «م»: ولا يبذل .

الجنة وَلَا لُغُوبٌ<sup>(١)</sup>.

والكافر يُجْعَلُ فِي قَالِبٍ كَقَالِبِهِ فِي الدُّنْيَا، فِي مَحَلٍّ عَذَابٍ يُعَاقَبُ بِهِ، وَنَارٍ يُعَذَّبُ بِهَا حَتَّى السَّاعَةِ، ثُمَّ يُنْشَأُ جَسَدُهُ الَّذِي فَارَقَهُ فِي الْقَبْرِ، وَيُعَادُ إِلَيْهِ، ثُمَّ يُعَذَّبُ<sup>(٢)</sup> بِهِ فِي الْآخِرَةِ عَذَابَ الْأَبَدِ، وَيُرَكَّبُ أَيْضاً جَسَدُهُ تَرْكِيباً لَا يَفْنَى مَعَهُ<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ فِي قِصَّةِ<sup>(٥)</sup> الشُّهَدَاءِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾<sup>(٦)</sup> وَهَذَا قَدْ مَضَى فِيمَا تَقَدَّمَ<sup>(٧)</sup>.  
فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْعَذَابَ وَالثَّوَابَ<sup>(٨)</sup> يَكُونُ قَبْلَ<sup>(٩)</sup> الْقِيَامَةِ وَبَعْدَهَا، وَالْخَبْرُ وَارِدٌ بِأَنَّهُ يَكُونُ مَعَ فِرَاقِ الرُّوحِ الْجَسَدِ<sup>(١٠)</sup> فِي الدُّنْيَا<sup>(١١)</sup>.

(١) اللغوب: التعب والإعياء.

(٢) في «م»: الذي فارقه في القبر فيعذبه به.

(٣) أنظر: الكافي ٣: ٢٤٥ ح/٦، ٢٥١ ح/٧.

(٤) غافر ٤٠: ٤٦.

(٥) في «د»: قضية.

(٦) آل عمران ٣: ١٦٩.

(٧) تقدم في جواب المسألة الرابعة، وقوله: «فيما تقدم» ليس في «م».

(٨) في «أ» و«م»: الثواب والعذاب.

(٩) زاد في «أ» و«م»: يوم.

(١٠) في «أ» و«م»: والجسد.

(١١) الكافي ٣ - باب ٨٨ - ٢٣٥: ح/١ - ١٨، سنن النسائي - كتاب الجنائز - ٤: ٩٧ -

والرُّوحُ هَاهُنَا عِبَارَةٌ عَنِ انْفِعَالِ الْجَوْهَرِ البَسيطِ، وَلَيْسَ بِعِبَارَةٍ عَنِ  
الحياةِ التي يَصِحُّ مَعَهَا العِلْمُ والقُدْرَةُ، لأنَّ هَذِهِ الحياةَ عَرَضٌ لا يَبْقَى، ولا  
يَصِحُّ عَلَيْهِ الإِعَادَةُ.

فَهَذَا ما عَوَّلَ عَلَيْهِ أَهْلُ<sup>(١)</sup> النُّقْلِ، وَجاءَ بِهِ الخَبْرُ على ما بَيَّنَّاهُ.



---

(١) (أهل) ليس في «أ» و«ب» و«ج» و«د».

## المسألة السادسة:

### [حياة الشهداء]

ما قوله - أدام الله تعالى تمكينه - في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾<sup>(١)</sup> أم أحياء في الحقيقة على ما تقتضيه الآية الشريفة، أم الآية مجاز؟ وهل<sup>(٢)</sup> أجسادهم الآن في قبورهم، أم في الجنة؟ فإن المعتزلة من أصحاب أبي هاشم يقولون: إن الله تعالى ينزع من<sup>(٣)</sup> جسد كل واحد منهم أجزاء قدر ما تعلق به<sup>(٤)</sup> الروح، وأنه تعالى يرزقهم على ما<sup>(٥)</sup> نطقت به الآية، وما سوى هذا من أجزاء أبدانهم فهي في قبورهم كأجساد سائر الموتى<sup>(٦)</sup>.

(١) آل عمران ٣ : ١٦٩ .

(٢) في «ب» و«ج» و«د» : وأن .

(٣) (إن الله تعالى ينزع من) ليس في «ب» ، وفي «د» محلها بياض ، وفي «أ» و«م» : إن الله تعالى يدع في .

(٤) في «أ» : .

(٥) (على ما) ليس في «ب» ، وفي «د» محلها بياض .

(٦) «سائر الموتى» وقعت بعد كلمة (الجواب) في «ب» و«ج» و«د» .

### الجواب:

هُوَ مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ<sup>(١)</sup> فِي الْمَسْأَلَةِ السَّابِقَةِ<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ ثَبَّتَ<sup>(٣)</sup> مَا فِيهِ بِيَانٍ يُسْتَفْنَى بِوُضُوحِهِ عَن تَكَرُّرِهِ وَإِعَادَتِهِ.

فَأَمَّا هَذَا الْمَحْكِيَّ عَنِ أَصْحَابِ<sup>(٤)</sup> أَبِي هَاشِمٍ فَلَأَنَّ الْمَحْفُوظَ عَنْهُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ الْمُخَاطَبَ الْمَأْمُورَ الْمَنْهِيَّ هُوَ الْبُنْيَةُ<sup>(٥)</sup> الَّتِي لَا تَصِحُّ الْحَيَاةُ إِلَّا بِهَا، وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْجَسَدِ فَلَيْسَ بِإِنْسَانٍ، وَلَا يَتَوَجَّهُ<sup>(٦)</sup> إِلَيْهِ أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ<sup>(٧)</sup> وَلَا تَكْلِيفٌ<sup>(٨)</sup>.

وَإِنْ كَانَ الْقَوْمُ يَزْعُمُونَ أَنَّ تِلْكَ الْبُنْيَةَ لَا تُفَارِقُ مَا جَاوَرَهَا مِنَ الْجَسَدِ فَيُعَذَّبُ أَوْ يُنْعَمُ، فَهُوَ مَقَالٌ يَسْتَمِرُّ عَلَى أَضْلِهِمْ إِذَا كَانَتْ الْبُنْيَةُ الَّتِي ذَكَرُوهَا هُوَ الْمُكَلَّفُ الْمَأْمُورَ الْمَنْهِيَّ، وَبِاقِي جَسَدِهِ فِي الْقَبْرِ. إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا كَيْفَ يُعَذَّبُ مَنْ يُعَذَّبُ<sup>(٩)</sup>، وَيُثَابُ مَنْ يُثَابُ<sup>(١٠)</sup>: أَمَّا

(١) «م»: ما قدمناه.

(٢) في «أ»: التي سبقت هذه المسألة. وفي «ب» و«ج» و«د»: التي سبقتها لهذه المسألة.

(٣) «وقد ثبت» ليس في «ب» و«ج» وفي «د» محلها بياض.

(٤) في «م»: عن أبي هاشم، وفي «ب» و«د»: بياض بقدر كلمتين.

(٥) في «أ» و«د» و«م»: البنية.

(٦) في «أ» و«م»: يوجه.

(٧) في «أ» و«م»: الأمر والنهي.

(٨) في «م»: يتكلف.

(٩) في «ب» و«ج» و«د»: عذب.

(١٠) في «د»: وإثبات من أثبت، وفي «ب» و«ج»: ويثاب من أتيب.

دارٍ غيرِ الدنيا<sup>(١)</sup>، أم فيها؟

وهل يَحْتَمِي بَعْدَ الْمَوْتِ، أو يُفَارِقُ الْجُمْلَةَ<sup>(٢)</sup> في الدنيا فلا<sup>(٣)</sup> يَلْحَقَهُ مَوْتٌ؟  
ثُمَّ لَمْ يُحَكَّ<sup>(٤)</sup> عَنْهُمْ فِي أَيِّ مَحَلٍّ يُعَذَّبُونَ وَيُثَابُونَ.

وما<sup>(٥)</sup> قالوه مِنْ ذَلِكَ فَلَيْسَ بِهِ أَثَرٌ، وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْعَقْلُ، وَإِنَّمَا هُوَ  
مُخْرَجٌ<sup>(٦)</sup> مِنْهُمْ عَلَى الظَّنِّ وَالْحِسَابِ<sup>(٧)</sup>. وَمَنْ بَنَى مَذْهَبَهُ عَلَى الظَّنِّ<sup>(٨)</sup> فِي مِثْلِ  
هَذَا الْبَابِ كَانَ بِمَقَالَتِهِ مُضْطَرِباً<sup>(٩)</sup>.

ثُمَّ إِنَّهُ يُفْسِدُ<sup>(١٠)</sup> قَوْلَهُمْ مِنْ بَعْدِ: مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ الْمَأْمُورَ الْمُنْهَبِي  
هُوَ الْجَوْهَرُ الْبَسِيطُ، وَأَنَّ الْأَجْزَاءَ الْمُؤَلَّفَةَ لَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ فَعَالَةً.

ودلائل ذلك يطول بإثباتها<sup>(١١)</sup> الكتاب<sup>(١٢)</sup>، وفيما أومأنا إليه منها كفاية فيما

يتعلق به السؤال.

وبالله التوفيق.

(١) في «ج» و«م» أي غير دار الدنيا.

(٢) في «د»: في الجملة.

(٣) «فلا» ليس في «م».

(٤) في «أ»: يجد. ومن هنا سقط في «ب» وحتى بعض جواب المسألة الثامنة.

(٥) في «ج» و«د»: وفيما.

(٦) في «أ»: يخرج. وفي «د» و«م»: تخرج.

(٧) في «أ»: النظر والحساب، والحِساب - بكسر الحاء - : الظن، وهو بالضم: التقدير

الدقيق، والأول أنسب في المقام.

(٨) في «أ» و«م»: النظر.

(٩) في «أ» و«م»: كان مقاله مضطرباً، وفي «ج» مظهر، وفي «د»: بمقالته مضطرباً.

(١٠) في «د»: الذي يفسد، وفي «م»: إنه يفسد.

(١١) في «أ» و«م»: ودليل ذلك يطول بإثباته.

(١٢) «ثم إنه يفسد... الكتاب» ليس في «ج».

## المسألة السابعة:

[حُكْمُ مَنْ قَالَ بِالْجَبْرِ وَجَوَّزَ الرُّؤْيَةَ]

ما قوله - حَرَسَ اللهُ تَعَالَى ظِلَّهُ<sup>(١)</sup> - فِي أَصْحَابِ الْإِجْبَارِ<sup>(٢)</sup> مِنْ الْإِمَامِيَّةِ  
مَنْ يَعْتَقِدُ الْجَبْرَ، وَيُثَبِّتُ إِرَادَةَ اللهِ تَعَالَى لِلْمَعَاصِي وَالْكُفْرِ، وَيُجَوِّزُ الرُّؤْيَةَ عَلَى  
اللهِ تَعَالَى؟

وَهَلْ يَبْلُغُ<sup>(٣)</sup> هَذَا الْقَوْلُ مِنْهُمْ الْكُفْرَ، أَمْ لَا؟  
وَهَلْ يَجُوزُ صَرْفُ الزُّكُوتِ إِلَى ضِعْفَائِهِمْ أَمْ لَا؟

الجواب:

إِنَّ الْمُجْبِرَةَ كُفَّارٌ<sup>(٤)</sup> لَا يَعْرِفُونَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.  
وَمَنْ لَا يَعْرِفُ اللهُ تَعَالَى فَهُوَ خَارِجٌ مِنْ<sup>(٥)</sup> الْإِيمَانِ، لِأِحْقَ بِأَهْلِ الْكُفْرِ  
وَالطُّغْيَانِ، لَا يَنْفَعُهُ عَمَلٌ يَرْجُوهُ الْقُرْبَةَ<sup>(٦)</sup> إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا تَصِحُّ مِنْهُمْ

(١) فِي «أ» وَ«م»: أَدَامَ اللهُ عُلُوَّهُ.

(٢) فِي «أ»: الْأَخْبَارِ.

(٣) فِي «م»: هَلْ مَبْلَغٌ.

(٤) «كُفَّارُهُ» لَيْسَ فِي «أ».

(٥) فِي «د»: عَنْ.

(٦) فِي «د»: يَرْجُوهُ.

مَعْرِفَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

وَمَنْ تَعَلَّقَ مِنْهُمْ <sup>(١)</sup> بِمَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ فَهُوَ مُتَّحِلٌ لَهُ عَنِ طَرِيقِ الْهُوْنِيِّ  
وَالْإِلْفِ وَالْمَنْشَأِ وَالْعَصِيَّةِ <sup>(٢)</sup>، دُونَ الْمَعْرِفَةِ بِهِ <sup>(٣)</sup> وَالْعِلْمِ بِحَقِيقَتِهِ.

وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ لَا يَحِلُّ صَرْفُ الزَّكَاةِ إِلَيْهِ.

وَمَنْ صَرَفَهَا إِلَيْهِ فَقَدْ وَضَعَهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَهِيَ فِي ذِمَّتِهِ حَتَّى  
يُؤَدِّيَهَا إِلَى مُسْتَحِقِّهَا مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ وَالْوَلَايَةِ <sup>(٤)</sup>.

وبالله التوفيق.



---

(١) في «ج» و«د»: وإن تعلق بمذهب...

(٢) «المنشأ» ليس في «أ»، وفي «م»: من طريق الهونى والمعصية.

(٣) «به» ليس في «م».

(٤) في «ب» و«ج» و«م»: والولاء.

## المسألة الثامنة<sup>(١)</sup>:

### [الاختلاف في ظواهر الروايات]

ما قوله - أدام الله تعالى نعماءه - فيمن تَدَسَّسَ<sup>(٢)</sup> طرفاً من العلم ،  
ورُفِعَتْ<sup>(٣)</sup> إليه الكتب المصنفة في الفقه عن الأئمة الهادية<sup>(٤)</sup> عليهم السلام  
فيها اختلاف ظاهر في المسائل الفقهية ، كما وقع الاختلاف بين ما أثبتته  
الشيخ أبو جعفر بن بابويه رحمه الله<sup>(٥)</sup> في كتبه من الأخبار المسندة عن الأئمة  
عليهم السلام ، وبين ما أثبتته الشيخ أبو علي بن الجنيد رحمه الله<sup>(٦)</sup> في كتبه  
من المسائل الفقهية المجردة عن الأسانيد؟

(١) من هنا سقط من «أ» .

(٢) في «ب» و«ج» و«د» : سدد ، وفي «م» : سدله . وهما محرفتان ، وتندس الخبر: تحرى عنه .

(٣) في «د» و«م» : ووقعت .

(٤) في «م» : الهادين .

(٥) هو محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ، شيخ الحفظة ورئيس المحدثين ،  
المعروف بالصدوق ، له نحو من ثلاثمائة مصنف ، وهو أستاذ الشيخ المفيد رضوان الله  
عليهما ، ورد بغداد سنة ٣٥٥ هـ ، وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن ، توفي بالري  
سنة ٣٨١ هـ ، وقبره فيها مزار معروف قرب ضريح السيد عبد العظيم الحسيني .

رجال النجاشي : ٣٨٩ ت / ١٠٤٩ ، تاريخ بغداد ٣ : ٨٩ ، الكنى والألقاب ١ : ٢٢١ .

(٦) في «م» علي بن الجنيد ، وهو محمد بن احمد بن الجنيد ، أبو علي الكاتب الاسكافي ، من  
أكابر علماء الإمامية ، وأدقهم نظراً ، متكلم فقيه محدث أديب ، روى عنه الشيخ المفيد

هل يجوز أن يجتهد<sup>(١)</sup> رأيه، وتقول<sup>(٢)</sup> على ما هو الحق عنده والأصوب لديه، أم يعتمد على المسندات دون المراسيل؟

الجواب:

إنه لا يجوز لأحد من الخلق أن يحكم على الحق فيها وقع فيه الاختلاف من معنى كتاب، أو سنة، أو مدلول دليل عقلي<sup>(٣)</sup>، إلا بعد إحاطة العلم بذلك، والتمكن من النظر المؤدي إلى المعرفة.

فمتى كان مقصراً عن علم طريق ذلك فليرجع إلى من تعلمه، ولا يقول برأيه وظنه. فإن عول على ذلك فأصاب الاتفاق لم يكن مأجوراً، وإن أخطأ الحق فيه كان مأزوراً.

والذي رواه أبو جعفر رحمه الله فليس يجب العمل بجميعه إذا لم يكن ثابتاً من الطرق التي تعلق بها قول الأئمة عليهم السلام<sup>(٤)</sup>، إذ مي أخبار آحاد، لا توجب علماً ولا عملاً<sup>(٥)</sup>، وروايتها ممن يجوز عليه السهو والغلط.

---

= وغيره، وقد حكي عنه القول بالقياس، وتوفي سنة ٣٨١ هـ.  
رجال النجاشي: ٣٨٥ ت/١٠٤٧، رجال العلامة الحلي: ١٤٥ ت/٣٥، الكنى والألقاب ٢: ٢٦.

(١) في (د) يجهد، وفي (م): يحمّد.

(٢) في (م): ويقول.

(٣) زاد في (م): لا يعمل به.

(٤) إلى هنا سقط من (ب).

(٥) في (ب) و(ج) و(د): عملاً وعلماً.

وإنما روى أبو جعفر رحمه الله ما سمع، ونقل ما حفظ، ولم يضمن  
العهد في ذلك.

وأصحاب الحديث ينقلون الغث والسمين، ولا يقتصرون في النقل  
على المعلوم<sup>(١)</sup>، وليسوا بأصحاب نظر وتفتيش، ولا فكر فيما يروونه وتميز،  
فأخبارهم مختلطة<sup>(٢)</sup> لا يتميز منها الصحيح من السقيم إلا بنظر في  
الأصول، واعتقاد على النظر الذي يوصل إلى العلم بصحة المنقول.

فأما كتب أبي علي بن الجنيد، فقد حشاها بأحكام عمل فيها على  
الظن، واستعمل فيها مذهب المخالفين في القياس<sup>(٣)</sup> الرذل<sup>(٤)</sup>، فخلط بين  
المنقول عن الأئمة عليهم السلام وبين ما قاله برأيه، ولم يفرد أحد الصنفين  
من الآخر.

ولو أفرد المنقول من الرأي لم يكن فيه حجة، لأنه لم يعتمد في النقل  
المتواتر من الأخبار، وإنما عول على الأحاد.

وإن كان<sup>(٥)</sup> في جملة<sup>(٦)</sup> ما نقل غيره من أصحاب الحديث ما هو معلوم،  
وإن لم يتميز لهم<sup>(٧)</sup> ذلك لعدولهم عن طريق النظر فيه، وتعويلهم على النقل  
خاصة، والسماع من الرجال، والتقليد دون النظر والاعتبار.

(١) في (م): العلوم.

(٢) في (م): مختلفة.

(٣) في (م): والقياس.

(٤) الرذل: الرديء.

(٥) في (م): واما كانت.

(٦) في (ب) و(ج): حمله.

(٧) في (م): له.

فهذا ما عندي في الذي تضمنته<sup>(١)</sup> الكتب للشيخين المذكورين في  
الحلال والحرام من الأحكام<sup>(٢)</sup>.

## فصل :

### [الموقف من الروايات المختلفة الظواهر]

وللشيعة أخبار في شرائع مجمع عليها بين عصابة الحق، وأخبار<sup>(٣)</sup>  
مختلف فيها، فينبغي<sup>(٤)</sup> للعاقل المتدبر أن يأخذ بالمجمع عليه<sup>(٥)</sup> - كما أمر  
بذلك الإمام الصادق عليه السلام - ويقف في المختلف فيه ما لم يعلم حجة  
في أحد الشئين منه، ويردّه إلى من هو أعلم منه، ولا يقنع منه بالقياس فيه  
دون البيان على ذلك والبرهان، فإنه يسلم بذلك من الخطأ في الدين،  
والضلال، إن شاء الله.

وقد أجيبت<sup>(٦)</sup> عن كثير من الأخبار المختلفة في مسائل وردت<sup>(٧)</sup> علي:  
بعضها من نيسابور، وبعضها من الموصل، وبعضها من فارس، وبعضها من

(١) في «ب» و«ج» و«د»: تضمنته.

(٢) في «ب» و«ج»: والفساد والأحكام، وفي «د»: والنساء والأحكام.

(٣) «وأخبار» ليس في «م».

(٤) «فينبغي» ليس في «م».

(٥) في «م»: عليها.

(٦) في «ب» و«د»: أجيبت.

(٧) في «م»: ورد.

ناحية تُعرفُ بهازندران<sup>(١)</sup>، تضمَّنت مسائل القوم المذكورين أخباراً  
تختلف<sup>(٢)</sup> ظواهرها في أنواع شتى من الأحكام.

وأودعت كتاب (التمهيد) أجوبة عن مسائل مختلفة جاءت فيها  
الأخبار عن الصادقين عليهم السلام، وبيَّنت<sup>(٣)</sup> ما يجب العمل عليه من  
ذلك بدلائل لا يُطعن فيها، وجمعت بين<sup>(٤)</sup> معانٍ كثيرة من أقاويل الأئمة  
عليهم السلام يظنُّ كثير من الناس أن معانيها تتضاد، وكذا، وبيَّنت اتفاقها  
في المعنى، وأزلت شبهات المستضعفين في اختلافها.

وذكرت مثل ذلك في كتاب (مصباح النور في علامات أوائل الشهور)  
وشرعت<sup>(٥)</sup> طرقاً يوصل بها إلى معرفة الحق فيما وقع فيه الاختلاف بين  
أصحابنا من جهة الأخبار.

وأجبت<sup>(٦)</sup> عن المسائل التي كان ابن الجنيد جمعها وكتبها إلى أهل  
مصر، ولقبها بـ (المسائل المصرية) وجعل الأخبار<sup>(٧)</sup> فيها أبواباً، وظنُّ أنها  
مختلفة في معانيها، ونسب ذلك إلى قول الأئمة عليهم السلام فيها بالرأي:

(١) هي مقاطعة كبيرة في بلاد إيران، تُعرف قديماً بطبرستان، تقع على الساحل الجنوبي لبحر  
قزوين، فيها عدَّة مدن كبيرة منها: آمل، وبابل، وگرگان.

(٢) في «م»: وكل ذلك تضمَّن مسائل مختلفة جاءت فيها الأخبار عن الصادقين عليهما  
السلام، وللقوم أخبار تختلف.

(٣) في «ج»: وأثبت، وفي «م»: وأثبتت.

(٤) «بين» ليس في «م».

(٥) شرع: أظهر وبين.

(٦) في «ب»، و«د»: وأجيب.

(٧) في «م»: للأخبار.

وَأَبْطَلْتُ مَا ظَنَّهُ فِي ذَلِكَ وَتَحَيَّلَهُ، وَجَمَعْتُ بَيْنَ جَمِيعِ مَعَانِيهَا، حَتَّى لَمْ  
يُحْصَلْ فِيهَا اخْتِلَافٌ، فَمَنْ ظَفَرَ بِهَذِهِ الْأَجْوِبَةِ وَتَأَمَّلَهَا بِإِنْصَافٍ<sup>(١)</sup>، وَفَكَّرَ فِيهَا  
فِكْرًا شَافِيًا، سَهَّلَ عَلَيْهِ مَعْرِفَةَ الْحَقِّ فِي جَمِيعِ مَا يَظُنُّ أَنَّهُ مُخْتَلِفٌ، وَتَيَقَّنَ ذَلِكَ  
مِمَّا يَخْتَصُّ بِالْأَخْبَارِ الْمَرْوِيَةِ عَنِ أُمَّتِنَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup>.

## فصل :

### [أصنافُ أحاديثِ الأئمةِ]

وَفِي الْجُمْلَةِ، إِنَّ أَقْوَالَ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَانَتْ تَخْرُجُ عَلَى ظَاهِرٍ  
يُؤَافِقُ بَاطِنَهُ الْأَمْنُ مِنَ الْعَوَاقِبِ فِي ذَلِكَ.  
وَتَخْرُجُ مِنْهَا مَا ظَاهِرُهُ خِلَافٌ<sup>(٣)</sup> بَاطِنُهُ لِلتَّقِيَّةِ وَالِاضْطِرَارِ.  
وَمِنْهَا مَا ظَاهِرُهُ الْإِيجَابُ وَالِإِلْزَامُ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ نَدْبٌ وَنَقْلٌ  
وَاسْتِحْبَابٌ.

وَمِنْهَا مَا ظَاهِرُهُ نَقْلٌ وَنَدْبٌ، وَهُوَ عَلَى<sup>(٤)</sup> الْوُجُوبِ.  
وَمِنْهَا عَامٌ يُرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ، وَخَاصٌّ يُرَادُ بِهِ الْعُمُومُ، وَظَاهِرٌ<sup>(٥)</sup>

(١) فِي «م»: وَبِإِنْصَافٍ قَرَأَهَا.

(٢) إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ «أ».

(٣) فِي «أ»: بِخِلَافٍ.

(٤) فِي «أ»: عَلَى مِثْلِ الْوُجُوبِ.

(٥) فِي «ب»: وَظَاهِرُهُ.

مستعار في غير ما رُضِعَ لَهُ حَقِيقَةُ الكَلَامِ، وتَعْرِيفُ في القَوْلِ لِلاِسْتِضْلَاحِ  
والمُدَارَاةِ وَحَقْنِ الدِّمَاءِ.

وليسَ ذَلِكَ بِعَجِيبٍ مِنْهُمْ وَلَا بِيَدْعٍ<sup>(١)</sup>، والقُرْآنُ الَّذِي هُوَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ وَفِيهِ الشِّفَاءُ وَالْبَيَانُ قَدْ اخْتَلَفَتْ ظَوَاهِرُهُ، وَتَبَايَنَ النَّاسُ فِي اعْتِقَادِ<sup>(٢)</sup>  
مَعَانِيهِ، وَكَذَلِكَ السُّنَّةُ الثَّابِتَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَالْعُلَمَاءُ عَلَى  
اخْتِلَافٍ فِي مَعْنَى كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهَا<sup>(٣)</sup>، وَمَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ فَالنَّاسُ مُتَّخِنُونَ  
فِي الْأَخْبَارِ وَسَمَاعِهَا: فَسَاهٍ فِي النِّقْلِ، وَمُتَعَمِّدٌ<sup>(٤)</sup> فِيهِ الزِّيَادَةُ<sup>(٥)</sup> وَالنَّقْصَانُ،  
وَمُبْدِعٌ فِي<sup>(٦)</sup> الشَّرِيعَةِ، مُتَّصِنٌ لِحُسْنِ<sup>(٧)</sup> الظَّاهِرِ يَقْصُدُ بِهِ إِضْلَالَ الْعِبَادِ<sup>(٨)</sup>.  
وَاللَّهُ مُوَفِّقٌ لِلصَّوَابِ.

\* \* \*

(١) البِدْعُ: المُبتَدِعُ، وَهُوَ الْأَمْرُ الَّذِي يُفْعَلُ أَوَّلًا.

(٢) فِي «أ»: اعْتِدَادٌ.

(٣) «فِيهَا» لَيْسَ فِي «أ» وَ«م».

(٤) فِي «ب» وَ«د» وَ«م»: وَمُعْتَمِدٌ.

(٥) فِي «م»: لِلزِّيَادَةِ.

(٦) فِي «ب» وَ«د» وَ«م»: مَبْدِعٌ عَلَى، وَفِي «ج» مَدْعٌ عَلَى.

(٧) فِي «أ» وَ«ب»: بِحُسْنِ، وَفِي «م»: عَلَى الظَّاهِرِ.

(٨) فِي «ب» وَ«ج» وَ«د» وَ«م»: بِإِدْخَالِهِ ضَلَالَ الْعِبَادِ وَحُجْجِ اللَّهِ تَعَالَى.

## المسألة التاسعة:

[صيانة القرآن من التحريف]

ما قوله - أدام الله تعالى حراسته<sup>(١)</sup> - في القرآن:  
 أهو ما بين الدفتين، الذي في أيدي الناس، أم هل ضاع مما أنزل الله  
 تعالى على نبيه منه شيء، أم لا؟  
 وهل هو ما جمعه أمير المؤمنين عليه السلام، أم ما جمعه عثمان بن  
 عفان على ما يذكره المخالفون؟

الجواب:

لا شك<sup>(٢)</sup> أن الذي بين الدفتين من القرآن جميعه<sup>(٣)</sup> كلام الله تعالى  
 وتنزيله، وليس فيه شيء من كلام البشر، وهو جمهور المنزل.  
 والباقي مما أنزله<sup>(٤)</sup> الله تعالى<sup>(٥)</sup> عند المستحفظ للشرعية، المستودع

(١) في «أ» و«م»: تمكينه.

(٢) «لا شك» ليس في «ب» و«ج» و«د».

(٣) «جميعه» ليس في «أ» و«م».

(٤) في «م»: أنزل.

(٥) زاد في «ب» و«د» و«م»: قرأنا.

للأحكام ، لم يَضَع<sup>(١)</sup> مِنْهُ شَيْءٌ<sup>(٢)</sup> .

وإن كان الذي جَمَعَ ما بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ الآنَ لَمْ يَجْعَلْهُ فِي جُمْلَةٍ ما جَمَعَ  
لأسباب<sup>(٣)</sup> دَعَتْهُ إِلَى ذَلِكَ ، مِنْهَا :

قُصُورُهُ عَنِ مَعْرِفَةِ بَعْضِهِ .

وَمِنْهَا : شَكُّهُ فِيهِ وَعَدَمُ تَيَقُّنِهِ<sup>(٤)</sup> .

وَمِنْهَا : ما تَعَمَّدَ إِخْرَاجَهُ مِنْهُ .

وَقَدْ جَمَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنَ الْمُنزَّلَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ ،  
وَأَلْفَهُ بِحَسَبِ ما وَجَبَ مِنْ تَأْلِيفِهِ ، فَقَدَّمَ الْمَكِّيَّ عَلَى الْمَدَنِيِّ ، وَالْمَنْسُوخَ عَلَى  
النَّاسِخِ ، وَوَضَعَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ فِي مَحَلِّهِ<sup>(٥)</sup> .

فَلِذَلِكَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : «أَمَّا وَاللَّهِ لَوْ قُرِئَ  
الْقُرْآنُ كَمَا أُنزِلَ لَأَلْفَيْتُمُونَا فِيهِ مُسَمِّينَ كَمَا سُمِّيَ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا»<sup>(٦)</sup> .

(١) في «أ» و«م» : يقع .

(٢) أراد ما كان مثبتاً في النسخ الأولى من تأويل لبعض الآيات ، وسيأتي بيانه .

(٣) في «أ» : أشياء ، وفي «م» : والأسباب .

(٤) في «ب» و«ج» و«د» : ومنه ما شك فيه ومنه ما عمد بنفيه .

(٥) في «أ» و«ب» و«ج» و«د» : حقه .

(٦) تفسير العياشي ١ : ١٣ ح / ٥ - ٦ بهذا النص : عن داود بن فرقد ، عمّن أخبره ، عن أبي

عبدالله عليه السلام ، قال : «لو قد قرئ القرآن كما أنزل لألفيتنا فيه مسمين» وقال سعيد

ابن الحسين الكندي عن أبي جعفر عليه السلام بعد مسمين : «كما سمي من قبلنا» .

قال السيد الخوئي : يعارض جميع هذه الروايات صحيحة أبي بصير المروية في الكافي ،

قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله تعالى : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ

وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ - النساء : ٥٩ - فقال : «نزلت في علي بن أبي طالب والحسن والحسين

عليهم السلام» .

فقلت له : إن الناس يقولون : فماله لم يُسَمَّ علياً وأهل بيته في كتاب الله ؟ =

وقال عليه السلام: «نَزَلَ الْقُرْآنُ أَرْبَعَةَ أَرْبَاعٍ : رُبُّعٌ فِينَا، وَرُبُّعٌ فِي عَدُونِنَا، وَرُبُّعٌ سُنَنٌ»<sup>(١)</sup> وَأَمْثَالٌ، وَرُبُّعٌ فَرَائِضٌ<sup>(٢)</sup> وَأَحْكَامٌ، وَلِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ كِرَائِمٌ<sup>(٣)</sup> الْقُرْآنُ»<sup>(٤)</sup>.

= قال عليه السلام: «فَقُولُوا لَهُمْ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَزَلَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَلَمْ يُسَمَّ لَهُمْ ثَلَاثًا وَلَا أَرْبَعًا، حَتَّى كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هُوَ الَّذِي فَسَّرَ لَهُمْ ذَلِكَ... الكافي ١: ٢٢٦/١ - فتكون هذه الصحيحة حاکمة على جميع تلك الروايات وموضحة للمراد منها، وأن ذكر أمير المؤمنين عليه السلام في تلك الروايات قد كان بعنوان التفسير، أو بعنوان التنزيل مع عدم الأمر بالتبليغ.

قال: وما يدل على أن اسم أمير المؤمنين عليه السلام لم يذكر صريحاً في القرآن حديث الغدير، فإنه صريح في أن النبي صلى الله عليه وآله إنما نصب علياً عليه السلام بأمر الله وبعد أن ورد عليه التأكيد في ذلك، وبعد أن وعده الله بالعصمة من الناس، ولو كان اسم علي عليه السلام مذكوراً في القرآن لم يحتاج إلى ذلك النصب، ولما خشي رسول الله صلى الله عليه وآله من إظهار ذلك. وعلى الجملة: فصحة حديث الغدير توجب الحكم بكذب هذه الروايات التي تقول: إن أسماء الأئمة مذكورة في القرآن، ولا سيما أن حديث الغدير كان في حجة الوداع التي وقعت في أواخر حياة النبي صلى الله عليه وآله ونزول عامة القرآن...

البيان في تفسير القرآن: ٢٣١.

وسياتي بيان الشيخ المفيد في هذه الروايات أنها أخبار آحاد. وله رحمه الله في كتابه (أوائل المقالات) ص ٥٥ ما نصه: إنه لم ينقص من كلمة ولا من آية ولا من سورة، ولكن حذف ما كان مثبتاً في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيهه.

وقد فصل الكلام في هذا الباب الإمام البلاغي في مقدمة تفسيره (آلاء الرحمن) ص ٢٤

- ٢٩.

(١) في النسخ: قصص، وما أثبتناه من المصدر.

(٢) في «ب» و«ج» و«د»: قضايا.

(٣) في النسخ: فضائل، وما أثبتناه من المصدر.

(٤) أخرجه بهذا النص العياشي في تفسيره ١: ٩/ح ١، وأخرجه ثقة الإسلام الكليني في

## فصل :

## [لُزوم التَّقِيدِ بِمَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ]

غَيْرَ أَنَّ الْخَبَرَ قَدْ صَحَّ عَنْ أُمَّتِنَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُمْ أَمَرُوا بِقِرَاءَةِ مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ، وَأَنَّ لَا<sup>(١)</sup> يَتَعَدَّاهُ إِلَى زِيَادَةٍ فِيهِ وَلَا نُقْصَانٍ مِنْهُ حَتَّى يَقُومَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقْرَأَ لِلنَّاسِ<sup>(٢)</sup> الْقُرْآنَ عَلَى مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَجَمَعَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٣)</sup>.

= الكافي - كتاب فضل القرآن، باب النوادر - ٢ : ٤٥٩ ح/٤ وليس فيه «ولنا أهل البيت كرائم القرآن». وكلاهما عن أبي جعفر عليهما السلام. قال العلامة المجلسي: حديث موثق. مرآة العقول ١٢ : ٥١٧. وورد نحوه عن أمير المؤمنين عليه السلام في الكافي ٢ : ٤٥٩ ح/٢.

(١) «لا» سقطت من «د».

(٢) «للناس» ليس في «ج» و«م».

(٣) الحديث في الكافي - كتاب فضل القرآن، باب النوادر - ٢ : ٤٦٢ ح/٢٣، وضعفه العلامة المجلسي في (مرآة العقول) ١٢ : ٥٢٣ ح/٢٣، وانظر أيضاً كتاب (التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف) : ٨٠.

ولكن الذي يؤيد كلام المصنف الحديث الحسن الإسناد الذي أخرجه الكليني عن الفضيل بن يسار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن الناس يقولون: إن القرآن نزل على سبعة أحرف. فقال عليه السلام: «كذبوا، أعداء الله، ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد».

الكافي ٢ : ٤٦١ ح/١٣، مرآة العقول ١٢ : ٥٢٠ ويشهد له ما أخرجه الكليني أيضاً =

وإنما نهونا عليهم السَّلامُ عَنْ قِرَاءَةِ مَا وَرَدَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ مِنْ أَحْرَفٍ تَزِيدُ عَلَى الثَّابِتِ فِي الْمُصْحَفِ لِأَنَّهَا لَمْ تَأْتِ عَلَى التَّوَاتُرِ، وَإِنَّمَا جَاءَ بِهَا الْآحَادُ، وَقَدْ يَغْلَطُ الْوَاحِدُ فِيهَا يَنْقُلُهُ .

ولأنه متى قرأ الإنسان بما خالف ما بين الدفتين غرر بنفسه<sup>(١)</sup> وعرض نفسه للهلاك.

فنهونا عليهم السَّلامُ عَنْ<sup>(٢)</sup> قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِخِلَافِ مَا ثَبَتَ بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ<sup>(٣)</sup> لما ذكرناه .

### فصل<sup>(٤)</sup> :

#### [وَحْدَةُ الْقُرْآنِ وَتَعَدُّ الْقِرَاءَاتِ]

فإن قال قائلٌ : كيف يصحُّ القولُ بأنَّ الذي بين الدفتين هو كلامُ الله تعالى على الحقيقة ، من غيرِ زيادةٍ فيه ولا نقصان<sup>(٥)</sup> ، وأنتم تروون

= عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السَّلام قال : «إن القرآن واحد، نزل من عند الواحد، ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة» .

الكافي ٢ : ٤٦١ ح / ١٢ .

(١) غرر بنفسه : عرضها للهلاك . وزاد في «ب» و«ج» و«د» : مع أهل الخلاف، واغرنى به الجبارين .

(٢) في «ب» و«د» : فممنعونا عليه السَّلام من .

(٣) «غرر بنفسه» . . . بين الدفتين» ليس في «م» .

(٤) من هنا حتى نهاية جواب هذه المسألة سقط من «أ» .

(٥) صرح بهذا القول وانتصر له جلُّ أعلام الإمامية، وبه تواترت تقاريراتهم، ومنهم - غير =

عَنِ الْأَثْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُمْ قَرَأُوا: «كُتِبَ خَيْرَ أَثْمَةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»،  
وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَثْمَةً وَسَطًا».

وقرأوا: «يَسْأَلُونَكَ الْأَنْفَالَ» وهذا بخلاف ما في المصحف الذي في  
أيدي الناس<sup>(١)</sup>؟

قِيلَ لَهُ:

قَدْ مَضَى الْجَوَابُ عَنْ هَذَا، وَهُوَ<sup>(٢)</sup>: أَنَّ الْأَخْبَارَ الَّتِي جَاءَتْ بِذَلِكَ

= الشيخ المفيد:-

الشيخ الصدوق (٣٨١ هـ)، قال: اعتقادنا أن القرآن الذي أنزله الله تعالى على نبيه  
محمد صلى الله عليه وآله هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس.

اعتقادات الصدوق - المطبوع مع شرح الباب الحادي عشر - : ٩٣.

الشيخ المرتضى علم الهدى (٤٣٦ هـ)، وشيخ الطائفة الطوسي (٤٦٠ هـ)، والشيخ  
أبو علي الطبرسي (٥٤٨ هـ) قالوا: الصحيح من مذهبنا أن القرآن الكريم هو ما بين الدفتين،  
ولم يطرأ عليه زيادة ولا نقصان.

انظر: تفسير التبيان ١ : ٣ مجمع البيان ١ : ٣٨ .

العلامة الحلي (٦٢٧ هـ)، وقد سُئِلَ عن ذلك، فقال: الحق أنه لا تبديل، ولا تأخير،  
ولا تقديم فيه، وأنه لم يزد ولم ينقص ونعوذ بالله من أن يُعتقد مثل ذلك، فإنه يوجب التطرق  
إلى معجزة الرسول صلى الله عليه وآله المنقولة بالتواتر.

أجوبة المسائل المهنوية : ١٢١ .

الشيخ زين الدين البياضي العاملي (٨٧٧ هـ): عَلِمَ بِالضَّرُورَةِ تَوَاتُرَ الْقُرْآنِ بِجَمَلَتِهِ  
وَتَفَاصِيلِهِ، وَكَانَ التَّشْدِيدُ فِي حِفْظِهِ أَمًّا، حَتَّى نَازَعُوا فِي أَسْمَاءِ السُّورِ وَالتَّفْسِيرَاتِ، وَإِنَّمَا  
اشْتَغَلَ الْأَكْثَرُ عَنْ حِفْظِهِ بِالتَّفَكُّرِ فِي مَعَانِيهِ وَأَحْكَامِهِ، وَلَوْ زِيدَ فِيهِ أَوْ نُقِصَ لَعَلِمَهُ كُلُّ عَاقِلٍ  
وَإِنْ لَمْ يَحْفَظْهُ لِمُخَالَفَةِ فَصَاحَتِهِ وَأَسْلُوبِهِ.

الصراط المستقيم ١ : ٤٥ .

(١) «وقرأوا: ويسألونك... أيدي الناس» ليس في «م».

(٢) «قد مضى... وهو» ليس في «ج» و«م».

أخبارٍ آحادٍ لا يُقَطَّعُ على الله تعالى بصِحَّتِها<sup>(١)</sup>، فلذلك وقفنا فيها، ولم نعدِلْ عَمَّا في المصحفِ الظاهرِ على ما أمرنا به حسب ما بيَّناه.

مع<sup>(٢)</sup> أنه لا يُنكر أن تأتي القراءة<sup>(٣)</sup> على وجهين مُنزَلين:

أحدهما: ما تضمَّنه المصحف.

والثاني: ما جاء به الخبر، كما يَعْتَرَفُ مخالِفوننا به من نزولِ القرآنِ على أوجهٍ شتى.

فَمِنْ ذَلِكَ:

قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾<sup>(٤)</sup> يُريد: ما هو ببخيل.

وبالقراءة الأخرى: «وما هو على الغيب بظنين» يُريد: بمُتُّهم<sup>(٥)</sup>.

ومثل قوله تعالى: ﴿جَنَاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) قال الإمام البلاغي في الرد على رواية «وجعلناكم أئمة وسطاً»: إن ما روي مُرسلاً في تفسيري النعماني وسعد من أن الآية: «أئمة وسطاً» لا بد من حمله على التفسير، وأن التحريف إنما هو للمعنى. ودليله حديث أمير المؤمنين عليه السلام: «نحن الذين قال الله: ﴿وجعلناكم أئمة وسطاً﴾». وحديث الإمام الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وجعلناكم أئمة وسطاً﴾: «نحن الأمة الوسطى». آلاء الرحمن: ٢٧.

(٢) في «أ» و«ب» و«د» و«م»: مع ما.

(٣) في «م»: يأتي بالقرآن.

(٤) التكوير ٨١: ٢٤.

(٥) تاريخ بغداد ٤: ٣٥١، الدر المنثور ٧: ٤٣٤ من حديث عائشة، وفي الدر المنثور ٧:

٤٣٥ عن ابن عباس وزيد.

(٦) التوبة ٩: ١٠٠.

وعلى قراءةٍ أُخرى: «مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ»<sup>(١)</sup>.  
 وَنَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾<sup>(٢)</sup>.  
 وفي قراءةٍ أُخرى<sup>(٣)</sup>: «إِنَّ هَذَيْنِ لَسَاحِرَانِ»<sup>(٤)</sup>.  
 وما أشبه ذلك مما يكثرُ تعداده، ويطولُ الجوابُ بإثباته. وفيما ذكرناه  
 كفايةً إن شاء الله تعالى.

\* \* \*

- 
- (١) الكشاف للزخشي ٢ : ٣٠٥، قال فيه: في مصاحف أهل مكة «نجري من تحتها» وهي قراءة ابن كثير.  
 (٢) طه ٢٠ : ٦٣.  
 (٣) في «م»: قرئ.  
 (٤) الكشاف ٣ : ٧٢، تفسير الرازي ٢٢ : ٧٤ - ٧٥، تفسير القرطبي ١١ : ٢١٦، وفيها: قرأ أبو عمرو: «إِنَّ هَذَيْنِ لَسَاحِرَانِ» ورويت عن عثمان، وعائشة وغيرهما من الصحابة، وعن سعيد بن جبيرة وإبراهيم النخعي وغيرهم من التابعين، ومن القراء: عيسى بن عمر، وعاصم الجحدري. وذكروا لها ست قراءات، وأحصاها جميعاً أبو جعفر النحاس في (إعراب القرآن) ج ٣ : ٤٣.

## المسألة العاشرة:

[في تزويج أم كلثوم وبنات الرسول صلى الله عليه وآله]

ما قوله - أدام الله تعالى علاه<sup>(١)</sup> - في تزويج أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه الصلاة والسلام ابنته من عمر بن الخطاب .  
وتزويج النبي صلى الله عليه وآله ابنتيه: زَيْنَبَ وَرُقِيَّةَ مِنْ عُثْمَانَ<sup>(٢)</sup>؟

الجواب:

إن الخبر الوارد بتزويج أمير المؤمنين عليه السلام ابنته من عمر غير ثابت، وطريقه من<sup>(٣)</sup> الزبير بن بكار<sup>(٤)</sup>، ولم يكن موثوقاً به في النقل، وكان

(١) في «م»: حرس الله مهجته .

(٢) هكذا ورد هنا وفي الجواب أيضاً، ويوافقه ما ذكره ابو القاسم الكوفي المتوفى سنة (٣٥٢ هـ) في كتابه (الاستغاثة) ص: ٧٦ .

وأما المشهور فزواجه من رقية أولاً وتوفيت عنده، ثم تزوج من أم كلثوم، وكانت قبل الإسلام عند عتبة وعُتبية ابني أبي لهب وفارقاهما بعد الإسلام ولما يدخل بهما .

أنظر: اعلام الورى ١٤٠ - ١٤١، وتراجم المذكورين في مصادرها .

(٣) في «م»: وهو من طريق .

(٤) هكذا أسنده أيضاً ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة ١٢ : ١٠٦، والسيد الجميلي في

مناقب عمر بن الخطاب: ٢٣٣، وهو مطابق تماماً للخبر الذي جاء في (الاستيعاب) ولاسد

الغابة) ولاإصابة) بغير إسناد، عند ترجمة أم كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السلام . =

مَتَّهَمًا<sup>(١)</sup> فِيهَا يَذْكُرُهُ، وَكَانَ يَبْغِضُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup>، وَغَيْرَ مَأْمُونٍ فِيهَا يَدَّعِيهِ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ<sup>(٣)</sup>.

= ولكن ورد في الكافي عن ابي عبدالله عليه السلام من طريقين، أحدهما موثق والآخر صحيح الإسناد أنه عليه السلام سئل عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها، أو حيث شاءت؟ فقال: «بل حيث شاءت، إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته».

وفيه أيضاً في حديث حسن، عنه عليه السلام أنه سئل عن هذا النكاح فقال: «ذلك فرج غصبناه»، وفي حديث طويل بعده إسناده حسن يذكر تفصيلاً أدق في معنى الحديث المتقدم. انظر: الكافي - كتاب النكاح - ٥ : ٣٤٦ ح/١، ٢، كتاب الطلاق ٦ : ١١٥ ح/١، ٢، مرآة العقول ٢٠ : ٤٢ ح/١، ٢ و ٢١ : ١٩٧ ح/١، ٢.

(١) في «د»: مبهماً.

(٢) في «ب» و«ج» و«د»: من بغضه لأمر المؤمنين.

(٣) الزبير بن بكار : هو أبو عبدالله الزبير بن أبي بكر - ويسمى بكاراً - بن عبدالله بن مصعب ابن ثابت بن عبدالله بن الزبير بن العوام، صاحب النسب، تولى القضاء للمعتصم العباسي بمكة، وتوفي وهو قاضٍ عليها سنة ٢٥٦ هـ. تاريخ بغداد ٨ : ٤٦٧، وفيات الأعيان ٢ : ٣١١.

قال ابن الأثير في (الكامل): إن الزبير بن بكار كان ينال من العلويين، فتهددوه، فهرب منهم وقدم على عمه مصعب بن عبدالله بن الزبير، وشكا إليه حاله، وخوفه من العلويين، وسأله إنهاء حاله إلى المعتصم! فلم يجد عنده ما أراد، وأنكر عليه حاله، ولامه.

الكامل في التاريخ ٦ : ٥٢٦.

وكان أبوه بكار قد ظلم الإمام الرضا عليه السلام في شيء، فدعا عليه فسقط من قصره فاندقت عنقه. وكان جدّه عبدالله بن مصعب هو الذي مزق عهد يحيى بن عبدالله بن الحسن بين يدي الرشيد، وقال: اقتله يا أمير المؤمنين، فلا أمان له.

عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ : ٢٢٤ / ١، الكنى والألقاب ٢ : ٢٩١.

وكان عمه مصعب بن عبدالله منحرفاً عن عليّ عليه السلام.

الكامل في التاريخ ٧ : ٥٧.

وإنما نشرَ الحديثَ إثباتُ أبي مُحَمَّدِ الحَسَنِ<sup>(١)</sup> بنِ يَحْيَى صاحبِ  
النَّسَبِ<sup>(٢)</sup> ذلكَ في كتابِهِ، فَظَنَّ كَثِيرٌ<sup>(٣)</sup> مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ حَقٌّ لروايةِ رَجُلٍ  
عَلَوِيٍّ لَهُ، وهو إنما رواه عن الزُّبَيْرِ بنِ بَكَّارٍ.

والحديثُ بِنَفْسِهِ مُخْتَلِفٌ، فتارةً يُروى: أَنَّ أميرَ المُؤمِنينَ عَلِيَّه السَّلَامُ  
تولَّى العَقْدَ لَهُ عليَّ ابنته<sup>(٤)</sup>.

وتارةً يُروى أَنَّ العَبَّاسَ تولَّى<sup>(٥)</sup> ذلكَ عنه<sup>(٦)</sup>.

وتارةً يُروى: أَنَّهُ لَمْ يَقَعِ العَقْدُ إِلَّا بعدَ وَعِيدٍ مِنْ عُمَرَ وَتَهْدِيدٍ لِبَنِي

هاشِمٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) «الحسن» سقط من «د».

(٢) هو الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبدالله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، أبو محمد، المعروف بابن أخي طاهر، النسابة، له مصنفات كثيرة. توفي في شهر ربيع الأول سنة ٣٥٨ هـ، ودفن في منزله بسوق العَطَشِ.

قال فيه النجاشي: روى عن المجاهيل أحاديث منكراً، رأيت أصحابنا يضعفونه.  
وقال السيد الخوئي: لا ينبغي الريب في ضعف الرجل وإن روى عنه غير واحد من  
الأصحاب.

رجال النجاشي: ١٤٩/٦٤، معجم رجال الحديث ٥: ١٣٣.

(٣) «كثير» سقطت من «د».

(٤) هذا هو ظاهر رواية أسد الغابة ٥: ٦١٥، والإصابة ٤: ٤٩٢.

(٥) في «ب» و«ج» و«د» و«م»: يروى عن العباس أنه تولَّى.

(٦) الكافي - كتاب النكاح - ٥: ٢/٣٤٦ وإسناده حسن، والاستغاثة: ٩٢، ٩٣. إعلام

الورى: ٢٠٤.

(٧) الكافي - كتاب النكاح - ٥: ٢/٣٤٦، الاستغاثة: ٩٢، إعلام الورى: ٢٠٤.

وفي (الطبقات الكبرى) و(الاستيعاب) و(أسد الغابة) و(الإصابة) أن أمير المؤمنين عليه  
السَّلَامُ اعتذر أولاً بصغر سنِّها، فقال الناس لعمر إنَّه ردَّكَ، فما زال يعاوده حتَّى تمَّ الأمر، =

وتارة يُروى أنه كان عن اختيار وإيثار.  
 ثم إن بعض الرواة يذكر أن عمر أولدها ولداً أسماه زيداً<sup>(١)</sup>.  
 وبعضهم يقول: إنه قتل قبل دخوله بها<sup>(٢)</sup>.  
 وبعضهم يقول: إن لزيد بن عمر عقباً<sup>(٣)</sup>.  
 ومنهم من يقول: إنه قتل ولا عقب له<sup>(٤)</sup>.  
 ومنهم من يقول: إنه وأمه قُتلا<sup>(٥)</sup>.

= وفي رواية أخرى أنه عليه السلام ردّ عمر بقوله: إني حبست بناتي لأولاد جعفر، فعاوده  
 عمر فأجابته. الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٣، الاستيعاب ٤: ٤٩٠، أسد الغابة ٥:  
 ٦١٥، الإصابة ٤: ٤٩٢.

(١) تاريخ الطبري ٥: ٦١، الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٣، الاستيعاب ٤: ٤٩١، أسد الغابة  
 ٥: ٦١٥.

(٢) قال المسعودي (٣٤٦ هـ) في ذكر أولاد عمر: كان له من الولد: عبدالله، وحفصة زوج  
 النبي صلى الله عليه وآله، وعاصم، وعبيدالله، وزيد من أم، وعبد الرحمن، وفاطمة،  
 وبنات أخر، وعبد الرحمن الأصغر - وهو المحدود في الشراب وهو المعروف بأبي شحمة -  
 من أم.

مروج الذهب ٢: ٣٢١.

فلم يذكر أم كلثوم في أمهات أولاده، وإنما كان له ولد اسمه زيد وكان هو وعبدالله  
 وحفصة وعاصم وعبيدالله من أم واحدة، ولا خلاف في أن أم عبدالله وحفصة وإخوانهما  
 هي زينب بنت مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح.  
 أنظر: الكامل في التاريخ ٣: ٥٣.

(٣) تهذيب تاريخ دمشق ٦: ٢٨.

(٤) جمهرة انساب العرب: ٣٨، ١٥٢.

(٥) أسد الغابة ٥: ٦١٥، الإصابة ٤: ٤٩٢ وفيها: أن زيدا أصيب وأمه عليلة فهاتاماً  
 في يوم واحد، صلى عليهما عبدالله بن عمر، قدّمه الحسن بن عليّ عليهما السلام، وفي  
 (الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٤): صلى عليهما ابن عمر وخلفه الحسن والحسين.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ أُمَّهُ بَقِيَتْ بَعْدَهُ<sup>(١)</sup>.  
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ أَمَّهَرَ أُمَّ كُلتُومَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ<sup>(٢)</sup>.  
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَهْرُهَا أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ.  
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: كَانَ مَهْرُهَا خَمْسَمِائَةَ دِرْهَمٍ<sup>(٣)</sup>.  
 وَيُدْوُ هَذَا الْأَخْتِلَافِ فِيهِ<sup>(٤)</sup> يُبْطِلُ الْحَدِيثَ، فَلَا يَكُونُ لَهُ تَأْثِيرٌ عَلَى  
 حَالٍ.

## فصل:

### [تَأْوِيلُ الْخَبَرِ]

ثُمَّ إِنَّهُ لَوْ صَحَّ لَكَانَ لَهُ وَجْهَانِ لَا يُنَافِيَانِ مَذْهَبَ الشَّيْعَةِ فِي ضَلَالٍ

(١) ثبت أنها قد شهدت وقعة الطفِّ مع أخيها الإمام الحسين عليه السَّلام، وعاشت بعده،  
 ولها في الكوفة بعد مقتل أخيها سيِّد الشهداء عليه السَّلام خطبة شهيرة هي غاية في البلاغة  
 وقمة في البيان.

أثبتته ابن طيفور (٢٨٠ هـ) في (بلاغات النساء): ٣٤، وأبو حنيفة الدينوري (٢٨٢ هـ)  
 في (الأخبار الطوال): ٢٢٨، والخوازمي (٥٦٨ هـ) في (مقتل الحسين) ٢: ٣٧،  
 وأبو منصور الطبرسي في (الاحتجاج) ٢: ٣٠٢، وابن طاوس في (اللهوف في قتل  
 الطفوف): ٦٧، وعمر رضا كحالة في (أعلام النساء) ٤: ٢٥٩.

(٢) تاريخ الطبري ٥: ٢٣، الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٣، الكامل في التاريخ ٣: ٥٣،  
 تهذيب تاريخ دمشق ٦: ٢٨.

(٣) وفي تاريخ اليعقوبي (٢: ١٥٠): أمهرها عشرة آلاف دينار.

(٤) في «ب» و«ج» و«د»: وبدو هذا الاختلاف وقليله.

الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أحدهما<sup>(١)</sup>: أَنَّ النِّكَاحَ إِنَّمَا هُوَ عَلَى ظَاهِرِ الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ: الشَّهَادَتَانِ، وَالصَّلَاةُ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَالْإِقْرَارُ بِجُمْلَةِ<sup>(٢)</sup> الشَّرِيعَةِ.

وَإِنْ كَانَ الْأَفْضَلُ مُنَاكَحَةَ مَنْ يَعْتَقِدُ الْإِيْمَانَ<sup>(٣)</sup>، وَتَرَكَ<sup>(٤)</sup> مُنَاكَحَةَ مَنْ ضَمَّ إِلَى ظَاهِرِ الْإِسْلَامِ ضَلَالًا لَا يُخْرِجُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ<sup>(٥)</sup>، إِلَّا أَنْ الضَّرُورَةُ مَتَى قَادَتْ إِلَى مُنَاكَحَةِ الضَّالِّ مَعَ إِظْهَارِهِ كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ<sup>(٦)</sup> زَالَتِ الْكِرَاهَةُ مِنْ ذَلِكَ، وَسَاغَ مَا لَمْ يَكُنْ بِمُسْتَحَبٍّ<sup>(٧)</sup> مَعَ الْاِخْتِيَارِ.

وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مُحْتَاجًا إِلَى التَّأْلِيفِ وَحَقْنِ الدِّمَاءِ، وَرَأَى أَنَّهُ إِنْ بَلَغَ مَبْلَغَ عُمَرَ عَمَّا رَغِبَ فِيهِ مِنْ مُنَاكَحَتِهِ ابْنَتَهُ أَثَرًا<sup>(٨)</sup> ذَلِكَ الْفَسَادَ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَأَنَّهُ إِنْ أَجَابَ إِلَيْهِ أَعْقَبَ صَلاَحًا فِي الْأُمُورِ، فَأَجَابَهُ إِلَى مُلْتَمَسِهِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنَّ مُنَاكَحَةَ الضَّالِّ - كَجَعْدِ الْإِمَامَةِ، وَادِّعَائِهَا لِمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهَا - حَرَامٌ، إِلَّا أَنْ يَخَافَ الْإِنْسَانُ عَلَى دِينِهِ وَدَمِهِ، فَيَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ، كَمَا يَجُوزُ لَهُ إِظْهَارُ كَلِمَةِ الْكُفْرِ الْمُضَادَّةَ لِكَلِمَةِ الْإِيْمَانِ، وَكَمَا يَحِلُّ لَهُ أَكْلُ الْمَيْتَةِ

(١) «أحدهما» ليس في «ب» و«د».

(٢) في «م»: بحلّة.

(٣) «مناكحة من يعتقد الإيمان» ليس في «م».

(٤) في «أ»: والمكروه، وفي «ب» و«ج» و«د»: مكروه.

(٥) في «ب» و«د»: الإيمان.

(٦) «ضلالاً لا يخرج» . . . كلمة الإسلام» ليس في «د».

(٧) في «أ»: بمحتسب، وفي «ب» و«ج» و«د» و«م»: يُحتسب، وكلاهما تصحيف.

(٨) في «أ»: أثمر.

والدَّمِ وَلَحْمِ الْخِزْيِرِ عِنْدَ الضَّرُورَاتِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مُحَرَّمًا مَعَ الْاِخْتِيَارِ<sup>(١)</sup>.  
 وأمير المؤمنين عليه السلام كان مضطراً إلى مُنَاكِحَةِ الرَّجُلِ لِأَنَّهُ يَهْدُّهُ  
 وَيُوَاعِدُهُ، فَلَمْ يَأْمَنْهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَفْسِهِ وَشِيعَتِهِ، فَأَجَابَهُ إِلَى  
 ذَلِكَ ضَرُورَةً كَمَا قُلْنَا إِنَّ الضَّرُورَةَ تُشَرِّعُ إِظْهَارَ كَلِمَةِ الْكُفْرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا  
 مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾<sup>(٢)</sup>.

## فصل :

### [زواج بنات الرسول صلى الله عليه وآله]

وليس ذلك بأعجب من قول لوط عليه السلام - كما حكى الله تعالى  
 عنه - : ﴿هُؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> فدعاهن إلى العقد عليهم<sup>(٤)</sup> لبناتِه  
 وهم كفار ضلال قد أذن الله تعالى في هلاكهم<sup>(٥)</sup>.  
 وقد زوج رسول الله صلى الله عليه وآله ابنتيه قبل البعثة كافرین كانا  
 يعبدان الأصنام، أحدهما: عتبة بن أبي لهب، والآخر: أبو العاص بن  
 الربيع<sup>(٦)</sup>.

(١) «وأمير المؤمنين عليه السلام كان محتاجاً... مع الاختيار» سقط من «ب» و«ج» و«د».

(٢) النحل ١٦ : ١٠٦، والآية ليست في «ب» و«ج» و«د» وبدلاً منها: حسب ما قدمناه.

(٣) هود ١١ : ٧٨.

(٤) في «أ» و«م» : عليهن.

(٥) في «أ» و«م» : إهلاكهم.

(٦) أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف، وأمه هالة بنت خويلد =

فَلَمَّا بُعِثَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَرَّقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ابْنَتَيْهِ . فَمَاتَ عُبَّةُ عَلَى الْكُفْرِ، وَأَسْلَمَ أَبُو الْعَاصِ بَعْدَ إِبَانَةِ الْإِسْلَامِ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ<sup>(١)</sup> .  
وَلَمْ يَكُنْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ مُوَالِيًا لِأَهْلِ الْكُفْرِ، وَقَدْ زَوَّجَ مِنْ تَبْرَأَ مِنْ دِينِهِ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ مُعَادٍ لَهُ<sup>(٣)</sup> فِي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ .

= أخت أم المؤمنين خديجة عليها السلام .

إعلام الوري: ١٤٠، أسد الغابة ٥ : ٢٣٦ .

(١) كان أبو العاص قد أبى أن يُطلق زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله حين امره المشركون بذلك ليؤذوا به رسول الله صلى الله عليه وآله، فشكر له رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك، ثم إنه شهد بدرًا مع الكفار، وأسرهم المسلمون وبقي في الأسر حتى بعث أهل مكة في فداء أسراهم، فقدم في فدائه عمرو بن الربيع بهال دفعته إليه زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، من ذلك قلادة لها كانت خديجة عليها السلام قد أدخلتها بها على أبي العاص، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها فافعلوا» فقالوا: نعم . فلما أطلقه رسول الله صلى الله عليه وآله اشترط عليه أن يرسل زينب إلى المدينة، فعاد إلى مكة وأرسلها إلى النبي صلى الله عليه وآله بالمدينة، فلماذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله عنه: «حدّثني فصدقني، ووعدني فوفى لي» . وأقام أبو العاص على شركه حتى كان قبيل الفتح خرج بتجارة لقريش فغنمها المسلمون وأسروا بعض رجالها وفر أبو العاص ثم دخل المدينة ليلاً مستجيراً بزينب، فخرجت إلى المسجد والنبي صلى الله عليه وآله في صلاة الصبح فقالت: أيها الناس قد أجرت أبا العاص ابن الربيع، ثم طلب الأموال ليردها إلى أهلها، فاستأذن رسول الله المسلمين بردها، فردوها إليه فعاد إلى مكة وأدّى إلى الناس أموالهم، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، والله ما منعتني من الإسلام إلا خوفاً أن تظنوا بي أكل أموالكم، ثم قدم على رسول الله مسلماً، فردّ عليه زينب بنكاحه الأول .

الاستيعاب - بهامش الإصابة ٤ : ٥٢٥، إعلام الوري: ١٤٠، أسد الغابة ٥ :

٢٣٧ . الإصابة ٤ : ١٢١، الكنى والألقاب ١ : ١١٤ .

(٢) زاد في «م»: من بني أمية .

(٣) في «أ»: وقد زوّج من بني أمية من هو يعاديه .

وَهَاتَانِ الْبِئْتَانِ هُمَا اللَّتَانِ تَزَوَّجَهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ بَعْدَ هَلَاكِ عُتْبَةَ  
وَمَوْتِ أَبِي الْعَاصِ<sup>(١)</sup>، وَإِنَّمَا زَوَّجَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى ظَاهِرِ  
الْإِسْلَامِ، ثُمَّ إِنَّهُ تَغَيَّرَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَبَعَةً  
فِيهَا يَخْدُثُ فِي الْعَاقِبَةِ. هَذَا عَلَى قَوْلِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا.  
وعلى قولِ فَرِيقٍ آخَرَ: إِنَّهُ زَوَّجَهُ<sup>(٢)</sup> عَلَى الظَّاهِرِ، وَكَانَ بَاطِنُهُ مَسْتُورًا  
عَنْهُ.

وليس بمُنْكَرٍ<sup>(٣)</sup> أَنْ يَسْتُرَ اللَّهُ عَنْ نَبِيِّهِ نِفَاقَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَقَدْ قَالَ  
سُبْحَانَهُ: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ﴾<sup>(٤)</sup> فَلَا يُنْكَرُ أَنْ  
يَكُونَ فِي<sup>(٥)</sup> أَهْلِ مَكَّةَ كَذَلِكَ، وَالنِّكَاحُ عَلَى الظَّاهِرِ دُونَ<sup>(٦)</sup> الْبَاطِنِ، عَلَى مَا  
بَيَّنَّاهُ.

(١) وكذا عن أبي القاسم الكوفي أيضاً، قال: فبقيت زينب عند أبي العاص بعد ذلك مدة  
يسيرة ومات عنها أبو العاص، ثم ماتت رقية عند عثمان، فخطب بعد موتها زينب فزوجها  
رسول الله صلى الله عليه وآله منه.  
الاستغاثة: ٧٩.

والذي عليه غيرهما أن زينب هي التي توفيت أولاً في سنة سبع وقيل ثمان للهجرة بعيد  
رجوع أبي العاص إليها، وبقي أبو العاص بعدها حتى السنة الثانية عشرة للهجرة.  
إعلام الوري: ١٤٠، الطبقات الكبرى ٨: ٣٤، الاستيعاب ٤: ١٢٩، ٣١٢، أسد  
الغابة ٥: ٢٣٨، ٤٦٨، الإصابة ٤: ١٢٣، ٣١٢.

(٢) في (م): وفريق منهم على أنه تزوج.

(٣) في (ب)، و(ج)، و(د): ويمكن.

(٤) التوبة ٩: ١٠١.

(٥) «أن يكون في»، ليس في (م).

(٦) «دون»، بياض في (د).

## فصل :

### [للرَّسُولِ خُصُوصِيَّةٌ]

وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَبَاحَهُ مَنَاقِحَهُ مِنْ ظَاهِرِهِ الْإِسْلَامُ<sup>(١)</sup>  
 وَإِنْ عَلِمَ مِنْ بَاطِنِهِ النِّفَاقَ، وَخَصَّهُ بِذَلِكَ وَرَخَّصَ لَهُ فِيهِ كَمَا خَصَّهُ فِي أَنْ  
 يَجْمَعَ بَيْنَ أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعِ حَرَائِرَ فِي النِّكَاحِ، وَأَبَاحَهُ أَنْ يَنْكِحَ بِغَيْرِ مَهْرٍ، وَلَمْ  
 يَحْظُرْ عَلَيْهِ الْمُوَاصَلَةَ فِي الصِّيَامِ وَلَا فِي<sup>(٢)</sup> الصَّلَاةِ بَعْدَ قِيَامِهِ مِنَ النَّوْمِ بِغَيْرِ  
 وُضُوءٍ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ مِمَّا خُصَّ بِهِ وَحُظِرَ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ .  
 فهذه<sup>(٣)</sup> الأَجُوبَةُ الثَّلَاثَةُ عَنْ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَآلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ،  
 لِعُثْمَانَ<sup>(٤)</sup>، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا كَافٍ بِنَفْسِهِ، مُسْتَغْنٍ عَمَّا<sup>(٥)</sup> سِوَاهُ .  
 وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ لِلصَّوَابِ .

\* \* \*

(١) فِي «ب» وَ«ج» وَ«د» : تَظَاهَرُ بِالْإِسْلَامِ .

(٢) فِي الصِّيَامِ وَلَا فِي «بِأَض» فِي «د» .

(٣) فِي «أ» وَ«ب» وَ«ج» وَ«د» : فِي هَذِهِ .

(٤) فِي «ب» وَ«ج» وَ«د» : وَعُثْمَانُ .

(٥) فِي «م» : عَنْ .

## المسألة الحادية عشرة

### [أصحاب الكبائر]

ما قوله - أدام الله تعالى رفعتَهُ<sup>(١)</sup> - في إخراج الله تعالى من ارتكَب<sup>(٢)</sup> الكبائر من النار، أو العفو عنه<sup>(٣)</sup> في القيامة عند المحاسبة؟  
والشيخ الجليل المفيد - أدام الله مدته - يَحْتَسِبُ الأجر في إِملاءِ مسألة كافيّة في هذا الباب حَسَبَ<sup>(٤)</sup> ما ثَبَتَ عِنْدَهُ عَنِ الأئمةِ الهادِيَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَيُورِدُ شَبَهَ المَعْتزلةِ فِيهِ، وَجَيِّبُ عَنها، وَتَكَلَّمُ عَلَيْها بِعِبارَتِهِ اللّطِيفَةِ<sup>(٥)</sup> حَسَبَ ما يَحْتَسِمُ<sup>(٦)</sup> أَشاعِيبَ الخُصومِ في هذا الباب، فَقُلْ مُتَفَضِّلاً إن شاء الله<sup>(٧)</sup>.

الجواب:

إنَّ الَّذِينَ يَرُدُّونَ القِيامَةَ مُسْتَحِقِّينَ العِقابِ<sup>(٨)</sup> ودخولِ النارِ صِنفان:

- 
- (١) في «أ» و«م»: أدام الله توفيقه.  
(٢) في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: يرتكب.  
(٣) في «أ» و«م»: والعفو عنهم.  
(٤) في «م»: على.  
(٥) في «م»: بعبارة لطيفة.  
(٦) في «أ»: يحسم به، وفي «د»: لهم، وفي «م»: يحتمس.  
(٧) «فقل متفضلاً» ليس في «م»، «إن شاء الله» ليس في «أ».  
(٨) في «م»: ويستحضرون العذاب.

أحدهما: الكافر على اختلاف كفره، واختلاف أحكامهم في الدنيا<sup>(١)</sup>.

وصنف: أصحاب ذنوبٍ قد ضمّوها إلى التوحيد<sup>(٢)</sup> ومعرفة الله تعالى ورسوله وأئمة الهدى عليهم السلام، خرجوا من الدنيا من غير<sup>(٣)</sup> توبة، فاخترمتهم<sup>(٤)</sup> المنية على الحوية<sup>(٥)</sup>، وكانوا قبل ذلك يسوفون التوبة، ويحدثون أنفسهم بالإقلاع عن المعصية ففاتهم ذلك لاخترام المنية لهم دونه. فهذا الصنف مرجو لهم العفو من الله تعالى، والشفاعة من رسول الله صلى الله عليه وآله ومن أئمة الهدى عليهم السلام، وخوف<sup>(٦)</sup> عليهم العقاب.

غير أنهم إن عوقبوا فلا بد من انقطاع عقابهم<sup>(٧)</sup> ونقلهم من النار إلى الجنة ليوفيهم الله تبارك وتعالى جزاء أعمالهم الحسنة الصالحة<sup>(٨)</sup> التي وافوا بها الآخرة من: المعارف، والتوحيد، والإقرار بالنبوة والأئمة، والأعمال الصالحات، لأنه لا يجوز في حكم العدل أن يأتي العبد بطاعة ومعصية فيخلد في النار بالمعصية ولا يُعطى الثواب على الطاعة، لأن من منع ما عليه

(١) في «أ»: الذمة.

(٢) في «م»: أصحاب ذنوب من أهل التوحيد.

(٣) في «أ» و«م»: بغير.

(٤) الخرم: القطع، واخترمته المنية: أخذته.

(٥) الحوية، بفتح الحاء المهملة وضمها: الإثم.

(٦) في «أ» و«م»: ويتخوف.

(٧) في «د»: عذابهم.

(٨) في «ب» و«ج» و«د»: جزاء أعمالهم الجنة.

وَاسْتَوْفَى مَالَهُ كَانَ ظَالِمًا مُعْبِثًا<sup>(١)</sup> وَتَعَالَى اللَّهُ<sup>(٢)</sup> عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا.  
وَبِهَذَا قَضَتِ الْعُقُولُ، وَنَزَلَ الْكِتَابُ<sup>(٣)</sup> الْمَسْطُورُ، وَثَبَّتِ الْأَخْبَارُ عَنْ  
أُمَّةِ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَإِجْمَاعِ شِيعَتِهِمُ الْمُحَدِّثِينَ<sup>(٤)</sup> الْعُلَمَاءِ  
مِنْهُمْ الْمُسْتَبْصِرِينَ.

وَمَنْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ مِنْ مُتَّحِلِي مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ فَهُوَ شَاذٌ عَنِ  
الطَّائِفَةِ<sup>(٥)</sup>، وَخَارِقٌ<sup>(٦)</sup> لِإِجْمَاعِ الْعِصَابَةِ.  
وَالْمُخَالَفُ فِي ذَلِكَ هُمُ الْمُعْتَزِلَةُ، وَفِرَقٌ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالزُّنَيْدِيَّةِ.

## فصل :

### [أدلة بطلان القول بالحبط]

وَمَا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا قَدَّمْنَا الْقَوْلَ فِي مَعْنَاهُ  
فِي أَنَّ الْعَارِفَ الْمَوْحَدَ يَسْتَحِقُّ بِالْعُقُولِ عَلَى طَاعَتِهِ وَقُرْبَتِهِ ثَوَابًا دَائِمًا.  
وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ مَعْصِيَتَهُ لَا تُنَافِي طَاعَاتِهِ، وَذُنُوبُهُ لَا تُضَادُّ حَسَنَاتِهِ<sup>(٨)</sup>

(١) في «م»: مبغياً.

(٢) في «أ» و«ب» و«ج»: والله تعالى، وفي «د»: والله يتعالى.

(٣) في «ب» و«ج» و«د»: اقتضت العقول والكتاب.

(٤) في «ب» و«ج» و«د»: المحقون.

(٥) «عن الطائفة» ليس في «م».

(٦) في «أ»: ومفارق، وفي «م»: مفارق.

(٧) (في) ليس في «أ» و«م». وفي بعض النسخ: «من» بدلها.

(٨) «وذنوبه لا تضاد حسناته» ليس في «أ» و«م».

واستحقاقه الثواب .

وأنه لا تحابط بين المعاصي والطاعات<sup>(١)</sup>، لاجتماعها من المكلف في حالة واحدة<sup>(٢)</sup>.

وأن استحقاق الثواب لا يصاد استحقاق العقاب، إذ لو صاد لتضاد الجمع بين المعاصي والطاعات، إذ بهما يستحق الثواب والعقاب. وإذا ثبت اجتماع الطاعة والمعصية دل على استحقاق الثواب والعقاب<sup>(٣)</sup>.

وهذا يبطل قول المعتزلة في التحابط<sup>(٤)</sup> المخالف لدليل الاعتبار. وقد قال الله عز وجل: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي

(١) أصل الحبط في اللغة: هو أن تأكل الماشية شيئاً يضرها فتعظم بطونها فتهلك، فسمي بطلان الأعمال بهذا لأنه كفساد الشيء بسبب ورود المفسد عليه. وحبط الأعمال عند من يقول به - من المعتزلة ومن وافقهم - معناه: أن المعصية اللاحقة تحبط الثواب السابق، إما بشرط الموازنة - وهو قول أبي هاشم -، وإما لا بشرط الموازنة، وهو قول أبي علي الجبائي. ومعنى الموازنة: أن يسقط من الاستحقاق الزائد ما يقابل الاستحقاق الناقص ويبقى الباقي، فلو كان أحد الاستحقاقين عشرة - مثلاً - والآخر خمسة، تسقط الخمسة من الزائد وتبقى خمسة. وأما على قول أبي علي فإن الاستحقاق الناقص يبطل كلياً ويبقى الزائد.

تفسير الرازي ٦ : ٣٨، مجمع البحرين - حبط - ٤ : ٢٤١ .

(٢) «لا اجتماعها... واحدة» ليس في «م» .

(٣) وعلى هذا القول أجمع الإمامية، ووافقهم عليه الشافعي، وانتصر له الرازي في تفسيره.

أنظر: الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد: ١٩٣ - ٢٠٦، تجريد الاعتقاد: ٣٠٣، الكشاف

للزنجشيري ١ : ٢٥٩، تفسير الرازي ٦ : ٣٦ - ٣٩، تفسير القرطبي ٣ : ٤٨ .

(٤) في «م»: الحبط .

(٥) الأنعام ٦ : ١٦٠ .

لِلذَّاكِرِينَ ﴿١﴾ .

وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ

وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(١)</sup> .

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ \* وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ

ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقال عز وجل: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ

فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ

لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(٣)</sup> .

وقال سبحانه: ﴿إِنِّي لَا أَضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى

بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾<sup>(٤)</sup> .

فأخبر تعالى أنه لا يضيع أجر المحسنين، وأنه يوفي العاملين أجرهم

بغير حساب، وأنه لا يظلم مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، فأبطل بهذه الآيات<sup>(٥)</sup> دعوى المعتزلة

على الله تعالى أنه يُجِبُّطُ الأَعْمَالَ الصَّالِحَاتِ<sup>(٦)</sup>، أو بعضها، ولا يُعْطِي عليها أجراً.

وأبطل قولهم<sup>(٧)</sup>: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السُّيِّئَاتِ﴾ .

(١) هود ١١ : ١١٤ .

(٢) النساء ٤ : ١٠٧ .

(٣) الزلزلة ٩٩ : ٧ - ٨ .

(٤) التوبة ٩ : ١٢٠ .

(٥) آل عمران ٣ : ١٩٥ .

(٦) في «أ»: فهذه الآيات تبطل .

(٧) في «أ» و«م»: يجبط الأعمال بالسيئات .

(٨) «وأبطل قولهم» ليس في «م» .

هذا مع قوله سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup> فأخبر أنه لا يغفر الشرك مع عدم التوبة منه، وأنه يغفر ما سواه بغير التوبة، ولولا ذلك لم يكن لتفريقه بين الشرك وما دونه في حكم الغفران معنى معقول.

وقال تبارك وتعالى: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنْ يَشَأْ يَرْحَمْكُمْ أَوْ إِنْ يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

وهذا القول لا يجوز أن يكون متوجهاً إلى المؤمنين الذين لا تبعة بينهم وبين الله تعالى، ولا متوجهاً إلى الكافرين الذين قد قطع الله على خلودهم في النار، فلم يبق إلا أنه توجه إلى مستحق العقاب من أهل المعرفة والتوحيد.

وفما ذكرنا أدلة يطول شرحها، والذي أثبتناه هاهنا مقنع لمن تأمله إن شاء الله.

وقد أملت في هذا المعنى كتاباً سمّيته: (الموضح في الوعد والوعيد)<sup>(٣)</sup> إن وصل إلى السيد الشريف الفاضل الخطير أدام الله تعالى رفعة أغناه عن غيره من الكتب في المعنى إن شاء الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

- تَمَّتْ -

(١) النساء ٤ : ٤٨ .

(٢) الإسراء ١٧ : ٥٤ .

(٣) في «أ» و«م»: الوعد والوعيد. وذكره النجاشي والطهراني باسم (الموضح في الوعد). ولكن الشيخ المفيد سماه كما أثبتناه في رسالته في المتعة أيضاً. انظر رجال النجاشي: ٣٩٩، الذريعة ٢٣ : ٢٦٧/٨٩١٥ .

(٤) «رفعته»... إن شاء الله تعالى، ليس في «د»، وفي «م» تقديم وتأخير بين ألفاظها.

## فهرس المصادر

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - آلاء الرحمن في تفسير القرآن :  
للإمام محمد جواد البلاغي (١٣٥٢ هـ) - مطبعة العرفان - صيدا .
- ٣ - إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات :  
للحرّ العاملي (١١٠٤ هـ) - دار الكتب الإسلامية - ط٣ .
- ٤ - أجوبة المسائل المهناية :  
للعلامة الحليّ (٧٢٦ هـ) - بالواسطة عن كتاب التحقيق في نفي التحريف .
- ٥ - الاحتجاج :  
للشيخ أبي منصور الطبرسي (القرن السادس الهجري) - تحقيق السيد الخراسان -  
مشهد ١٤٠٣ هـ .
- ٦ - أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم :  
للمقدسي البشاري - تحقيق د . محمد مخزوم - دار إحياء التراث العربي .
- ٧ - الأخبار الطوال :  
لأبي حنيفة الدينوري (٢٨٢ هـ) - تحقيق عبد المنعم عامر - دار إحياء الكتب  
العربية .
- ٨ - الاستغاثة :  
لأبي القاسم الكوفي (٣٥٢ هـ) - ط١ - .

- ٩ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب :  
لابن عبد البرّ (٤٦٣ هـ) - بهامش الإصابة - دار إحياء التراث العربي - ط ١ - ١٣٢٨ هجري .
- ١٠ - أسد الغابة في معرفة الصحابة :  
لابن الأثير (٦٠٦ هـ) - دار إحياء التراث العربي . -
- ١١ - الاصابة في تمييز الصحابة :  
لابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) - دار إحياء التراث العربي - ط ١ - ١٣٢٨ هـ .
- ١٢ - اعتقادات الصدوق :  
للشيخ الصدوق (٣٨١ هـ) - مركز نشر الكتاب - ١٣٧٠ هـ .
- ١٣ - إعراب القرآن :  
لأبي جعفر النحاس (٣٣٨ هـ) - تحقيق د. زهير غازي زاهد - عالم الكتب - ١٤٠٥ هجري .
- ١٤ - أعلام النساء :  
لعمير رضا كحالة - مؤسسة الرسالة - ط ٥ - ١٤٠٤ هـ .
- ١٥ - إعلام الورى بأعلام الهدى :  
للشيخ الطبرسي (حوالي سنة ٥٤٨ هـ) - منشورات دار الكتب الإسلامية - ط ٣ - .
- ١٦ - الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد :  
للشيخ الطوسي (٤٦٠ هـ) - دار الأضواء - ط ٢ - ١٤٠٦ هـ .
- ١٧ - أمالي الصدوق :  
للشيخ أبي جعفر بن بابويه القمي الصدوق (٣٨١ هـ) - مؤسسة الأعلمي - ط ٥ - ١٤٠٠ هـ .
- ١٨ - الأنساب :  
للسمعاني (٥٦٢ هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٤٠٨ هـ .
- ١٩ - أوائل المقالات :  
للشيخ المفيد (٤١٣ هـ) - مكتبة الداوري - قم المقدسة .

- ٢٠ - بحار الأنوار:  
للعلامة المجلسي (١١١٠ هـ) - المطبعة الإسلامية - ١٣٨٧ هـ.
- ٢١ - بلاغات النساء:  
لابن طيفور (٢٨٠ هـ) - دار الحدائث - ط ١ - ١٩٨٧ م.
- ٢٢ - البيان في تفسير القرآن:  
للإمام الخوئي - دار الزهراء - بيروت - .
- ٢٣ - تاريخ بغداد:  
للخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢٤ - التبيان في تفسير القرآن:  
للشيخ الطوسي (٤٦٠ هـ) - تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي - المطبعة العلمية -  
النجف الأشرف.
- ٢٥ - تجريد الاعتقاد:  
للشيخ نصير الدين الطوسي (٦٧٢ هـ) - تحقيق محمد جواد الحسيني الجلاي - مكتب  
الإعلام الإسلامي - ط ١ - ١٤٠٧ هـ.
- ٢٦ - التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف:  
للسيد علي الميلاني، نشر دار القرآن الكريم - قم.
- ٢٧ - تصحيح الاعتقاد:  
للشيخ المفيد (٤١٣ هـ) - تقديم وتعليق السيد هبة الله الشهرستاني - منشورات  
البرضي - قم.
- ٢٨ - تفسير الرازي:  
للفخر الرازي (٦٠٦ هـ) - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٢٩ - تفسير الطبري:  
لمحمد بن جرير الطبري (٣١٠ هـ) - دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٣ هـ.
- ٣٠ - تفسير العياشي:  
لمحمد بن مسعود العياشي (٣٢٠ هـ) - المكتبة العلمية الإسلامية - طهران.

- ٣١ - تفسير فرات :  
لأبي القاسم فرات الكوفي - تحقيق محمد الكاظم - ط ١ - ١٤١٠ هـ .
- ٣٢ - تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) :  
لمحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (٦٧١ هـ) - دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٣٣ - تفسير القمي :  
لعلي بن ابراهيم القمي (القرن الرابع الهجري) - تصحيح السيد الجزائري - دار  
الكتاب - قم المقدسة .
- ٣٤ - تهذيب تاريخ دمشق :  
لابن عساكر (٥٧١ هـ) - هذبّه الشيخ عبد القادر بدران (١٣٤٦ هـ) - دار إحياء  
التراث العربي - ط ٣ - ١٤٠٧ هـ .
- ٣٥ - جامع الرواة :  
للغروي الحائري (١١٠١ هـ) - مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي - قم -  
١٤٠٣ هـ .
- ٣٦ - جمهرة أنساب العرب :  
لأبن حزم الأندلسي (٤٥٦ هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤٠٣ هـ .
- ٣٧ - الخراج وصفة الكتابة :  
لأبي الفرج قدامة بن جعفر الكاتب البغدادي (٣٢٠ هـ) - تحقيق د . محمد مخزوم -  
دار إحياء التراث العربي - ط ١ - .
- ٣٨ - الدر المنثور في التفسير المأثور :  
للسيوطي (٩١١ هـ) - دار الفكر - بيروت - ط ١ - ١٤٠٣ هـ .
- ٣٩ - دستور العلماء (جامع العلوم في اصطلاحات الفنون) :  
للقاضي الأحمّد نكري - مؤسسة الأعلمي - بيروت - ط ٢ - ١٣٩٥ هـ .
- ٤٠ - ديوان عنتر بن شدّاد العبسي -  
دار بيروت للطباعة والنشر - ١٤٠٤ هـ .

- ٤١ - ديوان النابغة الذبياني -  
تحقيق كرم البستاني - دار صادر بيروت .
- ٤٢ - الذريعة إلى تصانيف الشيعة :  
للشيخ الطهراني - دار الأضواء - بيروت .
- ٤٣ - رجال العلامة الحلي :  
للعلامة ابن المطهر الحلي (٧٢٦ هـ) - تحقيق محمد صادق بحر العلوم - المطبعة  
الحيدرية - النجف - ١٣٨١ هـ .-
- ٤٤ - رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال) :  
للشيخ الطوسي (٤٦٠ هـ) - تصحيح حسن المصطفوي - مطبعة جامعة مشهد -  
١٣٤٨ هـ . ش .
- ٤٥ - رجال النجاشي :  
لأبي العباس النجاشي الاسدي الكوفي - (٤٥٠ هـ) - مؤسسة النشر الإسلامي -  
قم - ١٤٠٧ هـ .
- ٤٦ - الرجال :  
لابن داود الحلي المتوفى بعد سنة (٧٠٧ هـ) - تحقيق محمد صادق بحر العلوم - المطبعة  
الحيدرية - النجف .
- ٤٧ - رسائل الشريف المرتضى :  
المتوفى (٤٣٦ هـ) دار القرآن الكريم - قم - ١٤٠٥ هـ .
- ٤٨ - الرسائل العشر :  
لشيخ الطائفة الشيخ الطوسي (٤٦٠ هـ) - مؤسسة النشر الإسلامي - قم .
- ٤٩ - سنن ابن ماجه :  
محمد بن يزيد القزويني (٢٧٥ هـ) - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر .
- ٥٠ - سنن الترمذي :  
محمد بن عيسى بن سورة (٢٩٧ هـ) - دار إحياء التراث العربي - تحقيق أحمد محمد  
شاكر .

- ٥١ - سنن النسائي:  
أحمد بن علي بن شعيب (٣٠٣ هـ) - دار الكتب العربي - بيروت.
- ٥٢ - السنن الكبرى:  
للبيهقي (٤٥٨ هـ) - دار المعرفة - بيروت.
- ٥٣ - سير أعلام النبلاء:  
للذهبي (٧٤٨ هـ) - مؤسسة الرسالة - اشراف د. شعيب الأرنؤوط - ط٣ - ١٤٠٥ هجري.
- ٥٤ - شرح نهج البلاغة:  
لابن أبي الحديد (٦٥٦ هـ) - تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم - دار إحياء الكتب العربية.
- ٥٥ - الصحاح:  
للجوهرى (٣٩٣ هـ) - تحقيق أحمد عبد الغفور العطار - دار العلم للملايين - بيروت.
- ٥٦ - صحيح البخاري:  
محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ) - عالم الكتب - ط٥ - ١٤٠٦ هـ.
- ٥٧ - صحيح مسلم:  
مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١ هـ) - دار الفكر - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٥٨ - الصراط المستقيم إلى مستحقّي التقديم:  
لعلي بن يونس البياضي (٨٧٧ هـ) - مطبعة الحيدري - ط١ - ١٣٨٤ هـ.
- ٥٩ - طبقات أعلام الشيعة (الثقات والعيون في سادس القرون):  
للشيخ الطهراني - تحقيق ولده علي نقى - دار الكتاب العربي - .
- ٦٠ - طبقات أعلام الشيعة (النابس في القرن الخامس):  
للشيخ الطهراني - تحقيق ولده علي نقى - دار الكتاب العربي - .

٦١ - الطبقات الكبرى:

لابن سعد (٢٣٠ هـ) - دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٠٥ هـ.

٦٢ - علل الشرائع:

للشيخ الصدوق (٣٨١ هـ) - مكتبة الداوري - منشورات المكتبة الحيدرية - ١٣٨٥

هجري .

٦٣ - عيون أخبار الرضا عليه السلام:

للشيخ الصدوق (٣٨١ هـ) - تصحيح السيد محمد الحسيني اللاجوردي - نشر رضا

مشهدي .

٦٤ - فرّق الشيعة:

لأبي محمد النوبختي (القرن الثالث هجري) - تحقيق محمد صادق بحر العلوم -

المكتبة المرتضوية - النجف - ١٣٥٥ هـ.

٦٥ - الفصل في الملل والنحل:

لابن حزم الأندلسي (٤٥٦ هـ) - مكتبة المثنى - بغداد.

٦٦ - الفهرست:

للشيخ الطوسي (٤٦٠ هـ) - تحقيق محمد صادق بحر العلوم - المكتبة المرتضوية -

النجف .

٦٧ - الفهرست:

لابن النديم (٣٨٥ هـ) - دار المعرفة - بيروت .

٦٨ - فهرس مكتبة استان قدس رضوي - مشهد المقدسة .

٦٩ - فهرس مكتبة السيد المرعشي النجفي - قم .

٧٠ - فهرس مكتبة مسجد أعظم - قم .

٧١ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة:

للسوكاني (١٢٥٠ هـ) - تحقيق عبد الرحمن يحيى اليانبي - مطبعة السنة المحمدية -

١٣٩٨ هـ .

٧٢ - قصص الأنبياء :

لقطب الدين الراوندي (٥٧٣ هـ) - تحقيق غلام رضا اليزدي - مجمع البحوث الإسلامية - مشهد.

٧٣ - الكافي :

للشيخ الكليني (٣٢٨ هـ) - تصحيح نجم الدين الأملي - منشورات المكتبة الإسلامية - ١٣٨٨ هـ.

٧٤ - الكامل في التاريخ :

لابن الأثير (٦٠٦ هـ) - دار صادر - بيروت - ١٤٠٢ هـ.

٧٥ : الكتاب المقدس .

٧٦ - الكشاف :

للزنجشيري (٥٢٨ هـ) - نشر أدب الحوزة - قم .

٧٧ - كنز العمال :

للمتقي الهندي (٩٧٥ هـ) - مؤسسة الرسالة - ط ٥ - ١٤٠٥ هـ .

٧٨ - الكنى والألقاب :

للشيخ عباس القمي - مكتبة الصدر - طهران - ١٣٦٨ هـ . ش .

٧٩ - اللآلئ المصنوعة :

للسيوطي (٩١١ هـ) - دار المعرفة - بيروت .

٨٠ - لسان العرب :

لابن منظور (٧١١ هـ) - نشر أدب الحوزة - قم - ١٤٠٥ هـ .

٨١ - لسان الميزان :

لابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) - مؤسسة الأعلمي - بيروت - ١٤٠٦ هـ .

٨٢ - اللهوف في قتلى الطفوف :

لابن طاؤس (٦٦٤ هـ) - المكتبة الحيدرية - ١٣٨٥ هـ .

٨٣ - مجمع البحرين :

للطبري (١٠٨٥ هـ) - تحقيق السيد أحمد الحسيني - المكتبة المرتضوية .

- ٨٤ - مجمع البيان في تفسير القرآن :  
للشيخ الطبرسي (حوالي سنة ٥٤٨ هـ) - دار المعرفة - بيروت .
- ٨٥ - مرآة العقول :  
للعلامة محمد باقر المجلسي (١١١٠ هـ) - دار الكتب الإسلامية - طهران .
- ٨٦ - مرصد الاطلاع :  
لصفي الدين البغدادي (٧٣٩ هـ) - تحقيق علي محمد البجاوي - دار المعرفة - بيروت  
- ط - ١٣٧٣ هـ .
- ٨٧ - مروج الذهب :  
للمسعودي (٣٤٦ هـ) - تحقيق يوسف اسعد داغر - دار الهجرة - قم - ط - ١٤٠٤ هجري .
- ٨٨ - المسائل السروية :  
للشيخ المفيد (٤١٣ هـ) .
- ٨٩ - المسالك والممالك :  
لابن خرداذبة (٣٠٠ هـ) - تحقيق د. محمد مخزوم - دار إحياء التراث العربي - ط -  
١٤٠٨ هـ .
- ٩٠ - المستدرک علی الصحیحین :  
للحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ) - دار المعرفة - بيروت .
- ٩١ - مسند أحمد بن حنبل :  
المتوفى (٢٤١ هـ) - دار الفكر .
- ٩٢ - معالم التنزيل في التفسير والتأويل :  
للفراء البغوي (٥١٠ هـ) - دار الفكر - ١٤٠٥ هـ .
- ٩٣ - معالم العلماء :  
لابن شهر آشوب (٥٨٨ هـ) - المطبعة الحيدرية - النجف - ١٣٨٠ هـ .
- ٩٤ - معاني الأخبار :  
للشيخ الصدوق (٣٨١ هـ) - تصحيح علي أكبر الغفاري - مؤسسة النشر الإسلامي

- قم - .  
٩٥ - معجم البلدان :  
لياقوت الحموي (٦٢٦ هـ) - دار صادر - بيروت - ١٣٨٨ هـ .  
٩٦ - معجم رجال الحديث :  
للإمام أبي القاسم الخوئي - منشورات مدينة العلم - قم - ط ٣ - ١٤٠٣ هـ .  
٩٧ - المقابسات :  
لأبي حيان التوحيدي - تحقيق محمد توفيق حسين - دار الأدب - بيروت - ط ٢ -  
١٩٨٩ م .  
٩٨ - المقالات والفرق :  
لسعد بن عبدالله الأشعري - تحقيق محمد جواد مشكور - مركز انتشارات علمي  
وفرهنكي - ايران .  
٩٩ - مقتل الحسين عليه السلام :  
للخوارزمي (٥٦٨ هـ) - تحقيق الشيخ محمد السماوي - مكتبة المفيد - قم .  
١٠٠ - الملل والنحل :  
للشهرستاني (٥٤٨ هـ) - مكتبة الانجلو المصرية .  
١٠١ - مناقب علي بن أبي طالب عليه السلام :  
لابن المغازلي (٤٨٣ هـ) - تحقيق محمد باقر البهبودي - دار الأضواء - بيروت - ١٤٠٣ هـ  
هجري .  
١٠٢ - مناقب عمر بن الخطاب :  
للدكتور السيد الجميلي - دار الكتاب العربي - ط - ١٤٠٥ هـ .  
١٠٣ - منتخب بصائر الدرجات :  
للشيخ حسن بن سليمان الحلي (القرن التاسع) - المطبعة الحيدرية - ١٣٧٠ هـ .  
١٠٤ - من لا يحضره الفقيه :  
للشيخ الصدوق (٣٨١ هـ) - دار الكتب الإسلامية - طهران .

١٠٥ - الموضوعات:

لابن الجوزي (٥٩٧ هـ) - ط ١ .

١٠٦ - نزهة المشتاق في اختراق الآفاق:

للإدريسي (القرن السادس الهجري) - عالم الكتب - بيروت - ط - ١٤٠٩ هـ .

١٠٧ - الوافي بالوفيات:

لصلاح الدين الصفدي (٧٦٤ هـ) - باعثناء هلموت ريتز - ١٣٨١ هـ .

١٠٨ - وفيات الأعيان:

لابن خلكان (٦٨١ هـ) - تحقيق د. احسان عباس - منشور الشريف الرضي . قم

ط ٢ .

١٠٩ - ينابيع المودة:

للقدوزي الحنفي (١٢٩٤ هـ) - دار الكتب العراقية - الكاظمية - ط ٨ - ١٣٨٥

هجري .

\* \* \*

# المسئلة الجارية

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٣٣٦ - ٤١٣ هـ)

تحقيق

الشيخ محمد كاظم مدير شانجي



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجارودية فرقة من الزيدية نسبوا الى رئيس منهم من أهل خراسان يقال له ابو الجارود، زياد بن منذر<sup>(١)</sup>.

والزيدية هم القائلون بامامة زيد بن علي بن الحسين عليه السلام الذي خرج عام ١٢١ هـ في الكوفة<sup>(٢)</sup> على هشام بن عبد الملك، عاشر الخلفاء الاموية (١٠٥ - ١٢٥ هـ)، فقتل بالكناسة<sup>(٣)</sup> قرب الكوفة فدفنه اصحابه ليلاً، واخفوا موضع قبره، فاطلع امير الكوفة يوسف بن عمرو الثقفي على ذلك، فاخرجه وصلبه عارياً<sup>(٤)</sup> وفر ابنه يحيى وجملة من خواصه الى خراسان، وخرج في ايام الوليد بن يزيد في جوزجان سنة ١٢٥ هـ وقتل في المعركة<sup>(٥)</sup>.

واوصى الى محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي عليه السلام الملقب بالنفس الزكية<sup>(٦)</sup>.

---

(١) مجمع البحرين.

(٢) تاريخ البعقوي، مروج الذهب للمسعودي، وقد ذهب مؤلفه في كتابه الآخر، التنبية والاشراف الى ان ظهور زيد بن علي بالكوفة سنة ١٢٢ هـ ونقله في مروج الذهب قولاً، ونقل الطبري القولين بلا ترجيح.

(٣) بضم الكاف، محلة بالكوفة (مراصد الاطلاع).

(٤) وقد بسط الطبري في تاريخه (ج ٤٨٢/٥) سبب خروجه ومقتله في زهاء خمسة وعشرين صفحة.

(٥) مروج الذهب.

(٦) راجع مقدمة ابن خلدون ترجمة الاستاذ تفضلي، ٣٨٣/١.

وخرج محمد بالمدينة عام ١٤٥ هـ ايام المنصور، ثاني الخلفاء العباسيين، فارسل المنصور الى قتاله عيسى بن موسى، فقاتلوا محمداً بالمدينة حتى قتل، وقد كان تفرق اخوة محمد وولده في البلدان يدعون الى امامته، فكان فيمن توجه، ابنه علي بن محمد الى مصر، فقتل بها، وسار عبدالله الى خراسان فهرب لما طلب الى السند، فقتل هناك، وسار ابنه الحسن الى اليمن فحبس فمات في الحبس، وسار اخوه موسى الى الجزيرة، ومضى اخوه يحيى الى الري وطبرستان... ومضى اخوه ادريس بن عبدالله الى المغرب فاجابه خلق من الناس فبعث المنصور من اغتاله فيما احتوى عليه من مدن المغرب، وقام ولده ادريس بن ادريس بن عبدالله بن الحسن بن الحسن عليه السلام مقامه، فعرف البلد بهم، فقيل بلد ادريس بن ادريس...

ومضى ابراهيم اخوه الى البصرة وظهر بها<sup>(١)</sup> فاجابه اهل فارس والاهواز وغيرهما من الامصار في عساكر كثيرة من الزيدية وجماعة ممن يذهب الى قول البغداديين من المعتزلة وغيرهم<sup>(٢)</sup>، ومعه عيسى بن زيد بن الحسن بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام، فسير اليه المنصور عيسى بن موسى وسعيد بن مسلم في العساكر، فحارب حتى قتل في الموضع المعروف بباخرى، وذلك على ستة عشر فرسخاً من الكوفة من ارض الطف... وقتل معه من الزيدية من شيعته اربعمائة رجل وقيل خمسمائة<sup>(٣)</sup>.

ولم يخدم نائرة القتال من الزيدية بقتل محمد وابراهيم ابني عبدالله، فخرج جماعة من الزيدية بعدهما واكثرهم من ولد الحسن بن علي عليه السلام، وقد عدّ ابو الحسن الاشعري في مقالاته خمسة وعشرين نفرأً من العلويين الذين خرجوا

(١) وكان خروجه في اول رمضان، وخروجه من البصرة اول ذي القعدة (تاريخ يعقوبي، ٣/١١٣).

(٢) وقد كان احصى ديوانه فكانوا ستين الفاً (تاريخ يعقوبي).

(٣) مروج الذهب ٢/٢٣٨، طبعة المطبعة البهية بالقاهرة سنة ١٣٤٦ هـ.

على الخلفاء العباسيين في بلاد شتى وقتلوا جميعاً<sup>(١)</sup>.

قال المسعودي: وكان المنصور (١٣٦ الى ١٥٨ هـ) قبض على عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي عليه السّلام وكثير من اهل بيته وذلك في سنة اربع واربعين ومائة في منصرفه من الحج فحملوا من المدينة الى الربذة من جادة العراق وكان ممن حمل مع عبدالله بن الحسن، ابراهيم بن الحسن بن الحسن، وابوبكر بن الحسن بن الحسن، وعلي الخبر، واخوه العباس، وعبدالله بن الحسن بن الحسن، والحسن بن جعفر بن الحسن بن الحسن، ومعهم محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان اخو عبدالله بن الحسن بن الحسن لأمه فاطمة ابنة الحسين بن علي، وجدتهما فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله.

فجرد المنصور بالربذة محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان فضربه الف سوط، وسأله عن ابني اخيه محمد و ابراهيم فانكر ان يعرف مكانهما، فسألت جدته العثماني في ذلك الوقت وارتمل المنصور عن الربذة وهو في قبة، واوهن القوم بالجهد فحملوا على المحامل المكشفة، فمر بهم المنصور في قبته على الحمارة، فصاح به عبدالله بن الحسن يا ابا جعفر ما هكذا فعلنا بكم يوم بدر، فصيرهم الى الكوفة، وحبسوا في سرداب تحت الارض لا يفرقون بين ضياء النهار وسواد الليل، وخلق منهم سليمان وعبدالله ابني داود بن الحسن بن الحسن وموسى بن عبدالله بن الحسن، والحسن بن جعفر، وحبس الاخرين ممن ذكرنا حتى ماتوا وذلك على شاطئ الفرات من قنطرة الكوفة، ومواضعهم بالكوفة تزار في هذا الوقت وهو سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة، وكان قد هدم عليهم الموضع، وكانوا يتوضؤون في مواضعهم فاشتدت عليهم الرائحة، فاحتال بعض مواليهم حتى ادخل عليهم شيئاً من الغالية، فكانوا يدفعون بشمها تلك الروائح المنتنة، وكان الورم في اقدمهم، فلا يزال يرتفع حتى يبلغ الفؤاد فيموت صاحبه.

(١) راجع ترجمة مقالات الاسلاميين، ص ٤٨.

وذكر انهم لما حبسوا في هذا الموضع اشكل عليهم اوقات الصلوة، فجزؤوا القرآن خمسة اجزاء، فكانوا يصلون الصلوة على فراغ كل واحد منهم من حزبه<sup>(٥)</sup>، وكان عدد من بقي منهم خمسة، فمات اسماعيل بن الحسن فترك عندهم فجيف، فصعق داود بن الحسن فمات، واتي برأس ابراهيم بن عبدالله فوجه به المنصور مع الربيع اليهم فوضع الرأس بين ايديهم وعبدالله يصلي، فقال له ادريس اخوه اسرع في صلوتك يا ابا محمد، فالتفت اليه واخذ الرأس فوضعه في حجره، وقال له اهلاً وسهلاً يا ابا القاسم، والله لقد كنت من الذين قال الله عز وجل فيهم: ﴿الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق، والذين يصلون ما امر الله به ان يوصل﴾ الى اخر الآية، فقال له الربيع كيف ابو القاسم في نفسه، قال كما قال الشاعر:

فتى كان يحميه من الذل سيفه      ويكفيه أن يأتي الذنوب اجتنابها

ثم التفت الى الربيع فقال: قل لصاحبك قد مضى من بؤسنا أيام ومن نعيمك أيام، والملتقى، القيامة. قال الربيع: فما رأيت المنصور قط اشد انكساراً منه في الوقت الذي بلغته الرسالة...<sup>(١)</sup>.

لم تحمد نائرة القتال بقتل محمد وابراهيم وعشيرتهما، فخرج جماعة من الزيدية، واكثرهم من بني الحسن بن علي (ع) على العباسيين، وقد عدّ ابو الحسن الأشعري في مقالاته خمسة وعشرين نفرأ من العلويين الذين خرجوا على الخلفاء العباسيين في بلاد مختلفة وقتلوا جميعاً<sup>(٢)</sup>.

(٥) جزئه ظ .

(١) مروج الذهب، ٢/٢٤٢ .

(٢) راجع ترجمة مقالات الاسلاميين، ص ٤٨، ومقاتل الطالبين، وفيها احوالهم وكيفية خروجهم ومقاتلهم .

## الأسر الزيدية

دولة الزيدية في المغرب:

بعد مقتل محمد بن عبدالله في المدينة، فرّ اخوه ادريس بن عبدالله من المدينة الى بلاد المغرب، فأرسل المنصور شخصاً الى المغرب فقتله غيلة، وذلك لبعث المغرب عن مقر الخلافة، فلا يمكن ارسال الجيوش اليه، ولكن بقتله لم تخمد نائرة الفتنة في المغرب، فقام بعده ابنه ادريس بن ادريس وبنى مدينة فاس، وأسّس دولة الادارسة في بلاد المغرب التي بقي من سنة ١٦٩ هـ الى ٣٧٥ هـ. وان كان مذهبهم قد تحوّل من الزيدية الى مذهب اهل السنة.

دولتهم في طبرستان:

وفي سنة ٢٥٠ هـ قام الحسن بن زيد العلوي المعروف بالداعي الكبير في طبرستان، وحارب امير آمل من قبل آل طاهر فتغلّب على آمل، وبعد وقايح دموية تغلّب الداعي على سارية مركز الحكومة واستولى ايضاً على ساير بلاد ديلم وطبرستان وجرجان، وبعده قام محمد بن زيد العلوي مقامه حتى عام ٢٨٧ هـ ففيه ارسل الامير اسماعيل الساماني احد قواده الى حرب العلوي وكان افراد عسكر العلوي بالغّة على عشرين الف نفر، فغلبوا اولاً على عسكر السامانية ولكن توسل عسكر السامانية الى حيلة فانعكس الأمر، فآخذ محمد بن زيد في المعركة، وقتل بعد ايام، ودفن جثمانه في جرجان، (شوال ٢٨٧ هـ) واستولى السامانيون موقتاً على بلاد ديلم، حتى قام الناصر الكبير، الحسن بن

علي الاطروشي في سنة ٣٠١ هـ في جيلان فأرسل دعائه الى بلاد ديلم، فنهض في مقابله محمد الصعلوك، الوالي من قبل السامانيين بهذا الصقع، فغلب عليه الداعي وتصرف أمل واستولى على ساير بلاد مازندران، وفي اواخر عمره انعزل عن السياسة وقام باعباء الدعوة، فألف كتباً في الفقه والمذهب، حتى توفي سنة ٣٠٤ هـ.

فقام مقامه صهره محمد بن القاسم، المشتهر بالداعي الصغير، حتى قتل في الحرب مع اسفار بن شيرويه على يد قائد حبش اسفار، مرداويج بن زيار، فانقرضت دولة الزيدية من طبرستان، (٣١٦ هـ)<sup>(١)</sup>.

وقد عد ابن النديم من تأليفات الداعي الصغير: كتاب الطهارة، كتاب الاذان والاقامة، كتاب الصلوة كتاب، اصول الزكوة، كتاب الصيام، كتاب المناسك، كتاب السير، كتاب الايمان، كتاب الرهن، كتاب بيع امهات الاولاد، كتاب القسامة، كتاب الشفعة، كتاب الغصب، كتاب الحدود، ثم قال هذه من تأليفاته التي رأيناها، واعتقد بعض بأن تأليفاته بلغت على مائة كتاب<sup>(٢)</sup>.

### الائمة الرسية في اليمن:

قد اسس الامام يحيى الهادي الرسي (وهو من احفاد ترجمان الدين، قاسم ابن ابراهيم الطباطبا المتوفى سنة ٢٤٦ هـ المدعي للامامة في زمن المأمون العباسي) دولة زيدية سنة ٢٨٠ هـ في سعداء (الصعدة) من بلاد شمال اليمن، واستولى احفاده غالباً على صنعاء حتى عام ٤٢٦ هـ، فغلب عليهم الصليحيون<sup>(٣)</sup> المتمون الى الاسماعيلية على صنعاء الى ان خرج المنصور، عبدالله بن حمزة العلوي (المتولد سنة ٥٦١ والمتوفى ٦١٤ هـ) فاسترد صنعاء منهم سنة ٥٩٤ هـ، وبقي

(١) تاريخ ابن اسفنديار، جنبش زيدية در ايران، طبقات سلاطين اسلام، ص ١١٤.

(٢) فهرست ابن النديم.

(٣) مدة ملكهم على اليمن من ٤٣٩ الى ١٠٤٧ هـ.

الائمة الرسية الى اوائل ٦٨٠ هـ، تعاقب على كرسي الحكم خلال هذه المدة ١٧ او ١٩ ملكاً<sup>(٢)</sup>، فغلب عليهم فرع من قرابة بعيدة نسبهم مشكوك فيه، الى ان ظهرت دولة حديثة من احفاد الائمة الرسية بصنعاء حوالي سنة الف من الهجرة، فاشتهروا بائمة صنعاء، اولهم ابو القاسم، المنصور بن محمد بن علي بن محمد، وقد عدّ المستشرق زامباور خمسة عشر اميراً منهم حتى استولى العثمانيون على اليمن (سنة ٩٢٣ الى ١٠٤٥ هـ) فاخرجهم ائمة اليمن وبقيت اليمن تحت سلطتهم الى ان استرد العثمانيون صنعاء منهم عام ١٢٨٩ هـ.

ولكن لم يتمكنوا لسلب السلطة الروحية للائمة الزيدية على اليمنيين. فثار المتوكل على الله، يحيى بن حميد في ١٣٢٢ هـ واعلن استقلاله بصعده (السعداء) وبابعه العلماء واجتمعت اليه الوفود من بلاد شتى، وقد صاول حميد الدين، الاتراك، وحاصر صنعاء وغيرها من المراكز التي كانوا يحتلونها، فانهمز الاتراك وبقي النزال جواله بين قوات الترك واليمنيين، فصنعاء تارة بيد الاتراك، واخرى بيد حميد الدين، الى ان انهزمت الدولة العثمانية فاستصوب الوالي، دخول حميد الدين الى صنعاء، فاستقبله العلماء والاعيان ورجال الدولة، ولما استقرت الامور مدّ يده الى اطراف اليمن وتهامة وولى العمال والقضاة في البلاد، وامن السبل واخذ الثورات اللاتي قام بها رجال القبائل، وقبض على البلاد.

ولما تأسست الجامعة العربية (المتشكلة من مصر وسوريا) انضمت المملكة المتوكلية اليها، ثم قبلت اليمن في سنة ١٣٦٧ هـ عضواً في هيئة الامم المتحدة، وفي سنة ١٣٦٧ قتل حميد الدين في بلد قرب صنعاء واستولى على عرشه، عبدالله الوزير وتلقب بالامام الناصر لدين الله، والحال ان احمد اكبر انجال حميد الدين كان ولي عهد المملكة من ناحية ابيه حميد الدين، فخرج وحارب الوزير ففتح

(١) باختلاف بين كتاب العالم الاسلامي، عمر رضا كحالة، ١٤٢/٢ وبين كتاب سلسله هاى

صنعاء واخذ الثار للامام والده يحيى حميد الدين، واعترفت دول الجامعة العربية باحمد ملكاً على اليمن.

وفي سنة ١٩٦٢ م توفي الامام احمد وقام مقامه ابنه الامام محمد، ولكن ثارت جملة من قواد الجيش المنتمين الى عبد الناصر رئيس جمهورية مصر عليه واسقطوا الملكية في اليمن واعلنوا بالجمهورية بقيادة عبد الله السلال، ولكن الامام محمد البدر قاومهم بمساعدة دولتي السعودية والاردنية واستوثقوا بجبال اليمن واشتدت المعارك الدموية بينهم وبين الجمهوريين المواليين لمصر والاتحاد السوفيتي، حتى ان عبد الناصر ارسل جيشاً من مصر متشكلاً من اربعين الف جندي لحماية الجمهوريين (١٩٦٣ م).

فبقيت نائرة النزال مشتعلة في اليمن الى ان وقعت الحرب الثالث بين العرب واسرائيل في سنة ١٩٦٧ م فاخرج عبد الناصر جيوشه من اليمن، وتوافق الفريقان باخماد النار مؤقتاً، ولكن بعد شهور تجددت الحروب بين اتباع الامام والدولة الجمهورية، ففي اواسط عام ١٩٦٩ م تسلط الجمهوريون على مراكز القوى للامام فاعلن الطرفان ختام القتال. فالزيدية في اليمن الى اليوم لا يزالون بلا امام مسيطر قائم بالسيف، وانحصر سلطة الائمة الزيدية وتعبير اصح: العلماء، بالقيادة المذهبية والشؤون الدينية فقط<sup>(١)</sup>.

قال نشوان الحميري<sup>(٢)</sup> «افترت الزيدية ثلاث فرق: بترية وجريرية وجارودية. فقالت البترية ان علياً عليه السلام كان افضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله واولاهم بالامامة، وان بيعة ابي بكر وعمر ليست بخطأ، لان

(١) لخصناها من : معجم الانساب والاسرات الحاكمة في التاريخ الاسلامي للاستاذ زيمباور، ص ١٨٨، طبقات سلاطين اسلام لستانلي لين بول، ترجمة عباس اقبال، العالم الاسلامي عمر رضا كحالة ١٤٢/٢، سلسلة هاي اسلامي بوسورث، ترجمة فريدون بدره اي، كيتاشناسي تحت عنوان اليمن الشمالي، دائرة المعارف الاسلامية، مادة زيدية.

(٢) تنقيح المقال ٨٥/٣.

علياً عليه السّلام سلم لهما ذلك، بمنزلة رجل كان له حق على رجل فتركه له، ووقفت في امر عثمان، وشهدت بالكفر على من حارب علياً، وسموا البترية، لانهم نسبوا الى كثير النوى، وكان المغيرة بن سعيد يلقب بالابتر.

وقالت الجريرية ان علياً كان الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وان بيعة ابي بكر وعمر كانت خطأ لا يستحق عليه اسم الكفر، ولا اسم الفسوق، وان الامة قد تركت الاصلح، وبرئت من عثمان سبب أحداثه، وشهدت عليه وعلى من حارب علياً بالكفر.

وقالت الجارودية: ان رسول الله صلى الله عليه وآله نصّ على عليّ عليه السّلام بالاشارة والوصف، دون التسمية والتعيين، وانه اشار اليه ووصفه بالصفات التي لم توجد الا فيه، وان الامة ضلت وكفرت بصرفها الامر الى غيره، وان رسول الله صلى الله عليه وآله نصّ على الحسن والحسين عليهما السّلام بمثل نصّه على عليّ، ثم ان الامام بعد هؤلاء الثلاثة ليس بمنصوص عليه، ولكن الامامة شورى بين الافاضل من ولد الحسن والحسين، فمن شهر منهم سيفه ودعا الى سبيل ربه وبابن الظالمين، وكان صحيح النسب من هذين البطين، وكان عالماً زاهداً شجاعاً، فهو الامام<sup>(١)</sup>.

وافترقت الجارودية في نوع آخر ثلاث فرق:

أ - فرقة زعمت ان محمد بن عبدالله النفس الزكية بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب لم يمت ولا يموت، حتى يملأ الارض عدلاً، وانه القائم المهدي المنتظر عندهم، وكان محمد بن عبدالله خرج على المنصور فقتل بالمدينة.

ب - وفرقة زعمت ان محمد بن القاسم بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب، حي لم يمت ولا يموت، حتى يملأ الارض عدلاً، وانه المهدي المنتظر عندهم، وكان محمد بن القاسم هذا خرج على المعتصم بالطالقان

(١) الحور العين، ص ١٥٥.

فاسره المعتصم ، فلم يُدر بعد ذلك كيف كان خبره .

ج - وفرقة زعمت ان يجيى بن عمر بن يحيى بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب حي لم يموت ، وانه القائم المنتظر عندهم ، ولا يموت حتى يملأ الارض عدلاً ، وكان يجيى بن عمر هذا خرج على المستعين ، فقتل بالكوفة . هذه رواية ابي القاسم البلخي عن الزيدية ، وليس باليمن من فرق الزيدية غير الجارودية ، وهم بصنعاء وصعدة وما يليها<sup>(١)</sup> .

وقريب من هذا ما قاله سعد بن عبدالله الاشعري<sup>(٢)</sup> .

قال الشهرستاني<sup>(٣)</sup> :

الزيدية اتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام ، ساقوا الامامة في اولاد فاطمة عليها السلام ، ولم يجوزوا ثبوت امامة في غيرهم ، الا انهم جوزوا ان يكون كل فاطمي عالم زاهد شجاع سخي خرج بالامامة يكون اماماً واجب الطاعة ، سواء كان من اولاد الحسن او من اولاد الحسين . وعن هذا قالت طائفة منهم بامامة محمد وابراهيم الامامين ابني عبدالله بن الحسن بن الحسن ، اللذين خرجا في ايام المنصور ، وقتلا على ذلك ، وجوزوا خروج امامين في قطرين يستجمعان هذه الخصال ، ويكون كل واحد منهما واجب الطاعة .

وزيد بن علي لما كان مذهبه هذا المذهب اراد ان يحصل الاصول والفروع حتى يتحلى بالعلم ، فتلمذ في الاصول لواصل بن عطاء الغزال ، رأس المعتزلة مع اعتقاد واصل بان جده علي بن ابي طالب في حروبه التي جرت بينه وبين اصحاب الجمل واصحاب الشام ما كان على يقين من الصواب ، وان احد الفريقين منها كان على الخطأ لا بعينه ، فاقتبس منه الاعتزال ، وصارت اصحابه كلها معتزلة .

(١) الحور العين / ١٥٥ .

(٢) في كتاب المقالات والفرق ، ص ١٨ ، الطبعة المصححة للذكر محمد جواد مشكور .

(٣) الملل والنحل في هامش الفصل ١ / ٢٠٧ .

وكان من مذهبه جواز امامة المفضول مع قيام الافضل، فقال كان علي بن ابي طالب افضل الصحابة الا ان الخلافة فوّضت الى ابي بكر لمصلحة رأوها وقاعدة دينية راعوها. . . وكذلك يجوز ان يكون المفضول اماماً والافضل قائم فيرجع اليه في الاحكام، ويحكم بحكمه في القضايا. ولما سمعت شيعة الكوفة هذه المقالة منه وعرفوا انه لا يتبرأ عن الشيخين رفضوه، حتى اتى قدره عليه، فسميت رافضة.

وجرت بينه وبين اخيه محمد الباقر مناظرة لا من هذا الوجه، بل من حيث كان يتلمذ لواصل بن عطاء ويقتبس العلم عن مجوّز الخطأ على جده في قتال الناكثين، والقاسطين، ومن يتكلم في القدر على غير ما ذهب اليه اهل البيت، ومن حيث انه كان يشترط الخروج شرطاً في كون الامام اماماً. قال له يوماً على قضية مذهبك والدك ليس بامام، فانه لم يخرج قط ولا تعرض للخروج.

قال ابو الحسن الاشعري ان الزيدية افرقت ستة فرق:

١ - الجارودية.

٢ - سليمانية اصحاب سليمان بن جرير.

٣ - البترية اتباع حسن بن صالح بن حي وكثير النواء.

٤ - نعيمية اتباع نعيم بن اليان.

٥ - فرقة لم يسمها الاشعري.

٦ - اليعقوبية.

قال المسعودي<sup>(١)</sup>: ان الزيدية كانت في عصرهم ثمانية فرق: اولها الفرقة

المعروفة بالجارودية وهم اصحاب ابي الجارود زياد بن المنذر العبدي، وذهبوا الى ان الامامة مقصورة في ولد الحسن والحسين دون غيرهما ثم الفرقة الثانية المعروفة بالمرثية، ثم الفرقة الثالثة المعروفة بالابرقية، ثم الفرقة الرابعة المعروفة باليعقوبية

(١) مروج الذهب ٢/١٨٣.

وهم اصحاب يعقوب بن علي الكوفي، ثم الفرقة الخامسة المعروفة بالعقبية ثم الفرقة السادسة المعروفة بالابترية وهم اصحاب كثير الابتر والحسن بن صالح بن حي، ثم الفرقة السابعة المعروفة بالجريرية وهم اصحاب سليمان بن جرير، ثم الفرقة الثامنة المعروفة باليمانية وهم اصحاب محمد بن يمان الكوفي، وقد زاد هؤلاء في المذاهب وفرعوا مذاهب على ما سلف من اصولهم<sup>(١)</sup>.

وقال مؤلفو دائرة المعارف الاسلامية: يحصى من الزيدية ما تبلغ ثمانى فرق: من فرقة ابي الجارود الذي جمع بين الاعمال الحربية وبين القول بتأليه الائمة، الى فرقة مسلمة بن كهيل الذي اقتصر في تمسكه بمذهب الزيدية على مجرد الميل الى الشيعة وكانت الحال شبيهه بذلك في المذهب الاعتقادي للزيدية، وهم لم يصبحوا جماعة متحدة الا بعد ان تولى قيادتهم الروحية رجال من العلويين الذين كانوا يدعون الامامة، واذا نحن اعتمدنا على ما لدينا حتى الآن من معلومات وثيقة وجدنا انه لا يستحق هذا الوصف من العلويين الا رجلان: اولهما الحسن بن زيد الذي اسس منذ حوالي سنة ٢٥٠ دولة زيدية جنوب بحر الخزر، وثانيهما القاسم الرسي وهو ابن ابراهيم طباطبا بن اسماعيل الديباج بن ابراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب (المتوفى سنة ٢٤٦ هـ) وعلى حين انه لا توجد من مؤلفات الحسن بن زيد الا شواهد غير مباشرة فان مؤلفات القاسم الذي لم يوفق على اية حال في ميدان السياسة قد بقيت . . . ومذهب الزيدية الذي وضعه القاسم ووسعه وفصله من جاء بعده، هو المذهب الزيدي الوحيد الذي بقي الى اليوم، مذهب ينحو فيما يتعلق بالقول في ذات الله منحى الاعتزال، وهو فيما يتعلق بالمسائل الاخلاقية مخالف للمرجئة ومحيل الى ذلك طابعاً من التشدد في الدين يرفض التصوف، ولذلك فالطرق الصوفية ممنوعة في الدولة الزيدية الحالية.

---

(١) كما ان مقارنة اسماء الفرق في مقالات الاسلاميين للاشعري ومروج الذهب للمسعودي معلنة بمذاهب غير ما عدما المسعودي.

واما فيما يتعلق بمسائل العبادات فان مذهب الزيدية هذا يشترك مع بقية الشيعة في عميزات معينة انفردوا بها بوصفهم فرقة من فرق. من ذلك قولهم في الاذان: حي على خير العمل، والتكبير خمس مرات في صلوة الجنائز، رفض المسح على الخفين، ورفض الصلوة خلف الفاجر، وعدم اكل ذبايح غير المسلمين، وهم فيما يتعلق باحكام الزواج يحرمون الزواج من غيرهم، ولا يجوزون على كل حال زواج المتعة... وهنا نجد افراداً من الزيدية يوافقون افراداً من اهل السنة في مخالفة افراد آخرين من الزيدية ومن اهل السنة بحيث اصبح مذهب الزيدية في الفقه بمثابة مذهب خامس الى جانب المذاهب الاربعة.

وقد صور لنا ابو الحسن عبدالله بن مفتاق الزيدي ذلك تصويراً واضحاً ملموساً بان جعل اسم كتابه (المتزع المختار من الغيث المدرار)<sup>(١)</sup>. ولا بد بطبيعة الحال ان تكون الآراء قد اتحدت في الدولة الزيدية الحالية اتحاداً كبيراً.

ابو الجارود، مؤسس مذهب الجارودية:

قد سبق أن الجارودية فرقة من الزيدية، منسوبة الى مؤسسه أبي الجارود، ونقلنا من نشوان الحميري: أن الزيدية الموجودين هم الذين ينتسبون الى الجارودية، ولم يبق سائر فرق الزيدية.

وسترى أن ابا الجارود غير معتمد بل مطعون عند اهل السنة والشيعة. مع أن كثيراً من المسائل الاعتقادية مستنده الى اقوال النبي واصحابه بالاسناد، وكذلك فقه الزيدية، حيثما كان اكثر مسائله مأخوذة من فقه الاحناف، وفقههم مستنده في الأكثر الى الأحاديث الواردة عن النبي (ص) بالرواية. فاذا لم يكن امام المذهب ثقة عند الفريقين فكيف يمكن الاستناد الى قوله وروايته في

(١) الجزء الاول، طبعة القاهرة ١٣٢٨ هـ.

## المسائل الاعتقادية والفقهية .

ونحن الآن ننقل كلام أئمة علم الرجال من الفريقين في الرجل ، ولقال  
عدم التطويل نكتفي بما ذكر في الكتب الأربعة الرجالية (من مصادر علم  
الرجال عند الامامية) وما نقله ابن حجر العسقلاني عن ائمة الجرح والتعديل  
من اهل السنّة، في تهذيب التهذيب .  
قال الكشي<sup>(١)</sup>:

حكى ان ابا الجارود سمى سرحوباً، وتنسب اليه السرحوية من الزيدية،  
سماه بذلك ابو جعفر عليه السّلام وذكر ان سرحوباً اسم شيطان اعمى يسكن  
البحر، وكان ابو الجارود مكفوفاً اعمى ، اعمى القلب .  
ثم حكى عن ابي نصر<sup>(٢)</sup> قال: كنا عند ابي عبدالله عليه السّلام فمرت بنا  
جارية معها قمقم فقلبتّه، فقال ابو عبدالله عليه السّلام ان الله عز وجل قد قلب  
قلب ابي الجارود كما قلبت هذه الجارية هذا القمقم، فما ذنبي .  
وعن ابي اسامة، قال قال لي ابو عبدالله: ما فعل ابو الجارود، اما والله لا  
يموت الا تائهاً .

وعن ابي بصير قال: ذكر ابو عبدالله عليه السّلام كثير النوا وسالم بن ابي  
حفصة و ابا الجارود، فقال: كذابون، مكذبون، كفار، عليهم لعنة الله . قال  
قلت جعلت فداك كذابون قد عرفتهم فما معنى مكذبون، قال: كذابون يأتونا  
فيخبرون انهم يصدقونا، وليس كذلك، ويسمعون حديثنا ويكذبون به .  
عن ابي سليمان الحمال قال سمعت ابا عبدالله عليه السّلام يقول لابي  
الجارود بمنى في فسطاطه، رافعاً صوته: يا ابا الجارود، كان والله ابي امام اهل  
الارض حيث مات لا يجهله الا ضال، ثم رأيت في العام المقبل قال له مثل ذلك،  
قال فلقيت ابا الجارود بعد ذلك بالكوفة، فقلت له: اليس قد سمعت ما قال ابو

(٢) ابي بصير.

(١) رجال الكشي، ص ١٥٠، طبعة بمبئي .

عبدالله عليه السلام مرتين . قال : انما يعني اباه علي بن ابي طالب عليه السلام .  
قال الشيخ في رجاله ضمن اصحاب الباقر عليه السلام<sup>(١)</sup> :

زياد بن المنذر، ابو الجارود الهمداني الحوفي الكوفي، تابعي، زيدي،  
اعمى، اليه تنسب الجارودية منهم .

وذكره ايضاً في اصحاب ابي عبدالله، جعفر بن محمد الصادق وقال :  
زياد بن المنذر، ابو الجارود الهمداني الحارفي، الحوفي، مولاهم، كوفي،  
تابعي .

وقال في الفهرست<sup>(٢)</sup> : زياد بن المنذر يكنى ابا الجارود، زيدي المذهب، واليه  
تنسب انزيدية الجارودية، له اصل، وله كتاب التفسير عن ابي جعفر الباقر عليه  
السلام . اخبرنا به الشيخ ابو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان . . . واخبرنا  
بالتفسير: احمد بن عبدون . . .

وكان ضعيفاً، وخرج ايام ابي السرايا معه فاصابه جراحة .  
وقال النجاشي<sup>(٣)</sup> :

ابو الجارود الهمداني الحارفي الاعمى، اخبرنا ابن عبدون . . . عن محمد  
ابن سنان : قال قال لي ابو الجارود : ولدت اعمى، ما رأيت الدنيا قط .  
كوفي كان من اصحاب ابي جعفر، وروى عن ابي عبدالله عليهما السلام،  
وتغير لما خرج زيد رضي الله عنه . وقال ابو العباس بن نوح : هو ثقفي، سمع  
عطية، وروى عن ابي جعفر، وروى عنه مروان بن معاوية وعلي بن هاشم بن  
البريد، يتكلمون فيه، قاله البخاري .

له كتاب تفسير القرآن رواه عن ابي جعفر عليه السلام . اخبرنا به عدة من  
اصحابنا الخ .

(١) رجال الشيخ، ص ١٢٢، طبعة النجف .

(٢) الفهرست، ص ٧٢، طبعة النجف .

(٣) رجال النجاشي، ص ١٧٠، طبعة مؤسسة النشر الاسلامي بقم .

وقال ابن حجر العسقلاني<sup>(١)</sup>:

زياد بن المنذر الهمداني ويقال النهدي، ويقال الثقفي، ابو الجارود الاعمى الكوفي روى عن عطية العوفي، وابي الجحاف داود بن ابي عوف، وابي الزبير، والاصبع بن نباتة، وابي بردة بن ابي موسى، وابي جعفر الباقر، وعبدالله بن الحسن ابن الحسن، والحسن البصري، ونافع بن الحارث، وهو نفع ابو داود الاعمى، وغيرهم.

وعنه مروان بن معاوية الفزاري ويونس بن بكير، وعلي بن هاشم بن البريد، وعمار بن محمد ابن اخت سفيان، ومحمد بن بكر الرساني، ومحمد بن سنان العوفي وغيرهم.

قال عبدالله بن احمد عن ابيه: متروك الحديث، وضعفه جداً، وقال معاوية ابن صالح عن يحيى بن معين،: كذاب عدو الله، ليس يسوى فلساً، وقال الدوري عن يحيى: كذاب وقال الأجري عن ابي داود: كذاب، سمعت يحيى يقول: وقال البخاري يتكلمون فيه. وقال النسائي متروك. وقال في موضع آخر: ليس بثقة. وقال ابو حاتم ضعيف، وقال يزيد بن زريع لابي عوانة: لا تحدث عن ابي الجارود، فانه اخذ كتابه فاحرقه. قال ابو حاتم بن حبان: كان رافضياً يضع الحديث في مثالب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ويروي في فضائل اهل البيت رضى الله عنهم اشياء ما لها وصول، لا يحل كتب حديثه، وقال ابن عدي: عامة احاديثه غير محفوظة وعامة ما يرويه في فضائل اهل البيت، وهو من المعدودين من اهل الكوفة الغالين، واحاديثه عن من يروى عنه فيها نظر.

وقال النوبختي في مقالات الشيعة: والجارودية منهم اصحاب ابي الجارود، زياد بن المنذر.

روى له الترمذي حديثاً واحداً في اطعام الجائع. قلت: قال يحيى بن يحيى

(١) تهذيب التهذيب ج/٣/٣٨٦ الطبعة الاولى بمطبعة دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد.

النيسابوري : يضع الحديث، حكاة الحاكم في التاريخ . وقال ابن عبد البر:  
اتفقوا على انه ضعيف الحديث منكره، ونسبه بعضهم الى الكذب . قلت : وفي  
الثقات لابن حبان : زياد بن المنذر، روى عن نافع بن الحارث، وعنه يونس بن  
بكير، فهو غفل عنه ابن حبان، وذكره البخاري في فصل من مات من الخمسين  
ومائة الى الستين.

\* \* \*

## عملنا في تصحيح النسخة

استفدنا في تصحيح هذه الرسالة من ثلاث نسخ مخطوطة، ومن النسخة المطبوعة، نذكر ذيلًا مختصات كل واحدة منها:

١ - نسخة مكتبة آية الله المرعشي في قم المحروسة، وهي ضمن مجموعة مضبوطة تحت رقم ٢٤٣، وكتابتها النسخة قديمة جداً، وعليها كتابة التملك المؤرخة: محرم ٨٨٨ هـ. وجعلناها الأساس، وعبرنا عنها بالأصل<sup>(١)</sup>.

٢ - نسخة ثانية في مكتبة آية الله المرعشي، ضمن مجموعة برقم ٧٨، ونرمز عنها بـ (عش).

٣ - نسخة مكتبة مجلس الشورى الاسلامي، ضمن كتب اهداها امام جمعة خوي، مضبوطة برقم ٨ ونعبر عنها بـ نسخة المجلس، ونرمز عنها بـ (مج).

٤ - النسخة المطبوعة في النجف الأشرف ضمن مجموعة من مؤلفات شيخنا المفيد، ونرمز عنه بـ (ط). اي المطبوعة وفيها سقط واخطاء غير مطبعية ولكن في كثير من الموارد تؤيد احدي النسخ التي استفدنا عنها.

\* \* \*

---

(١) وذلك في موارد كان المذكور في بعض النسخ، اصح، فجعلناها في النص، واثبتنا ما في الاصل، ذيلًا.

١٥٨

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلواته على خيرته من خلقه محمد  
 وآله الطاهرين اتفقت الشيعة العلوية من الأمامية  
 والزيدية الجارودية على أن الإمامة كانت عند وفاة النبي <sup>صلى</sup>  
 الله عليه وآله أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام  
 وإنما كانت للحسين بن علي عليه السلام من بعده وللعين  
 بعد أوجه علماء السلم وإنما من بعد الحسين من ولده خاصة علماء  
 السلم لا يخرج منهم إلى غيرهم ولا يستحقها سواهم وإنما  
 لهم منهم أهل بادون من عداهم حتى يرث الله الأرض ومن عليها  
 وهو خير الوارثين ثم اختلف هذا الفرع من بعده النبي <sup>صلى</sup>  
 من اتفاقهم على ما وصفتناه فقالت الإمامية أن الإمامية  
 بعد الحسين عليه السلام ولده لصلبه خاصة دون ولده  
 الحسين عليه السلام وغيره من أخوته وبنو عمه وسائر الناس وإنما  
 لا تصلح إلا لولد الحسين عليه السلام ولا يستحقها غيرهم وإنما  
 عنهم إلى غيرهم ممن عداهم حتى تقوم الساعة وقالت  
 الزيدية الجارودية أنها بعد الحسين عليه السلام ولده الحسين  
 والحسين عليهما السلام دون غيرهم من ولد أمير المؤمنين عليه  
 السلام وسائر بني هاشم وثمة الناس وحصرها في ولد أمير  
 المؤمنين عليه السلام من ناطقه بنفسي رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وإنما قول الإمامية احتصاص ولد الحسين <sup>عليه</sup>  
 السلام بهادون ولد الحسين عليه السلام وخالفهم في حصرها

منهم

وقت كتابها في سنة ١٢٠٠ هـ

١٧٢  
 من كسبوا مالي في الامامة واسفقتين فيها  
 والله المحمود وهو المستغاز  
 وصلى الله على سيدنا محمد بن  
 عبد الله سيدنا بشير علي احبه  
 علي بن ابي طالب المطاهر الظاهر  
 وعلى دريه الا رايا الصفوة  
 عزته العرو وسلم كنهم

وقف كتابخانه قرائت خانه عمومی آیت الله العظمی  
 مرعشی نجفی - قم

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله رب العالمين وصلاة على خيرته من خلقه محمد  
 وآله الطاهرين أئمة الشيعة العلوية من الأمامية  
 والزيدية والمجارية وديته على أن الإمامة كانت عندنا  
 النبي صلى الله عليه وآله الأئمة المؤمنين علمنا أبي طالب عليه السلام  
 وإنما كانت للحسن بن علي عليه السلام من بعده ولحمين بن علي  
 بعد أخيه عليهما السلام وإنما من بعد الحسين بن علي فإلهما السلام  
 لا يخرج منهم إلى غيرهم ولا يستحقها سواهم ولا تصح الإمامة فيهم  
 أهلها دون من عداهم حتى يرث الله الأرض ومن عليها وهو  
 خير الوارثين ثم اختلف هذان الفريقان بعد الذي ذكرناه  
 من اتفاقهم على ما وصفناه فقالت الأمامية أن الإمامة <sup>بعد</sup>  
 الحسين عليه السلام في ولده لصليبه خاصة دون ولد أخيه الحسين <sup>عليه السلام</sup>  
 وغيره من أخوته وبنجي عمه وسائر الناس وإنما لا تصح إلا  
 لولد الحسين عليه السلام ولا يستحقها غيرهم ولا يخرج عنهم إلى غيرهم  
 من عداهم حتى تقوم الساعة وقالت الزيدية والمجارية أنها  
 بعد الحسين عليه السلام في ولد الحسين والحسين عليهما السلام دون غيرهم  
 من ولداية المؤمنين عليه السلام وسائر بني هاشم وكانت الناس في  
 حضرة هاشم وأئمة المؤمنين عليه السلام من فاطمة بنت رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وانكروا قول الأمامية في اختصاص ولد  
 الحسين عليه السلام بهادون ولد الحسين عليه السلام وخالتهم في حضرة  
 فيهم حسب ما ذكرناه بآب سائل الجارودية  
 للأمامية فيما حكينا عنهم من الاختلاف الذي شرحناه واجوبته

وقف كتابها موقفاً ائيباً - مؤيداً - آيات الله العظمى  
مرغش نجف - قم

بسم الله الرحمن الرحيم وبيِّنِي  
للمحمد بن عبد الله بن علي بن محمد بن علي بن الحسين  
اتفقت النجعة العلوية من الأمامة والزيدية لبقاروديه على ان  
كانت عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله لا يراد من علي بن ابي طالب  
عليه السلام ولما كانت الحسن بن علي بن ابي طالب من بعده والحسين بن علي  
بعديهما عليهما السلام وانها من بعد الحسين من ولداً عليهما السلام  
لا يخرج منهم الى غيرهما ولا يستحقها سواهم وان صلح الامر فمهما  
دون من علم حتى يرتفع العلم من عليهما او خير من اباين  
ثم اختلف ذلك للزيدان بعد الذي ذكرناه من اتفاقهم على ما رصفنا  
فقال الامامية ان الامامة بعد الحسين عليه السلام في ولد له نصيب خاصة  
دون ولداً له الحسن عليه السلام وغيره من جنوة نبي محمد صلى الله عليه وآله  
وانها تنصلح الاولاد الحسن عليه السلام ولا يستحقها غيرهم ولا يخرج لهم  
الى غيرهم من علم حتى يقوم الساعة وقال الزيدية الجارودية  
لها بعد الحسين عليه السلام في ولد الحسن والحسين عليهما السلام دون غيرهم  
من ولداً لغير الزينيين عليه السلام وسائر بني هاشم وكافة الناس خضعوا  
في ولداً لغير الزينيين عليه السلام من فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله

الصفحة الاولى من نسخة د عشر

# المسئلة الجارية

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٢٣٦-٤١٣ هـ)



## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلواته على خيرته من خلقه محمد وآله الطاهرين .

(أما بعد، فقد)<sup>(١)</sup> اتفقت الشيعة العلوية من الامامية والزيدية الجارودية<sup>(٢)</sup> على ان الامامة كانت عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله لأمر المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السّلام وانها كانت للحسن بن علي عليهما السلام من بعده وللحسين بن علي بعد اخيه عليهما السلام وانها من بعد الحسين من<sup>(٣)</sup> ولد فاطمة عليها<sup>(٤)</sup> السلام لا تخرج<sup>(٥)</sup> منهم الى غيرهم ولا يستحقها سواهم ولا تصلح الا لهم فهم اهلها دون من عداهم حتى يرث الله الارض ومن عليها وهو خير الوارثين، ثم اختلف هذان الفريقان بعد

---

(١) ليست في الاصل ولا في عش ومج .

(٢) الجارودية اصحاب ابي الجارود فقد زعموا ان النبي صلى الله عليه وآله نص على علي بن ابي طالب عليه السّلام بالوصف دون التسمية والناس قصروا حيث لم يتعرفوا الوصف ولم يطلبوا الموصوف ولهذا نصبوا ابا بكر باختيارهم، وايضاً هم خالفوا امامة زيد بن علي ولم يعتقدوا بهذا الاعتقاد .

(٣) ط : في .

(٤) عليهم السلام (ط) .

(٥) مج ، ط : لا يخرج .

الذي ذكرناه من اتفاقهم على ما وصفناه .

فقلت الامامية ان الامامة بعد الحسين عليه السلام في ولده لصلبه خاصة دون ولد اخيه الحسن عليه السلام وغيره من اخوته وبني عمه وسائر الناس وانها لا تصلح الا لولد الحسين عليه السلام ولا يستحقها غيرهم ولا تخرج عنهم الى غيرهم ممن عداهم حتى تقوم<sup>(١)</sup> الساعة .

وقالت الزيدية الجارودية<sup>(٢)</sup> انها بعد الحسين عليه السلام في ولد الحسن والحسين عليهما السلام دون غيرهم من ولد امير المؤمنين عليه السلام وسائر بني هاشم وكافة الناس ، وحصروها في ولد امير المؤمنين عليه السلام (من فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وانكروا قول الامامية في اختصاص ولد الحسين عليه السلام)<sup>(٣)</sup> بها دون ولد الحسن عليه السلام وخالفوهم في حصرها فيهم حسب ما ذكرناه .

\* \* \*

---

(١) عش : يقوم .

(٢) عش ، ط : الزيدية والجارودية .

(٣) ليست في المطبوعة .

باب<sup>(١)</sup> مسائل الجارودية للإمامية<sup>(٢)</sup>  
فيما حكيناه عنهم من الاختلاف الذي شرحناه  
واجوبة الإمامية فيه

فما سألت الجارودية عنه الإمامية ان قالوا لهم : كيف صارت الامامة  
في ولد الحسين عليه السّلام دون ولد الحسن عليه السّلام وهما جميعاً إمامان  
على ما تقرر بيننا من الاتفاق؟

قالت الإمامية : ليس اجتماع الحسن والحسين عليهما السلام  
واستحقاقهما<sup>(٣)</sup> لها بموجب استحقاق ولدهما لها ولا مانعاً من اختصاص ولد  
الحسين عليه السّلام بها دون ولد الحسن عليه السّلام كما ان ثبوت الامامة  
في امير المؤمنين عليه السّلام واستحقاقه لها بعد الرسول عليه السّلام<sup>(٤)</sup> دون  
من سواه من بني هاشم وعامة قريش وكافة الناس لا يوجب استحقاق جميع  
ولده ولا يمنع من اختصاص الحسن والحسين عليهما السلام بها دون اخوتها  
من ولد امير المؤمنين عليه السّلام وغيرهم من الناس وبالمعنى الذي اختص

---

(١) ليس في المطبوعة .

(٢) ليست في المطبوعة .

(٣) ط : واستحقاقها .

(٤) تمام النسخ : ع وفي ط (ص) .

الحسن والحسين عليهما السلام من جملة ولد أمير المؤمنين صلوات الله عليه<sup>(١)</sup> بالإمامة دون اخوتها منه اختصت بولد الحسين عليه السلام دون غيرهم من بني عمهم وكافة الانام.

قالت الجارودية: فان الحسن والحسين عليهما السلام انما اختصا بالإمامة دون اخوتها من ولد أمير المؤمنين عليه السلام في المعاني التي يستحق بها الامامة من العلم والورع والبصيرة بالتدبير والسياسة وكيت وكيت<sup>(٢)</sup> مما لا بد من حوز الائمة له من الفضل<sup>(٣)</sup> ولولا ذلك لما جوزناها في الحسن والحسين عليهما السلام دونهم<sup>(٤)</sup>.

قالت الإمامية: فقد سقط الان تعجبكم من اختصاص ولد الحسين عليه السلام بالإمامة مع كونها في اخيه الحسن عليه السلام مثله كما سقط تعجب المخالف لنا جميعاً من القول باختصاص الحسن والحسين بالإمامة<sup>(٥)</sup> دون اخوتها مع كون ابيهم<sup>(٦)</sup> أمير المؤمنين عليه السلام اماماً<sup>(٧)</sup> قبلهم ومستحقاً للإمامة دون من سواه وصار ما استبعد من هذا الباب قريباً ونحن نقول لكم في اختصاص ولد الحسين بالإمامة مثل ما قلتم في اختصاصه واخيه عليهما السلام دون اخوتهم ونحتج بذلك مثل حجتكم فنقول<sup>(٨)</sup> ان ولد الحسين عليه السلام انما اختصوا بالإمامة لفضلهم على كل

(١) ليست في المطبوعة.

(٢) ط: (كذا وكذا).

(٣) عش، مج: من الفضل. وفي ط: بالفضل.

(٤) مج: دون غيرهم.

(٥) مج: لامامته.

(٦) ط: جميعهم من ولد.

(٧) ط: واماماً.

(٨) مج: فيقول.

من عداهم من بني عمهم وغيرهم في المعاني التي يستحق بها الإمامة من العلم والورع والبصيرة بالتدبير والسياسة وكيت وكيت<sup>(١)</sup> مما لا بد من حوز الأئمة له من الفضل لولا ذلك لجوزناها في غير ولد الحسين عليه السلام وما قصرناها فيهم. قالت الجارودية: هذا<sup>(٢)</sup> دعوى منكم يا معشر الامامية بلا بينة فدلوا على صحتها بحجة والا فانتم متحكمون.

قالت لهم الإمامية<sup>(٣)</sup>: فما عدونا طريقكم في الاحتجاج ولا خالفنا سبيلكم في الكلام بل تجرينا<sup>(٤)</sup> حكاية الفاظكم واوردنا<sup>(٥)</sup> فيها معانيكم بعينها على التحقيق.

فان كنتم فيما اعتمدتموه<sup>(٦)</sup> من اختصاص الحسن والحسين عليهما السلام بالامامة واستحقاقهما لها دون اخوتها على دعوى لا يثبت لها بينة فكفاكم بذلك عاراً عند اهل النظر ومثله شهدتم على انفسكم بالتقصير. وإن كنتم على حجة اولكم في مقالكم<sup>(٧)</sup> دليل فانا مثلكم في ذلك. وإلا فقولوا نسمع غير ما ذكرتموه<sup>(٨)</sup>.

قالت الجارودية: انتم توافقونا يا معشر الإمامية على ما ادعيناه من فضل الحسن والحسين عليهما السلام على جميع اخويهما<sup>(٩)</sup> فيما عددناه

(١) ط: وكذا وكذا.

(٢) ط: هذه.

(٣) ط: قالت الامامية.

(٤) ط: تجرينا.

(٥) ط: اوردنا. عش، مج: واوردنا.

(٦) الاصل، عش: اعتمدوه.

(٧) ط: مقالانكم.

(٨) ط: ما ذكرناه.

(٩) اخوتها.

ووصفناه ونحن نخالفكم فيما تفردتم<sup>(١)</sup> به من فضل ولد الحسين عليه السّلام على بني عمهم في ذلك فلا<sup>(٢)</sup> حاجة بنا إلى دليل على مقالتنا فيه .

قالت الإمامية : وأي نفع لكم في وفاقنا آياكم<sup>(٣)</sup> على شيء<sup>(٤)</sup> لا حجة لنا جميعاً عليه والدعوى فيه عريّة<sup>(٥)</sup> من برهان على صحته ، وخصومنا جميعاً يعيروننا بالاختصار فيه على الدعاوي<sup>(٦)</sup> المجردة من البيان ، ويحكمون<sup>(٧)</sup> علينا من اجل ذلك بالعجز<sup>(٨)</sup> عن الاحتجاج والتقليد في الاعتقاد اللهم الا ان تزعموا<sup>(٩)</sup> ان الدعاوي مغنية عن البرهان فيلزمكم ما ذكرناه من الدعوى لولد الحسين عليه السّلام وتسقط مطالبتكم بالبرهان .

قالت الجارودية : انما اقتصرنا في فضل الحسن والحسين عليهما السلام على اخوتهما فيما عدّناه على الحكم المجرد من البيان لظهور ذلك عند العلماء ، وإلا فمن ذا يخفى عليه فضل الحسن بن علي عليهما السلام على محمد بن الحنفية وفضل الحسين عليه السّلام على جعفر وعثمان والعباس ؟  
قالت الإمامية : فاقنعوا<sup>(١٠)</sup> منا بمثل هذا المقال فيما اختصاصنا به من الاعتقاد في ولد الحسين عليه السّلام وظهور فضلهم على بني عمهم عند

(١) ط : تقرر .

(٢) ط : ولا .

(٣) ط : معكم .

(٤) ط : على شيء لا شيء و .

(٥) ط : عارية .

(٦) ط : الدعوى .

(٧) مع : يحكمون .

(٨) ط : للعجز .

(٩) ط : يزعموا .

(١٠) عش ، الاصل : فاقنعوا .

العلماء، وإلا فمن يخفى عليه فضل زين العابدين علي بن الحسين السجاد عليه السلام على الحسن بن الحسن وعبدالله بن الحسن؟ وفضل الباقر محمد ابن علي عليهما السلام على محمد بن عبدالله بن الحسن وابراهيم بن عبدالله ابن الحسن؟

فهل معكم شيء اكثر من الدعوى؟<sup>(١)</sup> .

قالت الجارودية: تفضيلكم من سمّتموه من ولد الحسين علي (من عدّتموه من)<sup>(٢)</sup> ولد الحسن صادر عن هوى وعصبية، وإلا فهاتوا عليه برهاناً<sup>(٣)</sup>.

قالت الإمامية: قد عرفناكم اننا ننزل<sup>(٤)</sup> على حكمكم في النظر، ولا نتجاوز<sup>(٥)</sup> طريقكم<sup>(٦)</sup> في الاحتجاج<sup>(٧)</sup> ولا نحدث شيئاً يخالف معتمدكم في الكلام.

فان كنا على عصبية وهوى فأنتم قدوتنا فيه<sup>(٨)</sup> والكيسانية وسائر اهل الخلاف لنا جميعاً تحكمون<sup>(٩)</sup> علينا في تفضيل الحسن والحسين عليهما السلام على اخوتها بمثل ما حكتم به علينا من العصبية والضلال تحكم<sup>(١٠)</sup> علينا

(١) ط: من دعوى.

(٢) ليست في المطبعة.

(٣) ط: برهان.

(٤) مج: ينزل.

(٥) ط: وإلا نتجاوز.

(٦) عش: طريقتم.

(٧) ط: والاحتجاج.

(٨) ط: فيها.

(٩) ط، مج: يحكمون.

(١٠) ط: منكم.

جميعاً في تفضيل الحسن والحسين على عبدالله بن عمر بن الخطاب واسامة بن زيد وعبدالله بن العباس بالعصبية والهوى والتقليد والضلال، فبأي شيء تفضلون<sup>(١)</sup> منه فهو فضلنا منكم على البيان؟

قالت الجارودية: فانا نقول: ان الإمامة في الحسن والحسين عليهما السلام بالنص من رسول الله صلى الله عليه وآله ولو وجدنا على اخوتها نصاً لما اختصاصناهما بها<sup>(٢)</sup> دونهم.

قالت الإمامية: هذا كالأول - وفيه بطلان توهم من اعتمد ولد الحسن<sup>(٣)</sup> عليه السّلام على حصولها في ابيهم من قبل - فان القول في اختصاص ولد الحسين عليه السّلام بالإمامة لوجود<sup>(٤)</sup> النص من الرسول<sup>(٥)</sup> وامير المؤمنين أو الحسن أو الحسين عليهم السلام<sup>(٦)</sup> على ولد الحسن<sup>(٧)</sup> لما حصرنا<sup>(٨)</sup> الامامة في ولد الحسين عليه السّلام.

قالت الجارودية: ما نعرف هذه النصوص التي تدعونها ولا يصح<sup>(٩)</sup> عندنا ولا تثبت<sup>(١٠)</sup> فدلوا على حقمكم فيها.

قالت الإمامية: هذا هو قول الكيسانية لنا جميعاً في امامة الحسن

(١) ط: تفضلون. والصحيح: تفصلون منه فهو فضلنا.

(٢) ط: به.

(٣) مع، ط: الحسين.

(٤) عش: بوجود.

(٥) ط: الرسول الاعظم.

(٦) ط: والحسن والحسين.

(٧) عش، ط: الحسين.

(٨) ط: والا لما حصرنا.

(٩) ط: تدعون بها فلا تصح.

(١٠) لا تثبت.

والحسين عليهما السلام وتعلقنا بالنص عليهما<sup>(١)</sup> وقول المعتزلة والمرجئة والحشوية والخوارج وحكمهم على بطلان دعوانا في ذلك وانها غير ثابتة ولا صادقة ومطالبتهم لنا بالحجة عليها.

فماذا يكون جوابنا لهم دلونا على وجه نعتمده<sup>(٢)</sup> ، وإلا فنحن جميعاً<sup>(٣)</sup> على ضلال!

قالت الجارودية : فقد ورد الخبر عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ابناي هذان امامان قاما او قعدا يعني الحسن والحسين عليهما السلام وهذا نص صريح

قالت الإمامية : وقد ورد الخبر عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال : ان الله (تعالى<sup>(٤)</sup>) اختارني نبياً واختار علياً لي وصياً واختار الحسن والحسين وتسعة من اولاد الحسين اوصياء الى ان يقوم<sup>(٥)</sup> الساعة في امثال هذا الحديث في لفظه ومعناه.

ووردت الاخبار بقصة اللوح الذي اهبطه الله على نبيه صلى الله عليه وآله فدفعه الى فاطمة عليها السلام فيه اسماء الائمة من ولد الحسين عليه السلام والنص على امامتهم الى اخرهم بصريح المقال.

قالت الجارودية : هذه خرافات واخبار موضوعات ، وإلا فدلوا على صحتها ببرهان .

---

(١) ط : عدما .

(٢) ط : نعتمد منه .

(٣) ط : جميعنا .

(٤) ليست في المطبوعة .

(٥) ط : تقوم .

قالت الإمامية: هكذا تقول<sup>(١)</sup> لنا جميعاً<sup>(٢)</sup> الكيسانية في الخبر الذي اثبتناه في النص على الحسن والحسين عليهما السلام وتقول<sup>(٣)</sup> لنا الناصبة بأسرهم فيه ويحكمون بأنه<sup>(٤)</sup> خرافة وموضوع فبأي شيء انفصل<sup>(٥)</sup> بيننا وبينهم فهو فصل لنا منكم بغير اشكال.

قالت الجارودية: كيف يثبت اخباركم في النص على ولد الحسين عليه السلام وهي غير معروفة عند ولد الحسن عليه السلام؟ اللهم الا ان تحكموا عليهم من دعوى الإمامة لأنفسهم بالعناد!

قالت الإمامية: لسنا نقطع على ان المدعين الإمامة<sup>(٦)</sup> من ولد الحسن عليه السلام كانوا عارفين بالنصوص على غيرهم من الائمة فسلكوا في خلافها طريق العناد، ولا نحكم ايضاً عليهم فيما ادعوه من ذلك بالضلال الموجب للتأويل<sup>(٧)</sup> بخبر العفو عنهم في ذلك ونرجوا<sup>(٨)</sup> لهم فيه الغفران، فلا يمتنع ان يكون ما هم فيه لنصرة الدين وما نالهم به القتل والآلام مكفراً لزللهم في دعوى الإمامة ومثماً لهم كثيراً من الثواب ومن اصحابنا من يقطع بالجنة لجميع ولد فاطمة عليها السلام فهو يحكم لهم بالتوبة قبل خروجهم من الدنيا فيما بينهم وبين الله عز وجل وان لم يظهر ذلك للعباد.

(١) مج: يقول.

(٢) في الاصل: جمعاً.

(٣) مج: يقول.

(٤) عش، ط انه.

(٥) عش: يفصل.

(٦) عش: للإمامة. ط: بالامامة.

(٧) في الاصل وسائر النسخ: التأويل.

(٨) في الاصل ومج: يرجوا.

## (فصل) (١):

وبعد<sup>(٢)</sup> فان مقالكم لنا في هذا الباب كمقال الناصبة لنا جميعاً فيها ذهبنا اليه في النص على امير المؤمنين عليه السّلام وذلك انهم قالوا لنا: كيف يثبت اخباركم في ذلك وهي غير معروفة عند ابي بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن والمهاجرين بأسرهم والانصار<sup>(٣)</sup> والتابعين لهم باحسان، اللهم إلا ان تحكموا على الخلفاء الراشدين بالعناد والخروج عن الإيمان وتضللوا<sup>(٤)</sup> الصحابة من المهاجرين والانصار وتفسقوا التابعين<sup>(٥)</sup> باحسان وتشهدوا على الجماعة بالردة عن الاسلام، وهذا من افحش المقال.

قالت الجارودية: ما يمنع من الحكم على من خالف الحق بالضلال وان كانوا صحابة وتابعين للاصحاب<sup>(٦)</sup> اذ الواجب<sup>(٧)</sup> المرور مع البرهان دون التقليد للرجال.

قالت الإمامية: فارضوا منا بمثل ما رضيتموه لانفسكم في هذا الباب، فانا قوم مع الحجة والبرهان، ولسنا ندفع خطأ جماعة من ولد امير

(١) ليس في المطبعة.

(٢) ط: (ثم) بدل (وبعد).

(٣) ليست كلمة بأسرهم والانصار في (عش) و(ط).

(٤) ط: تضالوا.

(٥) مع: التابعة.

(٦) ط: للصحابة.

(٧) ط: اذا الواجب.

المؤمنين عليه السَّلام ولا نمنع<sup>(١)</sup> من جواز السهو عليهم والشبهات<sup>(٢)</sup> ولا يجب بذلك من مذهبنا علينا الحجة ولا يلزمنا به من عقد بافساد<sup>(٣)</sup> هذا مع ما بيناه لكم من قولنا في القوم واوضحنا عن معناه ما لا تمكنا<sup>(٤)</sup> واياكم مثله في المتقدمين على امير المؤمنين عليه السَّلام ومن اتبعهم من الصحابة<sup>(٥)</sup> في الضلال وهو عند جميع الناصبة بدع في المقال يقارب الردة عن الاسلام والشناعة به علينا جميعا عند الجمهور اعظم من الشناعة بقولنا في ولد الحسن<sup>(٦)</sup> عليه السَّلام وغيرهم وغيرهم ممن ادعى الامامة من بني هاشم وسائر الناس.

قالت الجارودية: ما ندري ما تقولون، إلا أن الحكم منكم بخطأ ولد فاطمة عليها السلام فيما ادعوه من الإمامة التي يوجبونها<sup>(٧)</sup> لغيرهم منهم يدل على عصبية منكم عليهم وعداوة لها<sup>(٨)</sup> وعناد.

قالت الإمامية: من الامر كما تدعون، وقد بينا لكم عن عقدنا فيهم ومودتنا لهم واشفاقنا عليهم ورجائنا فيهم بما لا نحيل<sup>(٩)</sup> الحق فيه على العقلاء.

وبعد، فما الفصل بينكم وبين الناصبة اذا قالوا قد بانت لنا عداوتكم

(١) ط: يمنع.

(٢) والاشتباه.

(٣) ولعل الصحيح: ولا يلزمنا به من عقدنا فساد.

(٤) ط: ما لا يمكننا.

(٥) ليست في المطبوعة.

(٦) مج: في الحسن.

(٧) ط وعش: توجبونها.

(٨) ط: لهم.

(٩) عش: لا يجيل. ولعل الصحيح: يختل.

لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وعصبيتكم<sup>(١)</sup> عليهم<sup>(٢)</sup> وبغضكم لهم وبغضكم لحقهم عليكم<sup>(٣)</sup> وطعنكم بذلك في الاسلام.

مع ما بان من قولكم في حصر الامامة في ولد فاطمة عليها السلام من العداوة لبني عم الرسول صلى الله عليه وآله من الخلفاء، وتضليلكم جميع من ادعى الامامة من ولد جعفر بن ابي طالب عليه السلام (وولد محمد بن علي بن ابي طالب)<sup>(٤)</sup> عليه السلام، وتجريدكم الطعن على جعفر بن محمد عليها السلام في تاخره عن نصره عمه زيد، وعلى موسى بن جعفر وقد ظهر دعاؤه<sup>(٥)</sup> الى نفسه حتى حبسه هارون الى ان مات، وعلى الرضا علي بن موسى عليها السلام وقد ولي العهد من قبل المأمون وانكر على اخيه زيد بن موسى الخروج على السلطان.

وظهرت عداوتكم ايضا لكل امام من ولد امير المؤمنين عليه السلام لتضليلكم<sup>(٦)</sup> لهم في الاعتقاد.

فقولوا في هذا الباب ما شئتم وتخلفوا مما اعتمدتموه في الحجاج من الشناعات.

قالت الجارودية: فإن لنا حجة في اختصاص الحسن والحسين عليهما السلام وولدهما بالامامة دون غيرهم من ولد امير المؤمنين عليه السلام وسائر بني هاشم وكافة الناس وهي قول النبي صلى الله عليه وآله: اني مخلف فيكم

(١) ط: وطعنكم.

(٢) عش: عليه.

(٣) ط: لحقوهم.

(٤) ليست في نسخة المجلس.

(٥) ط: وقد ظهر ادعائه.

(٦) ط: لفضلكم.

ما ان تمسكتم به لن تضلّوا: كتاب الله، وعترتي اهل بيتي، وانهما لن<sup>(١)</sup> يفترقا حتى يردا عليّ الحوض.

قالت الإمامية: هذا الخبر بأن يكون حجة لمن جعل الامامة في جميع بني هاشم اولى من ان يكون حجة لمن جعلها في ولد فاطمة عليها السلام لان جميع بني هاشم عتره النبي صلى الله عليه وآله وأهل بيته بلا اختلاف، وإلاّ فان اقترحتم فيه الحكم على انه مصروف الى ولد فاطمة عليها السلام اقترح خصومكم من الإمامية الحكم به<sup>(٢)</sup> على انه من ولد فاطمة في ولد الحسين بعده وبعد اخيه الحسن عليه السلام.

فلا تجدون<sup>(٣)</sup> منه فصلاً.

قالت الجارودية: فإن العتره في اللغة هم اللباب<sup>(٤)</sup> والخاصة، من ذلك قيل: عتره<sup>(٥)</sup> المسك، يراد به خاصته<sup>(٦)</sup> وذلك موجب لكون عتره النبي صلى الله عليه وآله ورثته دون غيرهم من بني هاشم<sup>(٧)</sup>.

قالت الإمامية: أجل عتره النبي صلى الله عليه وآله، خاصته ولبابه كما استشهدتم به في المسك، لكنه ليس اللباب والخاصة هم الذرية دون الإخوة والعمومة وبني العم، ولو كان الامر على ما ذكرتموه خرج امير المؤمنين عليه السلام من العتره، وهو سيّد الأئمة وفضلها، لخروجه من جملة الذرية،

(١) مع: ان.

(٢) مع، ط: الحكم على...

(٣) في بعض النسخ: يجدون.

(٤) مع: اللباب.

(٥) ط: عتره. مع: غير.

(٦) ط: خاصة.

(٧) العتره، عتره الرجل: اخص اقاربه وعتره النبي صلى الله عليه وآله: بنو عبد المطلب. وقيل

اهل بيته الاقربون وهم اولاده وعلي واولاده. النهاية ابن الاثير. ج ٣.

وهذا باطل بالاتفاق .

قالت الجارودية : فهذا<sup>(١)</sup> يلزم الإمامية فيجب<sup>(٢)</sup> ان يكون<sup>(٣)</sup> العباس وولده وعبد شمس وولده داخلين في جملة العترة التي خلفها النبي صلى الله عليه وآله في أمته<sup>(٤)</sup> إذا كانت العترة تتعدى الورثة الى غيرها من الأهل ، وهذا نقض<sup>(٥)</sup> مذهب الشيعة .

قالت الإمامية : هذا يلزمنا<sup>(٦)</sup> لو تعلّقنا في الامامة باسم العترة كما تعلقت الزيدية ، لكننا لا نعتد على ذلك<sup>(٧)</sup> ولا نجعله اصلاً لنا<sup>(٨)</sup> في الحجة وكيف<sup>(٩)</sup> يوجّه علينا ما ظنتموه لولا التحريف في الاحكام .

قالت الجارودية : فهب انكم لم تعتمدوا في تخصيص ولد الحسين عليه السلام بالامامة على قول النبي صلى الله عليه وآله إني مخلّف فيكم<sup>(١٠)</sup> الكتاب والعترة كما اعتمدنا نحن ذلك في تخصيص ولد فاطمة عليها السلام بها ، أستم تثبتون هذا الخبر وتجعلونه حجة لكم في الامامة من وجه من الوجوه؟ فما الذي يمنع من قول<sup>(١١)</sup> خصومكم انه يوجب الامامة<sup>(١٢)</sup> في جميع بني

(١) مج ، ط : لهذا .

(٢) ط : ويجب .

(٣) ط : حينئذ ان يكون .

(٤) ط : في امته وقومه .

(٥) ط : ينقض .

(٦) ط : يلزم هنا .

(٧) عش ، مج ، ط : لا نعتد ذلك .

(٨) ط : اصلنا .

(٩) تمام النسخ : فكيف .

(١٠) ط : الثقلين .

(١١) مج : قوله .

(١٢) مج ، ط : الامامية .

هاشم او<sup>(١)</sup> قريش على اختلافهم في هذا الباب، إذ<sup>(٢)</sup> كانت العترة عندكم تفيد الذرية وغيرها من الآل؟

قالت الإمامية: نحن وإن احتججنا بقول النبي صلى الله عليه وآله: اني مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي في امامة امير المؤمنين عليه السلام ومن بعده من الائمة عليهم السلام فانا نرجع فيه الى معناه المعلوم بالاعتبار وهو أن عترة الرجل كبار اهله واجلهم وخاصتهم في الفضل ولبابهم.

وقد ثبت عندنا بأدلة من غير هذا الخبر فضل امير المؤمنين عليه السلام في وقته على سائر اهل بيت النبي عليهم السلام وكذلك فضل الحسن والحسين عليهما السلام من بعده وفضل الائمة من ولد الحسين عليه السلام على غيرهم من كافة الناس، فوجب لذلك ان يكون المخلفون فينا من جملة الرسول صلى الله عليه وآله هم، دون<sup>(٣)</sup> من سواهم على ما ذكرناه، وانهم العترة للنبي صلى الله عليه وآله من جملة أهله لما بيناه.

ووجه آخر: وهو ان لفظ الخبر في ذكر العترة عموم مخصوص بما اقترن إليه من البيان من قوله عليه السلام: «إنهم لا يفارقون الكتاب» وذلك موجب لعصمتهم من الآثام ومانع من تعلق سهوهم والنسيان، إذ لو وقع منهم عصيان او سهو في الأحكام لفارقوا به القرآن فيما ضمنه البرهان.

واذا<sup>(٤)</sup> ثبت<sup>(٥)</sup> عصمة امير المؤمنين عليه السلام والائمة من ولده بواضح البيان ثبت انهم المرادون بالعترة من ذكر الاستخلاف.

(١) مع: و.

(٢) ط، مع: اذلو.

(٣) ط: دون.

(٤) ط: فاذا.

(٥) مع، ط: ثبت.

وهذا خلاف مذهب الجارودية في الائمة ولو انتحلوه لنا<sup>(١)</sup> في اصولهم من دفع الخصوم<sup>(٢)</sup> الى ان هتّى<sup>(٣)</sup> طريق العلم بما ذكرناه من العصمة والفضل على الانام.

### (فصل آخر)

فان قال قائل: قد وضح عندي قصور الزيدية عن الاحتجاج لصحة مقالهم وبيان وثبتت<sup>(٤)</sup> الحجة عليهم فيما عارضتموهم به من الكلام غير اني لم أجدكم رددتم<sup>(٥)</sup> عليهم من الدعوى التي بها ظهر عجزهم<sup>(٦)</sup> عن الحجاج<sup>(٧)</sup>.

فهل ترجعون في إثبات الحق بما انفردتم به منهم إلى دليل يختص به مذهبكم على البيان أم تقتصرون<sup>(٨)</sup> على الدعوى التي لا حجة فيها عند احد من العقلاء فتشاركوهم<sup>(٩)</sup> في العجز والحكم عليهم بالخطأ في الرأي والاعتقاد؟.

(١) مج: له.

(٢) الخصوص.

(٣) مج: الى ما هي طريق وفي نسخة الاصل: الى ان هي، والظاهر انه غلط فصححناها من المطبوعة.

(٤) ط: ثبت.

(٥) عش: زدتم.

(٦) ط: عجزها.

(٧) ط: عن الاحتجاج.

(٨) مج: يقتصرون.

(٩) ط: فشاركتموهم.

قيل له : لسنا نقتصر<sup>(١)</sup> فيما ذهبنا اليه من إمامة ائمتنا عليهم السلام على ما لجأ اليه مخالفونا في مذاهبهم<sup>(٢)</sup> الذي افسدناه بالحجاج، وبيننا<sup>(٣)</sup> عن تعري قولهم فيه من البرهان بل نعتد ادلة في صوابه لا يمكن الطعن فيها مع الانصاف.

فإن قال : ثبتوا<sup>(٤)</sup> لي موضع الحجة على ما تذهبون اليه في الإمامة وحصرها في ولد الحسين عليه السلام بعده وبعد اخيه وابيها أمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٥)</sup> بعده بما يباين<sup>(٦)</sup> حجة الزيدية الراجعة الى محض الدعاوي العرية من البيان؟

قيل له : الكلام في أعيان الأئمة عليهم السلام فرع على أصول في صفاتهم الواجبة لهم بصحيح الاعتبار، فمتى لم تستقر هذه الأصول لم يمكن القول في فروعها من التعيين على ما ذكرناه.

فمن<sup>(٧)</sup> ذلك : وجوب وجود إمام في كل زمان .

لما يجب من اللطف للعباد، وحس التدبير لهم والاستصلاح<sup>(٨)</sup> لحصول العلم بأن الخلق يكونون ابدأ عند وجود الرئيس العادل أكثر صلاحاً منهم وأقل فساداً عند الانتشار وعدم السلطان .

(١) نقتصر .

(٢) مع ، ط : في مذاهبهم .

(٣) عش : بيناه .

(٤) عش ، ط : اثبتوا .

(٥) عش ، مع ، ط : بدون كلمة (بعده) .

(٦) ط نتباين .

(٧) ط : ومن .

(٨) ط : الاستصلاح .

ومنها<sup>(١)</sup>: ان الامام معصوم من العصيان مأمون عليه<sup>(٢)</sup> السهو والنسيان .

لفساد الخلق بسياسة مَنْ يقارف الآثام<sup>(٣)</sup> ، ويسهو عن الحق في الأحكام ، ويضلّ عن الصواب وحاجة<sup>(٤)</sup> من هذه صفته الى رئيس يكون من ورائه لينبهه عند الغفلة ويقومه عند الاعوجاج .

ومنها: انه يجب ان يكون عالماً بجميع ما يحتاج<sup>(٥)</sup> اليه الامة في الاحكام .

والأ ، لحقه العجز فيها واحتاج<sup>(٦)</sup> الى مسدّد له وإمام .

ومنها: وجوب فضله على كافة رعيته في الدين عند الله .

لتقدمه<sup>(٧)</sup> على جماعتهم في التعظيم الديني (قولاً وفعلاً بلا ارتياب ،

واستحالة وجوب التقدم في التعظيم الديني)<sup>(٨)</sup> لمن غيره أفضل منه عند الله ،

كما يستحيل إيصال أعظم الثواب إلى من غيره افضل عملاً منه عند الله تعالى .

وإذا ثبتت<sup>(٩)</sup> هذه الاصول وجب ابانة الامام من رعيته بالنص على

(١) في الاصل ومج : وها .

(٢) عليه من .

(٣) في بعض النسخ : يتعارف الأيام .

(٤) الاصل وعش وط : خاصة .

(٥) عش : تحتاج .

(٦) ط : احتجاج .

(٧) مج : لمقدمه .

(٨) ليس في نسختي : مج وط .

(٩) مج : ثبت .

عينه والعلم المعجز الخارق للعادات، إذ لا طريق إلى المعرفة بمن يجتمع<sup>(١)</sup> له هذه الصفات إلا بنص الصادق عن الله تعالى، أو المعجز<sup>(٢)</sup> على ما ذكرناه.

كما أنه لا طريق إلى المعرفة بالنبوة<sup>(٣)</sup> والرسالة الواردة عن الله جل اسمه إلا بنص نبي تقدم<sup>(٤)</sup>، أو معجز باهر للعقول حسب ما وصفناه. وإذا وجب النص على أعيان الأئمة عليهم السلام ولم نجد ذلك في أحد بعد النبي صلى الله عليه وآله على الدعوى أو البيان إلا في أمير المؤمنين والحسن والحسين والأئمة من ولده عليهم السلام ثبت<sup>(٥)</sup> أنهم [الأئمة] بشاهد العقل وإيجابه لصحة الأصول المقررة على ما قدمناه.

### (فصل)

فإن قال قائل من أهل الخلاف: إن النصوص التي يروونها الإمامية موضوعة والخبار بها آحاد، وإلا فليذكروا طرقها أو يدلّوا على صحتها بما يزيل الشك فيها والارتباب.

قيل له: ليس يضرّ الإمامية في مذهبها الذي وصفناه عدم التواتر في أخبار النصوص على ائمتهم عليهم السلام، ولا يمنع من الحجّة لهم بها كونها أخبار آحاد لما اقترن اليها من الدلائل العقلية فيما سميناه وشرحناه من

(١) ط: تجتمع.

(٢) مج: العجز.

(٣) مج: النبوة.

(٤) مج: يقدم. ط ب مقدم.

(٥) ط: فثبت.

وجوب الامامة وصفات الائمة عليهم السلام بدلالة انها لو كانت باطلة على ما تتوهم<sup>(١)</sup> الخصوم لبطل بذلك<sup>(٢)</sup> دلائل العقول الموجبة لورود النصوص على الائمة بما بيناه، وعدم ذلك في سوى من ذكرناه من ائمتنا عليهم السلام بالاتفاق والظاهر الذي لا يوجد اختلاف وهذا بين - بحمد الله ومنه - لمن كان له عقل يدرك به الاشياء .

وهو<sup>(٣)</sup> طرف من جملة قد بسطتها في غير هذا الكتاب من كتبي وأما<sup>(٤)</sup> في الامامة واستقصيت فيها الكلام .

والله المحمود وهو المستعان وصلى الله على سيدنا محمد بن عبد الله سيد البشر وعلى اخيه علي بن ابي طالب الطاهر المطهر وعلى ذريته الابرار الصفوة من عترته الغرر وسلم<sup>(٥)</sup> .

\* \* \*

---

(١) عش، مج : يتوهم .

(٢) ط : ذلك .

(٣) ط : وهذا .

(٤) ط : بالامالي .

(٥) عش : مسلم كثيراً كثيراً .

مِثْلُ التَّرْتِيبِ

الْبَصْرَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٢٣٦ - ٤١٣ هـ)

تحقيق

الشيخ مهدي نجف



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

احتلّت البحوث المرتبطة بالإمامة و الخلافة مجالاً واسعاً من تراث الشيخ المفيد باعتبارها الفارق المهم بين أكبر طائفتين من طوائف الاسلام منذ صدر التاريخ الاسلامي.

و باعتبار انّ من الواجب على علماء الامة السعي في إزاحة الـ موارد بتحديد الملتمزمات الحقّة و البتّ فيما يجب على الأمة اعتقاده توصلاً الى ما يجب متابعتة و نصره في سبيل توحيد صفوف الأمة و رصّها و بناء البنيان المرصوص عليها.

و من المسائل المثارة في هذا المجال - بعد إثبات إمامة الامام عليّ أمير المؤمنين عليه السلام - هو: لماذا قعد الامام عن مطالبة حقّه في الامامة و الخلافة بعد النبي صلى الله عليه و آله و سلم؟!

و لماذا سكت عن من تقدّم علياً من الخلفاء؟!

و لماذا لم يُظهر معارضته لهم، بل خالطهم مخالطة سلمية، بما يوحي، او

استوحى منه كثير من الناس، أنه موافق لهم؟!

كأخذ العطاء منهم، و الاشتراك في صلواتهم جماعة، و الحضور في مجالسهم، و غير ذلك مما يدلّ على عدم المقاطعة و على الرضا عنهم و عن تصرفاتهم او حتى نكاح سبي حروبهم!

و قد تصدّى الشيخ المفيد في هذه الرسالة لهذه الاسئلة و الشُّبه، بأسلوبه الرصين الهادئ، و الواضح، عارضاً لما تقوله الشيعة بهذا الصدد من الأجوبة عن كل واحد من تلك الاسئلة المثارة و الظريف أنه اجاب عن مسألة نكاح الإمام عليه السلام سبي الخلفاء، من طريقين:

#### ١- طريق الممانعة:

أي يدفع دعوى السائل أن الإمام عليه السلام نكح السبي على أساس ملك اليمين، بل يمكن دعوى أنه عليه السلام نكح السبي على أساس عقد الزواج.

فلا طريق للسائل الى إثبات دعواه تلك!

#### ٢- طريق المتابعة:

اي مع الموافقة على فرض السائل أنه عليه السلام نكح السبي على أساس ملك اليمين، و الاجابة عن ذلك.

و هذا يعطي أن الشيخ المفيد كان يتوخى منتهى النصفة مع الخصوم و لا يكتفي برد الدعاوي و إنكارها، بل يتنزّل معهم و يحاول أن يجيبهم على مبانيهم و ملتزماتهم أيضاً.

و الظاهر أن مثل هذه الاسئلة كانت مثارة في زمن الشيخ المفيد و عصره، فقد أثار أبو هاشم - من المعتزلة - سؤالاً بعنوان:

كيف رضي أمير المؤمنين عليه السلام أن يكون في الشورى العمرية مع ما

تردد فيه من القول حالاً بعد حال؟

مسألة في النصّ على عليّ عليه السلام ..... ٥

نقله القاضي عبدالجبار في المغني (ج ٢٠ ق ١ ص ١٢٢)

وقد أجاب السيد المرتضى عن ذلك في الشافي بقوله: ذكر أصحابنا فيه وجوها:

أحدها: أنه عليه السلام إنما دخلها ليتمكن من إيراد النصوص عليه و الاحتجاج بفضائله و سوابقه و ما يدل على أنه احقّ بالأمر و أولى. و منها: أنه عليه السلام جوز أن يسلم القوم الأمر له، و يذعنوا لما يورده من الحجج عليهم بحقه، فجعل الدخول في الشورى توصلًا الى حقه، و سببًا الى التمكن من الأمر و القيام فيه بحدود الله، و للإنسان أن يتوصل الى حقه و يتسبب اليه بكل أمر لا يكون قبيحاً.

و منها: أن السبب في دخوله عليه السلام كان التقية و الاستصلاح،...، فحملة على الدخول ما حملة في الابتداء على إظهار الرضا و التسليم.

لاحظ الشافي في الامامة (١٥٥/٢) و تلخيص الشافي (١٥٤-١٥٠/٢)

و قد اختار الشيخ الطوسي الوجه الثاني من الوجوه التي ذكرها المرتضى فذكره بشيء من التفصيل - في جواب الاعتراض على قبول الامام على الرضا عليه السلام لولاية العهد من قبل المأمون العباسي - فقال ما نصّه:

كلّ ما مضى من الكلام في أسباب دخول أمير المؤمنين عليه السلام في الشورى، فهو بعينه سبب في هذا الموضوع، و جملته: أن صاحب الحق له أن يتوصل اليه من كلّ جهة و سبب، لا سيّما إذا كان يتعلّق بذلك الحق تكليف عليه، فإنه يصير واجباً عليه التوصل و التصرف في الامامة.

لاحظ تلخيص الشافي (٢٠٦/٤).

و رسالة الشيخ المفيد هذه على صفر حجمها جامعة للأجوبة على كلّ

٦ ..... مسألة في النصّ على عليّ عليه السلام

تلك الاسئلة المثارة، بأوضح وجه.

على أن الظاهر من نسختها المتوفرة: أن كاتبها لم ينقل جميع ما أملاه

الشيخ رحمه الله، بل اختصرها.

والحمد لله على توفيقه.

وكتب

السيد محمد رضا الحسيني

الجلالي

٢٤٣٥٦  
العظمى

من شأنه من كلامه صلى الله عليه وآله في النص على أمير المؤمنين عليه السلام  
 سأل عنها الباقر بسبب ما رواه الحسن بن الرضا بن الحسن بن الإمام الجواد  
 الحسين بن علي بن سيدنا محمد النبي وآله الهادين إن قالوا إن  
 اخترنا من أسلافنا في النص الكثير فقلنا فإن قلتم قليل قليل أقم  
 فلا تذكرونا إن توطأ على الكذب لأن افتعال الكذب يجوز على القليل  
 وإن قلتم كثير قليل لكم فما بال أمير المؤمنين صلى الله عليه وآله لم يقل لهم  
 أبداً لا سيما واستر تدعون أنه لو أصاب نحو ما قلنا لقلنا لعلنا والله  
 الله فقلنا أسلافنا محمد الله في النص كثير لا يجوز عليهم افتعال  
 الكذب لكن ليس كل من يصح المنقلب لا يصح للجها لانه قد يصح المنقلب  
 للخبر الشيخ الكبير الثقة الأمين وقد لا يصح ذلك لضرب السيف  
 وأيضا فليس للثروب الدينية موقوف على ثمة الرجال وإنما هي موقوفة  
 على المصلحة الأخرى إن رسول الله صلى الله عليه وآله جاهد وهو في  
 ثمانمائة وثلاثة عشر رجلاً وقد عن الجهاد يوم الحديبية وهو في ثمة  
 ألف وستائة رجل فعملت إن للثروب الدينية الشرعية موقوفة على  
 المصلحة لأعلى العدى قال السائل فإننا وجدنا المصلحة في موقوفه عن  
 أخز حقه لنعلم بذلك صحة ما ذكرتموه فقلنا إن ما في هذا أنه لا يراد  
 ما ذكرنا لأنه لا إمام المعصوم من الخطأ والزلل إلا اعتراض عليه في موقوفه

وقامه بل يعلم في الجملة ان تيمونه المصلحة في الدين والذوات من بعد  
 ذلك بعض وجوه المصلحة فيكون بعض ذواتها علم الآخرة في مخالفة من  
 يرجع عن الباطل الى الحق بعد مدة ويستنصر فكان ترك قلبه عليه  
 ومنه انه علم ان في ظهورهم مؤمنين لا يجوز قتلهم ولجئنا بهم  
 فكان ترك قتلهم مصلحة ومنسفة من علي شيعة وذلك ان  
 يضطربوا فيقطع نظام الامامة وهذا كلام معروف وعرفه اهل العدل  
 والتكلمون وهو من اصول الدين الايري انا اذا سئلنا عن تفرق  
 قوم يوح وهذا هو فور صالح لاحاطة واقته ويقا قائل الحسين عليه السلام  
 والحسين عند الله اعظم من ناقة صالح فيمكن للجواب الا ما ذكرناه  
 من المصلحة وما علمه الله من بقا نبيها ه

مسألة اخرى في النص عن الشيخ المفيد رضي الله عنه  
 بسم الله الرحمن الرحيم والتعدي والتب

كل نعمة سألها فما الاذ كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 عندك قد نص على امير المؤمنين ملائكة الله عليه واستخلفه على  
 امته فلم تعد عن حركه وقد عو ك النبي صلى الله عليه وآله عليه فيه  
 فان قلت فعل ذلك باختياره مستفوه التي التضييع لامر الله وامر رسول له  
 وان قلت فعل ذلك مضطرا نسبتموه الى الجبن والتصفد وقد علم

وقد علمت كتابا بنسبته في قراة امت خانه عمود من آيات الله العظمى  
 من عشور زجتمى - قم

النار منه فلا ذلك لان صاحب المواقف المشهورة والفروسيه  
 المذكورة وبعد ذلك فلم اخذ عطايلهم ونكح سبيهم وصلى عليهم  
 وحكم في مجالسهم وكذلك يرد على ما ذهبتم اليه في النص  
 للجواب قبله انما اخذ العطايا انما اخذ بعض حده واما الصلاة  
 خلفهم فهو الامار من تقدير يزيد في صلاته فاسد على ان كلامه  
 فريضة وانما كما حد من سبيهم ففيه جوابان احدهما على طريق المنفعة  
 فان الشيعة يروى ان الخبيثين تزوجوا من خلفها القسم بن مسلم الخبيث  
 واستدلوا على ذلك بان عمر بن الخطاب لما رد من كان ابو بكر سباه لم  
 يرده للخبيثه ولو كانت من السبي لردّها واما الذي على طريق المنفعة  
 فهو اننا اذا سلمنا لكم انكم من سبيهم لم يكن لكم فيه ما اردتم لان  
 الذين سباهم ابو بكر كانوا قاصدين في نبوة رسول الله صلى الله عليه  
 وآله ومن قدح في نبوته كفر ونكاحهم حلالا لكونهم احدى اولادهم  
 يريدون انما كان يسوغ لكم ما ذكرتموه لو كان الذي سباهم قاصدين في  
 ايمانهم ثم نكح امير المؤمنين سلام الله عليه من سبيهم لكن الامر بخلاف  
 ذلك واقاحلهم في مجالستهم فانه لو قدر الايدعهم ليجوز حكايا وحدا  
 لنظر اذا حكم له واليه وهو والله التوفيق قال من كتب خطه هذه  
 المسئلة اختصرها كاتبها وليت متواذ حيا بالاملاها رضي الله  
 وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله

حكمه في مجالسهم

وقف كتابخانه وقرامت خانه عمومی آیت الله العظمی  
 مرعشی نجفی - قم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
 سَأَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَآلِهِ عِنْدَكُمْ فَدَلَّصْ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ سَلَامُ اللَّهِ  
 عَلَيْهِ وَاسْتَحْلِفْهُ عِنْدَ أَمْتِهِ فَلَمْ يَبْعُدْ عَنِّي حَقُّهُ وَدَعَا إِلَى  
 حَيْثُ أَلَّهَ عَلَيْهِ وَآلَهُ عَلَيْهِ فِيهِ فَإِنْ قَلْتُمْ تَعَلُّدًا لِيَا حَتَبَؤُا  
 تَسْبِئُوهُ إِلَى التَّضْيِيعِ أَمْرًا لِلَّهِ وَأَمْرًا رَسُولُهُ وَإِنْ قَلْتُمْ فَعَلَّ  
 ذَلِكَ مَطْلُ التَّسْبِئُوهُ إِلَى الْجَبْرِ وَالضَّعْفِ وَتَدْعَى النَّاسَ مِنْهُ  
 خِلَافَةَ السَّلَاةِ صَاحِبًا لِمُرَاقِفِ الشُّهُورِ وَالْفُرُوسِ  
 الْمَذْكُورِ وَبَعْدَ ذَلِكَ أَخَذَ عَطَائِيهِمْ وَنَحْنُ سَمِينُهُمْ وَحَاطَبِيهِمْ  
 وَكَلِمًا بِمَا لَسَمْنَا بِهِمْ وَبَلَّغْنَا لِيَدِ اللَّهِ عَلَى مَا دَخَلْنَا فِيهِ فِي النَّصِّ

### الجواب

قِيلَ أَمَا أَخْبَرْنَا بِمَا أَخَذَ بَعْضُ حِجَّتِهِ وَأَمَا الصَّلَاةَ  
 ظَنَّمُوا وَبِئْسَ الْأَمَامُ مَرْتَقِدٌ بِرِيْدِهِ فَصَلَاةٌ قَاسِدَةٌ عَلَى الْإِزْ  
 كَلَامٍ مَوْدُودٍ فَرِيحُهُ وَأَمَا نَحْنُ حُرٌّ سَمِينُهُمْ تَقِيَهُمْ جَوَابُ  
 أَصْدَقِهَا عَلَى طَرَفِ الْمَنَاعَةِ وَالْآخِرُ عَلَى طَرَفِ الْمُنَاقَبَةِ  
 الَّذِي يَمُرُّ طَرَفُ الْمَنَاعَةِ فَإِنَّ الشُّبُعَةَ مَرُوبِكَةَ الْحَيْفَةِ  
 مِنْ خِلَافِهَا أَلْفَتِيهِمْ مِنْ مَسَامِ الْحِفْرِ وَاسْتَدْلُوا عَلَى ذَلِكَ  
 أَنَّ الْحَطَابَ لَمَّا رَدَّ مِنْ حَاوِيٍّ أَنْزَلَ سَبَابَهُ لَمْ يَرُدَّ الْجَنَّةَ  
 وَلَوْ كَانَتْ مِنَ السَّبِيِّ لَرَدَّ وَأَمَا الَّذِي عَلَى طَرَفِ الْمُنَاقَبَةِ  
 فَهُوَ أَنَا إِذَا سَلَّمْنَا لَكُمْ أَنَّهُ نَحْنُ بِسَمِينِهِمْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ فِيهِ  
 مَا أَرَدْتُمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ سَبَابَهُمْ أَبَوْبَعْرًا نَوَاقِدِيَّتِ

رسول الله صلى الله عليه وآله ومزق في بيوتهم لقر  
 وناهم حلال لذر احد ولو سبهم بربهم انما كان يسوع  
 لك ما ذلته له كما زالوا سبهم تاذجين امانته  
 صلح اميالمؤمنين سلام الله عليه من سبهم لكل الامر  
 خلاف ذلك واما حكمهم في محاسنهم فانه لو قتلوا الايديهم  
 حكمون حكما واحدا لفضل اذ اكلتم له واليه دونهم وبالله  
 التوبين والى من كتب خطه هذه المسألة احصوا ما بها  
 وليست متواتره حسب ما انما اراد الله به  
 وصلى الله على سيدنا محمد وآله

ووفى كاخانه قرائت خانه عموم آية الله العظمى  
 مرعشي نجفی - قم



بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله وليّ كلّ نعمة .

سأل سائل فقال : إذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله عندكم قد نصّ على أمير المؤمنين سلام الله عليه ، واستخلفه على أمته ، فلمَ قعد<sup>(١)</sup> عن حقّ له ، وقد عوّل النبي صلى الله عليه وآله عليه فيه ؟ .  
فان قلتُم : فعل ذلك باختياره . نسبتموه إلى التضييع لأمر الله وأمر رسوله .

وإن قلتُم : فعل ذلك مضطراً . نسبتموه إلى الجبن والضعف ، وقد علم الناس منه خلاف ذلك ، لأنّه صاحب المواقف المشهورة ، والفروسية المذكورة .

وبعد ذلك ، فلمَ أخذ عطاياهم<sup>(٢)</sup> ، ونكح سبيهم ، وصلى

---

(١) في ب «بعد» .

(٢) في ب «عطائهم» .

خلفهم، وحكم في مجالسهم؟! وكل ذلك يدل على فساد ما ذهبتم اليه في النصر.

الجواب: قيل له: أما أخذه العطايا، إنها أخذ بعض حقه.  
وأما الصلاة خلفهم، فهو الامام، من تقدم بين يديه فصلاته فاسدة، على أن كلاً مؤد فريضة.

وأما نكاحه من سبيهم، ففيه جوابان:

أحدهما: على طريق الممانعة.

والآخر: على طريق المتابعة.

فأما الذي على طريق الممانعة، فإن الشيعة تروي أن الحنفية<sup>(١)</sup>

تزوجها من خالها القاسم بن مسلم الحنفي، واستدلوا على ذلك، بأن عمر ابن الخطاب لما رد من كان أبو بكر سباه، لم يرد الحنفية، ولو كانت من السبي لردّها.

وأما الذي على طريق المتابعة: فهو أننا إذا سلمنا لكم أنه نكح من

سبيهم، لم يكن لكم فيه ما أردتم، لأن الذين سباهم أبو بكر كانوا قادحين في نبوة رسول الله صلى الله عليه وآله، ومن قدح في نبوته كفر، ونكاحهم حلال لكل أحد، ولو سباهم يزيد. وإنما كان يسوغ لكم ما ذكرتموه لو كان الذي سباهم قادحين في إمامته، فنكح أمير المؤمنين سلام الله عليه من سبيهم، لكن الأمر خلاف ذلك.

وأما حكمه<sup>(٢)</sup> في مجالسهم، فإنه لو قدر ألا يدعهم يحكمون حكماً

(١) هي خوا بنت جعفر بن قيس بن مسلمة بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الدول بن حنيفة بن لجيم بن صعب بن علي بن بكر بن وائل. أم محمد المعروف بـ «محمد بن الحنفية».

(٢) في ب «حكمهم».

واحداً لفعل ، إذ الحكم له وإليه دونهم . وبالله التوفيق .  
قال من كتب بخطه هذه المسألة : إختصرها كاتبها ، وليست  
مستوفاة حسب ما أملاها رضي الله عنه ، وصلى الله على سيدنا محمد  
النبي وآله اجمعين الطيبين الطاهرين .

\* \* \*



سَأَلْتُ رَجُلًا فِي

الْبَصْرِ عَلَى سَائِرِ  
الْبَصْرِ عَلَى سَائِرِ  
الْبَصْرِ عَلَى سَائِرِ  
الْبَصْرِ عَلَى سَائِرِ

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٢٢٦-٤١٣ هـ)

تعقيق

محمد رضا الانصاري



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين و افضل الصلاة و السلام على خير خلقه محمد - صلى الله عليه وآله - و على وصيه امير المؤمنين علي بن ابي طالب - عليه السلام - الذي ورد النص على امامته و خلافته في الكتاب و السنة .

النس في اللغة هو المبالغة في الإظهار<sup>(١)</sup>، أو التعيين و التحديد على شئ ما<sup>(٢)</sup> او الدليل الذي لا يتطرق اليه الخلاف . و المقصود بهذا الاصطلاح عند المتكلمين هو البحث عن الأدلة التي وردت في القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة على خلافة امير المؤمنين علي بن ابي طالب - عليه السلام - و وصايته لرسول الله - صلى الله عليه وآله - .

و البحث عن النص على خلافته - عليه السلام - من اقدم البحوث التي تناولها علماء الفريقين، حيث سعى علماء الامامية في جمع و احصاء اكبر عدد من النصوص التي تثبت احقية علي (ع) بالخلافة من غيره من نصوص الكتاب و السنة .

و من أشهر النصوص التي تمسك بها الامامية هي النصوص الآتية:

(١) نص يوم الدار (راجع مصادره في كتاب المراجعات، ص ١٢٤)

(٢) نصوص في فضائل علي (ع) (راجع مصادره في كتاب المراجعات، ص ١٣٠)

(١) جامع العلوم في اصطلاحات الفنون ٤٠٣/٣ - الفصول المختارة ص ٢ .

(٢) تاج العروس و المعجم البسيط مادة (نص) .

(٣) نص المنزلة (راجع مصادره في كتاب المراجعات، ص ١٣٣)

(٤) نص المؤاخاة (راجع مصادره في كتاب المراجعات، ص ١٤٠ و ١٤٥)

(٥) نص سدّ الابواب (راجع مصادره في كتاب المراجعات، ص ١٤٥)

(٦) نص الغدير (راجع مصادره في كتاب المراجعات، ص ١٩٢)

(٧) نص الوراثة (راجع مصادره في كتاب المراجعات، ص ٦٦ و ٢٢١)

وقد دار الجدل بين الامامية و خصومهم في هذه النصوص حول مدى دلالتها و حجية اسانيدها وتواترها. وقد اثبتت الامامية دلالة هذه النصوص و صحة اسانيدها و تواترها عند العامة و الخاصة. اما خصومهم فقد شككوا - بعد تسليمهم بصدور هذه النصوص - تارة في دلالتها على الأفضلية و الأحقية بالخلافة، و أخرى حاولوا أن يعارضوا هذه النصوص بنصوص أخرى ادعوا صدورها عن الرسول - ص - ولكن الحقّ يعلو و لا يُعلى عليه، فهذه نصوص متضافرة و متواترة رواها مشايخ الحديث خلفاً عن سلف، و اثبتها اصحاب الصحاح و السنن و المسانيد بأسانيد صحيحة و عالية لا يتسرب اليها الشك و لا تحوم حولها الشبهات، و لا يتردد في قبوله من كانت له أدنى بصيرة إلاّ من أعمى الله قلبه و جعل عليها غشاوة، أو أعمته العصبية العمياء فاعرض عن الحق و نأى.

وقد افرد جماعة من علماء الامامية هذا البحث في كتب و رسائل كتبوها، منهم شيخ الأمة و معلمها، الفقيه الألمعي و المتكلم البارع الشيخ محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي الملقب بالمفيد - رضوان الله تعالى عليه - فانه قد ناقش خصومه في مجالسه و أفحمهم<sup>(١)</sup>، كما ناقشهم على صفحات كتبه و رسائله. و من رسائله التي

---

(١) من ذلك مناظرته مع القاضي ابي بكر احمد بن سيار في اول الفصول المختارة.

وصلتنا رسالتان تحملان عنوان (النصّ على عليّ عليه السلام) احداها هذه الرسالة التي وفقنا الله تعالى لتحقيقه، فانها برغم صغر حجمها كبيرة في مفاهيمها، عظيمة في مضمونها، فهي كما جاء في صدرها تقريرٌ عن المناظرة التي جرت بين الشيخ المفيد وبين ابي بكر محمد بن الطيب الباقلاني القاضي، ولم يرد في الرسالة ذكرٌ لمكان المناظرة ولا ذكرٌ للمشاركين في تلك الجلسة ولا تاريخها.

فاما الباقلاني فانه كان رأس الأشعرية وشيخها والمدافع عن مذهبهم واما الشيخ المفيد فانه شيخ الامامية ورئيسها والمدافع عن مذهب اهل البيت (ع). و نجدُ على صفحات كتب السير و الكلام مناظرات عديدة جرت بينهما سجلها لنا التاريخ. و لكن يرى المتتبع أن المنحرفين عن جادة الصواب يحاولون أن يقلبوا هزيمة الباقلاني في مناظراته مع المفيد (ره) الى نصرٍ ساحق و أن يشوهوا صورة المفيد امام القارئ.

أنظر الى ترجمة الباقلاني في تاريخ بغداد [تاريخ بغداد ٣٧٩/٥] يترائي لك الخطيب متعصباً حقوداً و يستشف من خلال عباراته حقه على المفيد (ره) و تبرمه منه، فانه يحاول أن ينقص من قيمة المفيد و ينزل قدره امام أعين القارئ، مثلاً حينما ينقل حادثة مزعومة حاكيها مخيلة الخطيب فيقول (... و حدث أن ابن المعلم - شيخ الرافضة و متكلمها - حضر بعض مجالس النظر مع اصحاب له اذ أقبل القاضي ابوبكر الأشعري، فالتفت ابن المعلم الى اصحابه و قال لهم: قد جاءكم الشيطان، فسمع القاضي كلامهم - و كان بعيداً من القوم - فلما جلس أقبل على ابن المعلم و اصحابه و قال لهم: قال الله تعالى: (إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا) اي ان كنت شيطاناً فانتهم كفار...) الخ.

و هكذا يريد الخطيب أن يصور المفيد للقارئ انساناً شتاماً، سباباً، لا يراعى

٦ ..... مسألة أخرى في النص على علي عليه السلام

للآخرين حرمة و يتعرض لهم بسوء، ثم انظر كيف يحاول أن يرفع شأن الباقلاني بهذه القصة المفتعلة، و ليس هذا بعيداً عن كاتب عاش في عصور الظلام و تربى في معاهد الحقد و مدارس الطائفية، و كم للخطيب في تاريخه مثل هذه السفاسف و الاكاذيب حول رجالات اهل البيت(ع) و علمائهم. فانا لله و انا اليه راجعون.

اما المفيد(ره) فانه لا يحط من قدره و لا يهبط من شأنه هذه المناظرات الوهمية التي ينهزم فيها (كما يصورها الخطيب) لانه اعظم شأناً و اجل قدراً من أن يشينه مثل هذه الاكاذيب، و كفاه شأناً و علواً انه ربى افاذا الامة و اعظم علمائها امثال الشيخ الطوسي و الشريفين الرضي و المرتضى و النجاشي و الديلمي و غيرهم فهؤلاء الذين هم أقرب الناس الى المفيد من امثال الخطيب (الذي لعله لم يتشرف و لو ببلقائه مرة واحدة) يصورونه انساناً، متواضعاً، دينياً، عف اللسان - قائم الليل، لا يبتعد ذكر الله عن لسانه. يقول ابن حجر العسقلاني بي لسان الميزان<sup>(١)</sup> [قلت: و كان كثير التقشف و التخشع و الاكباب على العلم... ما كان المفيد ينام من الليل الا هجعة ثم يقوم يصلى أو يطالع أو يدرس أو يتلو القرآن].

و هذه الرسالة تدور حول سؤال سأله الباقلاني من الشيخ المفيد عن عدد من يروى النص على خلافة امير المؤمنين(ع) ثم يضيف بانهم ان كانوا قلة فلا يفيد شيئاً و ان كانوا كثرة فلماذا لم يقاتل بهم علي(ع) اعداءه.

فيبدأ الشيخ بالاجابة فينفى قلة الرواة، و يثبت الكثرة ثم يستمر في كلامه الى أن يفحم الباقلاني كما يفهم من كلام من روى الرسالة حيث يقول أخيراً (فلم يأت - اي الباقلاني - بشيء).

## عملنا في التحقيق:

اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على النسخ التالية:

الاولى= النسخة الموجودة ضمن مجموعة و المحفوظة في خزانة المخطوطات بمكتبة آية الله المرعشي (ره) بقم و هي ورقة واحدة و من مخطوطات القرن السابع الهجري و رقمها (٢٤٣ رسالة رقم ١٦). و يبدو انها اقدم نسخة وصلتنا منها و عليها تملك سنة ٨٨٨، و هي النسخة الاصلية التي اعتمدت عليها في تحقيقي و رمزت لها بحرف (ألف) و قياسها ١٧/٥×٢٥ سم.

الثانية= النسخة الموجودة ضمن مجموعة بخزانة مخطوطات مكتبة آية الله المرعشي (ره) و هي من مخطوطات القرن الثالث عشر و رقمها (٧٨ رسالة رقم ١٩) و رمزت لها بحرف (ب) و هي بقياس ١٤/٥×٢٤ سم.

الثالثة= النسخة الموجودة ضمن مجموعة و المحفوظة في خزانة المخطوطات بمكتبة آية الله المرعشي (ره) و رقمها (٢٥٥ رسالة رقم ٢٢) و هي من مخطوطات القرن الحادي عشر (١٠٥٦هـ) و رمزت لها بحرف (ج) و قياسها ١٣/٥×٢٥ سم.

الرابعة= النسخة الموجودة ضمن مجموعة و المحفوظة في مكتبة (مجلس شوراي اسلامي) و هي ضمن مجموعة مخطوطات (امام جمعة خوي) المهداة الى مكتبة المجلس و رقمها (٨ رسالة رقم ٣٠) و هي من مخطوطات القرن الحادي عشر و رمزت لها بحرف (د) و قياسها ١٤×٢٠ سم.

الخامسة= النسخة الموجودة في مكتبة الامام الحكيم (ره) العامة في النجف الأشرف و رقمها (٩٩٨) و هي بخط الشيخ محمد بن الشيخ طاهر السماوي (ره) و قد كتبها في سلخ رجب سنة الف و ثلثمائة و اربع و ثلاثين في بلد الكاظمية، و توجد

٨ ..... مسألة أُخرى في النصّ على عليّ عليه السلام

منها صورة في المكتبة المركزية لجامعة طهران برقم (٣٣٤٣) و قد رمزنا لها بحرف (هـ) وقياسها ١٣×٢٠/٥ سم.

السادسة=النسخة المطبوعة من هذه الرسالة ضمن كتاب (عدة رسائل) صفحة ١٨١ و ١٨٢ و التي تحتوي على مجموعة من رسائل الشيخ المفيد و قد طبعت هذه المجموعة اولاً في النجف الاشرف ثم أُعيد طبعها في قم عن دار منشورات المفيد و قد رمزنا لها ب(ح).

و آخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين

محمد رضا الانصاري القمي

٢٤ صفر الخير ١٤١٣ هـ

نسخة

بسم الله الرحمن الرحيم  
من كلامه رضي الله عنه في النص  
على أمير المؤمنين عليه السلام  
سألت عنها النبي صلى الله عليه وآله

بسم الله الرحمن الرحيم اللطيف الخبير

الله على سيدنا محمد النبي وآله الطاهرين  
ان قالوا لا حيرة لنا عن اسلافكم في النص لكم قليل  
فان قلتم قليل فقل لكم فلا سرون ان تتواطوا على اللد  
ان افعال اللد يجوز علي العليل وان قلتم لم قل لكم  
فان لا امير المؤمنين سلام الله عليه لم يملكهم اعذاه  
اسبابا وانتم تدعون انه لو اصاب اعور انا نقابلك

الجواب وبالله التوفيق

قل له اسلافنا محمد لا الله في النص كبر لا يجوز عليهم افعال  
الكذب بل لا يسر كل من راع نقل الخبر على اللطيف دلالة  
قد يصلح لنقل الخبر الشيخ الكبر ثقة الا بغيره فلا يصلح  
ذال لغير السفن وانما ليس الجواب الذي يدعونه  
على كثره الرجال وانما هي عروته غير المصلحة اليه

الله صلى الله عليه وآله جاهدوه في الباطن وبلغه عند  
 رجبك وتعد عن الجهاد يوم الحديسه وهو يوم نبيه الله <sup>سنة</sup>  
 رجب علمت ان الحرب اللدنه الشريفة موقوفة على المصلح  
 لا على العدو قال السائل يا ابا عبد الله عليه السلام  
 فعون عن طح حقه لتعلم بدالك حقه ما ذكرتموه قيل له  
 اول ما في هدا انه لا يلزم ما ذكره لانه الامام المعصوم  
 من الخطا والزلل لا اعراض عليه في فعون وقيامه بل علم  
 في الحياه ان فعون اعلم به في الدين والديان بين بعد  
 ذال بعض وجوه المصلحة فيكون بعض ذلك انه علم انه في الدين  
 من يرجع عن الباطل الى الحق بعد مدة واستند في حكا  
 ترك قتله صلى الله عليه وآله ومنه انه علم ان ظهورهم موافق  
 لا يجوز قتالهم واحتيل لهم وكان ترك قتالهم وصلى الله  
 شفقه منه على شيعته وولده ان يضطلموا في دفع  
 نظام الامامة وهذا ظلم معروف يعرفه اهل العدل  
 والتعلمون وهو من اصول الدين لا يركبها الا اذ اسلما عن  
 لغز قوم لوح وعمل قوم ضاح لا حقا فقه وبقيا  
 فالاحسن عليه السلام والاحسن عند الله اعظم من باقه  
 صالح لم يكن الجوار الاما ذكرناه من المصلحة وما  
 علم الله من فاعرفناه ه

كتاب في معرفة حق علي عليه السلام  
 في بيان حقه في الدين والديان

(١) من كلامه صلى الله عليه في النص على أمير المؤمنين عليه السلام  
 سأل عنه الباقون بسبب اسم الرحمن الرحيم الملك الحق  
 المبين صلى الله عليه على سيدنا محمد النبي وآله الثمانيين ان قالوا  
 اخبرونا عن هذا ذكر في النص الكثير فيلزم ان قلم قبل قلم  
 فلا يتكرر بيان قوله على اللذبة لان افتعال التكرار يجوز على القليل  
 وان قلتم كثير فيلزم فيما بال أمير المؤمنين صلوات الله عليه لم يقل  
 اعتدوا، سيما وانتم تدعون انه وصاب عونا لما في جواب  
 انتم قباله اسلافنا محمد الله في النص كثير لا يجوز عليهم فقد  
 للذبة لكن ليس كل من يصلح لغير يصلح بل هو الاله قد يصلح النقل  
 لغير الشيخ الكبير الثقة الامين وقد اصبحت الارض بالسيف  
 وايضا فليس غريب الدينية موقوفة على شرع الرجال وانما هي موقوفة  
 على المصلحة الا ترى ان رسول الله صلى الله عليه وآله جاهد دعوى  
 ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا وقد عن جهاد يوم تحريمية وهو في ثلثة  
 الف وستائة رجل فعلم ان الحرب الدينية الشرعية موقوفة على  
 المصلحة لا على العدد قال السالم فان اوجب المصلحة في العودة عن  
 اضحقة لعلمه بذلك ما ذكره في قوله او ما في هذا انه لا يكره  
 ما ذكرنا لانه الامام المعصوم من الخطا والزلل الا اعتراض عليه في قوله

وقامه بلغة في الجملة ان يعود لمصلحة الدين والدينين بعد  
 ذلك بعض وجوه المصلحة فكون بعض ذواته علمية في المخلصين  
 يرجع عن الباطل الى الحق به مدة ويستصر فكان ترك قلبه صلحة  
 ومنه انه علم ان في غيرهم من المؤمنين لا يوزقناهم وبتحاجهم  
 فكان تركه في الامور الدينية ومنه شفقة منه على شيعة ولان  
 يضطربوا بقطع نفاذ الامامة وهذا كذا في غيره من الامور  
 وانما كل من وهو من اصول الدين الا يرى ما اذا سئنا عن تفريق  
 نور يوح وهلا في نور صام لا طرافه وبقا قائلين عليه السلام  
 والحين عند الله اعظم من ناقة صالح لم يكن الجواب الا ما ذكرناه  
 من العلية وانه الله من يذنا زيتا ه

مسألة أخرى في شرح جليل في تفسيره في قوله تعالى  
 بسم الله الرحمن الرحيم ولعبدته وفي  
 كل نعمة سألنا ان نذكر الله على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 عند ذكره في حق علي بن ابي طالب من لاد الله عليه واستخلفه على  
 امته فلم يقدح من حبه وذر عور النبي صلى الله عليه وآله عليه فيه  
 فان قلت فكل ذلك باختياره لستموا الى التضييع لامر الله وامر رسوله  
 وان قلت فكل ذلك مضطر ان يسموا الى العين والضعف في علم

وتف كتابنا في شرحه عامه من آيات العنق  
 مرعشي نجني - تم

فاذا سلم ذلك كانت الحجة لازمة في الفينة مسئلة  
 من كلامه رضي الله عنه في النص على أمير المؤمنين  
 عليه السلام وسالده عنها الباقلاني تسمي الله  
 الرحمن الرحيم الملك الحق المبين وصلى الله  
 على سيدنا محمد النبي واله الطاهدين ان قال  
 قائل اخبرونا عن اسلافكم في النفس انتم  
 ام قليل فان قلتم قليل قيل نعم فلا تنكرون  
 ان يتواطوا على الكذب لان افتعال الكذب  
 يجوز على القليل وان قلتم كثير قيل كما  
 قال أمير المؤمنين سلاماً لله عليه رضي الله  
 بهما عداه لا سيما وانتم تدعون انزلوا  
 اصابا عوانا لقاتل الجواب ما الله النقر  
 صل الله اسلافنا لهذا الذي النفس كثير لا  
 يجوز عليهم افتعال الكذب لكن ليس كل  
 من يصل لنقل الخبر يصل للجهاد لا ينفك  
 يصل لنقل الخبر الشيخ الكبير الثقة الامين  
 وقد لا يصل ذلك لشرب السيف وايضا  
 فليس الخروج الديني موقوف على كثير  
 الرجال وانما هي موقوفة على المصلحة التي  
 ان رسول الله صلى الله عليه واله جاء  
 وهو في ثلثا سر وثلثة عشر رة فلا ينفك  
 عن الجهاد يوم الحدس وهو ثلثة الف  
 وستا سر رجل فليت ان الحروب بالدين

التشويه

الصفحة الأولى من النسخة (ج)

الشريعة موقوفة على المصلحة لا على العدد فسال  
 السائل قارنا وجد المصلحة في قعوده عن خذ  
 حقه لنفعل ذلك هي ما ذكرتموه قيل للراول  
 ما في هذا انزلنا يلزمنا ما ذكرت لانه الام  
 المصروف من الخطايا والزلل لواعية ارض عليه  
 في قعوده وقيامه بل يعلم في الجملة ان قعوده  
 لمصلحة في الدين والدنيا ثم سأل بعد ذلك  
 بعض وجوه المصلحة فيكون بعضه لانه علم  
 ان في مخالفتهم من رتب عن الباطن الى الحق  
 بعد مدة ويستبصر وكان ترك قتله مصلحة  
 ومن انزل علم ان في ظهورهم مؤمنين لا يجوز  
 قتالهم واحتياجهم فكان ترك قتالهم مصلحة  
 ومنه وشقة من علي شيعته وولد ان لم يظلموا  
 فيقطع نظام الامانة وهاهنا الكلام معروف  
 يعرف اهل العدل والتمكين وشي من  
 اصول الدين الا ترى انا اذا سئلنا عن  
 تفرقة قوم نوح وهود لكونهم صابرا اول  
 ناقة ونقاة قاتل الحسين عليه السلام و  
 الحسين عندنا بعد اعظم من ناقه صابرا لكون  
 الجواب الاما ذكرناه عن المصلحة والتمكين  
 ما بها فرقاه مسئلة اخرى في المص  
 عن الشيخ المفيد يعني انه عن  
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ان قالوا جعلوا خبرونا من اسلامنا في النص اكثر من غيره فان علم  
 قيل قيل لكم فلا ينكرون ان يتواطؤوا على الكذب لان افتعال الكذب  
 يجوز على القليل وان قلتم كثير قيل لكم فابال اير المؤمنين سلام  
 الله عليه لم يتقابل بهم اعداءه لا سيما وانتم تدعون انه لو اصاب  
 - اعوانا لقاتل الجواب - وبالله التوفيق ليريدوا بعد  
 الله في النص اكثر لا يجوز عليهم افتعال الكذب لكن ليس كل اصحاح  
 لتقل الخبر يصلح للجهاد لانه قد يصلح لتقل الخبر التبع الكبر الشقة  
 الامين وذلك يصلح ذلك لضرب سيف وايضا دليل الحروب  
 الدينية موقوفة على كثرة الرجال وانما هي موقوفة على المصلحة  
 التي هي ان رسول الله صلى الله عليه وآله جاهد وهو في ثمانين  
 عشر رجلا وقد عين الجهاد يوم الحديبية وهو ثمانمائة وستة  
 رجل فقلت ان الحروب الدينية الشرعية موقوفة على المصلحة  
 لا على العدد فقال السائل فامرنا وجه المصلحة في بقوده عن  
 حقه لتعلم بذلك صحة ما ذكرتموه قيل له اول ما في هذا انه لا  
 يلزمنا ما ذكرت لانه الامام المعصوم من الخطا والزلل لا  
 اعتراض عليه في تعدده وقياسه بل يعلم في الجملة ان بقوده  
 لمصلحة في الدين والدنيا ثم ينين بعد ذلك ببعض جهوه المصلحة  
 فيكون بعض ذلك انه علم انه في المخالفين من يرجع عن الباطل  
 الى الحق بعد مدة وبصبر فكان ترك قتله مصلحة ومنه علم  
 ان في ظهورهم مؤمنين لا يجوز قتلهم واجتياحهم فكان ترك  
 قتلهم مصلحة ومنه شفقة منه على شيعته وولده ان يصطلحوا  
 فيقطع نظام الامانة وهذا كلام معروف بمرته اهل العدل  
 والمتكلمون وهو من اصول الدين الا ترى اننا اذا استدلنا بطريق  
 قوم نوح وهلاك قوم صالح لاجل نفاقه ونفاق قائل الحسين

تقرئ

عليه السلام والمحبين عند الله اعظم من ناقة صالح لم يكن الجزاء  
 الا ما ذكرناه من المصليته ما علمه الله سيل بتأخر نساء  
 مسألة أخرى في النص عن الشيخ المفيد رضي الله عنه  
**بسم الله الرحمن الرحيم**  
 والحمد لله على كل نعمة سال سائل فقال اذا كان رسول  
 الله صلى الله عليه وآله عندكم قد رض على ايراثه وسلم  
 الله عليه واستحلته على امته فلم تعد من حق له وقد عول النبي  
 صلى الله عليه وآله عليه فينا فان قلتم تفل ذلك باختياره  
 نسبوها الى التصنيع لا مر الله وامر رسوله فان قلتم فقل ذلك  
 مضطر انبتموه الى المحبين والضعف وقد علم الناس منه خلافة  
 ذلك لانه صاحب المواقف المشهورة والفرسية المذكورة بعد  
 ذلك فلم اخذ عطائهم ونكح سيهم وصلى خلفهم وحكم في محاسنهم  
 وكل ذلك يدل على نداء ما ذهبت اليه في النص الجوهري  
 يتل له اما اخذوا العطايا انما اخذ بعض حقه واما الصلاة  
 خلفهم فهو الامام من تقدم بين يديه فصلاة فاسدة على  
 كلاهود فريضة واما نكاحه من سيهم فبانه جوا بان احد سما  
 على طريق الممانعة فان الشيعة يروى بان الخليفة يزوجها من  
 خالها القم من سلم الخنزي واستدلوا على ذلك بان عمر بن الخطاب  
 لما رد من كان ابو بكر ساه لم يرد الخليفة ولو كانت من النبي  
 لردها واما الذي على طريق المتابعة فهو انما اذا استنابكم  
 انه فكلم من سيهم لم يكن لكم فيه ما اردتم لان الذين باسم  
 ابو بكر كانوا قاصدين في نبوة رسول الله صلى الله عليه وآله  
 فتح في نبوته كفروا بخاتمهم جلال لكل احد ولو باسم مرتدون انما

بسم الله الرحمن الرحيم

سألني القاضي الباقلاني فقال اخبرنا عن اسلافكم في النص الكثير ام قليل  
 فان قلتم قليل فيل لكم فاستكثرون ان يتواطوا على الكذب لان افتعال الكذب  
 يجوز على العليل وان قلتم كثير قبل لكم فما بال امير المؤمنين لم يقابل به  
 اعدائه لاسيما وانتم تدعون انه لو اصاب اعداؤنا لقاتل فقلت له  
 اسلافنا بحمد الله في النص كثير لا يجوز عليهم افتعال الكذب لكن ليس  
 كل من يصح لنقل الخبر يصلح للجهاد لانه قد يصلح لنقل الخبر الشيخ الكبير  
 الثقة الابي وقد لا يصلح ذلك لضرب السيف وايضا فليس الجواب  
 الدينية موقوفة على كثرة الرجال وانما هي موقوفة على المصلحة الا ترى  
 ان رسول الله جاهد وهو في ثمانمائة وثلاث عشرة رجلا وفتح عن الجهاد  
 يوم الحديبية وهو في ثلاثة الاف وستماية رجل فقلنا ان الحروب الدينية  
 الشرعية موقوفة على المصلحة لا على العدد فقال ما وجه المصلحة في  
 تحوره عن اخذ حصة فاخبرنا المصنف بذلك صححه ما ذكرتموه فقلت له  
 اول ما في هذا انه لا يلزمنا ما ذكرت لانه الامام المعصوم من الخطا  
 والزلل لا اعتراض عليه في تحوره وقيامه بل يعلم في الجملة ان تحوره  
 لمصلحة الدين والدينامية يعني بعد ذلك بعض وجوه المصلحة فيكون  
 بعد ذلك جهة اخرى فتقول يمكن انه علم ان في المخالفين من يرجع عن  
 الباطل الى الحق بعد مدة وسيبهم فكان ترك قتله مصلحة ويمكن انه  
 علم ان في ظهورهم مؤمنين لا يجوز قتلهم واجبا حرم فكان ترك  
 قتلهم

فلهم مصححه . يمكن انه شتمته منه على شيمته وورثه ان يصطوب  
فينقطع نظام الامانة وهذا الكلام معروف يعرفه اهل العدل والتهذيب  
وهو في اصول الدين انا اذا استلما من تغريب قوم نوح واهلاك قوم  
صالح لم يدخلنا في ذمهم فانه قائل الحسين والحسين عند الله تعالى اعظم من ان  
صالح لم يكن الجواب الا ما ذكرناه من المصلحة فيما يات بسبب ذلك  
مجزت بجهل الله والسلوة على النبي وانزال الله يعلم عباده

الفتنة اليه محمد بن الشيخ طاهر السماري

في سلح رجب من سنة الف وثمان مائة

واربع وثمان مائة في بلد البصرة

حامد امصلي

م  
ر

رسالة في النصّ على أمير المؤمنين بالخلافة

وهي صورة مناظرة دارّة بين شيخنا

المنفرد والقاضي الباقلاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الملك الحق المميز وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله الهادين و بعد فقد  
سألى القاضي الباقلاني فقال أخبرونا عن اسلافكم في النصّ على أمير  
المؤمنين (ع) اكثر ام قليل فان قلتم قليل قيل لكم فما تنكرون ان  
يتواطئوا على الكذب لان افتعال الكذب يجوز على القليل وان قلتم كثير قيل  
لكم فما بال أمير المؤمنين (ع) لم يقاتل اعدائه ولا سيما انتم تدعون انه  
لو اصاب اعوانا لقاتل فقلت له : وبالله الثقة اسلافنا بحمد الله في النصّ  
كثير لا يجوز عليهم افتعال الكذب لكن ليس كل من يصلح لنقل  
الخبر يصلح للجهاد لانه قد يصلح لنقل الخبر الشيخ الكبير الثقة الامين  
ولا يصلح لضرب السيف وايضا فليست الحروب الدينية موقوفة على  
كثرة الرجال وانما هي موقوفة على المصلحة الا ترى ان رسول الله (ص)،  
جاهد ومعه ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا وقعد عن الجهاد وهو في ثلاثة  
الآف وستمائة رجل (١) فعلنا ان الحروب الدينية الشرعية موقوفة  
على المصلحة لا على كثرة العدد واقوله .

١٠ ، وكنهضة الحسين ، ع ، وقد كان عدد اعوانه لا يزيد على ٧٢ رجلا

الصفحة الأولى من النسخة «ح»

وإذا قال أرنامابه المصلحة في قعوده عليه السلام عن اخذ حقه  
 لعلم صحّة ما ذكرتموه وقلت له :أولا لا يلزمنا ما ذكرت لان الامام  
 المعصوم من الخطأ والزلل لا اعتراض عليه في قعوده وقيامه بل انا  
 نعلم في الجملة ان قعوده كان لمصلحة في الدين والدنيا ثم تبين بمض وجوه  
 المصلحة وهو انه لم ان في المخالفين من يرجع عن الباطل الى الحق بعد  
 مدة ويستبصر فكان ترك قتلهم مصلحة ويمكن انه علم ان في ظهورهم  
 مؤمنين لا يجوز قتلهم عليه السلام وتضييع ما في اصلاهم فكان في  
 ترك قتلهم مصلحة ويمكن ان يقال انه كان شفقة منه (ع) على سعة  
 وولده ان يسطلحوا فيقطع نظام الامامة ويختل وهذا كلام معروف  
 يعرفه اهل العدل والتكلمون وهو من اصول الدين الا ترى انا اذا  
 مثلنا عن تفريق قوم نوح عليه السلام وهلاك قوم صالح لاجل ذنوبه  
 وابقاء قاتل الحسين عليه السلام والحسين اعظم عند الله من ناقة صالح  
 فلم يكن الجواب الا ما ذكرناه من المصلحة فلم يات بشئ لذلك .

تمت صورة الاسوال والجواب في النصّ على

امير المؤمنين عليه السلام

## بسم الله الرحمن الرحيم

الملك الحقّ المبين، و صلّى الله على سيّدنا محمد النبي وآله الهادين.  
[و بعد، فقد سألتني القاضي الباقلاني<sup>(١)</sup> فقال]<sup>(٢)</sup>: أخبرونا عن أسلافكم  
في النصّ [على أمير المؤمنين عليه السلام]<sup>(٣)</sup> أكثر أم قليل؟

---

(١) هو أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد الباقلاني القاضي، أصله من البصرة، والمرجح انه ولد في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري، وعاش في بغداد. استدعاه عضدالدولة الديلمي الى بلاطه في شيراز فمكث هناك مدة ثم عاد الى بغداد بعد وفاة عضدالدولة. و بعد الباقلاني أنبه متكلمي المدرسة الأشعرية و يقال انه أول من وجد لبعض افكار الأشاعرة شكلها الصحيح. وله مناظرات عديدة مع الشيخ المفيد(ره). توفي سنة ٤٠٣ هـ ببغداد.

[تجد مصدّر ترجمته في: تاريخ التراث العربي/فؤاد سزكين ج ٤ من المجلد الاول ص ٤٨]

(٢) زيادة في نسخة (ح).

(٣) زيادة في نسخة (ح).

فإن قلت: قليل، قيل لكم: فلا تنكرون أن يتواطؤوا على الكذب لأن إفتعال الكذب يجوز على القليل.

وإن قلت: كثير، قيل لكم: فما بال أمير المؤمنين سلام الله عليه لم يقاتل بهم أعداءه، لا سيما وأنتم تدعون أنه لو أصاب أعواناً لقاتل! (١)  
الجواب وباللغة الثقة:

(١) ان الامامية تدعي انه - عليه السلام - لو اصاب اعواناً لحاول أن يسترد حقه المصوب و ذلك بعيد وفاة رسول الله (ص) و لكنه لم ينو الحرب مع خصومه لأجل إمرة كانت تعدل عنده فيمة نعل كان يخصصها - كما في رواية ابن عباس - فانه كان أحرص على سلامة شريعة أخيه (ص) من كيد الأعداء عن الذين غضبوا حقه، و قد روى اصحاب السير أن اباسفيان مد اليه يده ليبايعه للخلافة و رغبه فيها، لكن لاحقاً في تطبيق وصية سيد المرسلين و انما طمعا في وقوع الفتنة و زوال الإسلام و عودة الجاهلية الجهلاء الى ربوع الجزيرة العربية، و لكنه (ع) أبى و رفض و حاول أن يذكر اصحاب رسول الله (ص) ببيعتهم اياه في يوم الغدير و النصوص التي سمعوها في مواقع عديدة عن رسول الله (ص)، و لكن حالت دونهم المغريات فلم يستجب له سوى عدد قليل فآثر سلام الله عليه أن يعمل بوصية رسول الله (ص) و هكذا صبر امير المؤمنين في هذه المحنة التي وصفها هو بقوله (فصبرت و في العين قذى و في الخلق شجى أرى تراثي نهبا).

و برغم ذلك فانه شارك المسلمين (حكاماً و محكومين) في حياتهم الاجتماعية و نصح لحكامهم و سار على سنة اخيه رسول الله (ص) و قد وصف عليه السلام موقفه بعد ابعاده عن الخلافة في رسالة بعث بها الى مالك الأشتر يقول فيها (فامسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون الى محق دين محمد (ص) فخشيت ان لم أنصر الاسلام و أهله، أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به على أعظم من فوت ولايتكم التي انما هي متاع ايام قلائل).

قيل له: أسلافنا - بحمد الله - في النص كثير لا يجوز عليهم إفتعال الكذب، لكن ليس كل من يصلح لنقل الخبر يصلح للجهاد، لأنه قد يصلح لنقل الخبر الشيخ الكبير، الثقة، الأمين، ولا يصلح ذلك لضرب السيف. و أيضاً فليست الحروب الدينية موقوفة على كثرة الرجال، وإنما هي موقوفة على المصلحة، ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وآله جاهد و هو في ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً<sup>(١)</sup>، وقعد عن الجهاد يوم الحديبية<sup>(٢)</sup> و هو في ثلاثة آلاف وستمائة رجل<sup>(٣)</sup>. فعلمت أن الحروب الدينية الشرعية موقوفة على

---

(١) يقصد الشيخ (ره) بذلك معركة بدر الكبرى، وهي أولى المعارك التي خاضها رسول الله (ص) والمسلمون مع المشركين. وقعت هذه المعركة بين المسلمين و كفار قريش عند أبار بدر في يوم ١٧ (أو ١٩) من شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة، وكان عدد المسلمين ٣١٣ رجلاً والكفار ٩٥٠ رجلاً، وقد نصر الله المسلمين على عدوهم فهزموا و كان عدد قتلى المشركين ٧٠ رجلاً كما أسر المسلمون ٧٠ من الكفار، و عدد شهداء المسلمين ١٤ شهيداً.

(٢) الحديبية قرية سُميت ببئر هناك و بينها و بين مكة مرحلة، و بينها و بين المدينة تسع مراحل. و اما يوم الحديبية فان الشيخ (ره) يقصد بذلك سفر رسول الله (ص) مع المسلمين من المدينة الى مكة لأداء العمرة في ذي القعدة من سنة ٦ هجرية، حيث انتهى الى صد المشركين له و لأصحابه عن الدخول الى مكة حيث عقد معهم صلح الحديبية، و قد بايع المسلمون في ذلك اليوم مع رسول الله (ص) بيعة سُميت ببيعة الرضوان.

(٣) هناك خلاف بين اصحاب السير في عدد المسلمين يوم الحديبية، فقد روى ابن اسحاق انهم كانوا ٧٠٠ رجل، و اما ابن هشام فانه روى عن جابر بن عبد الله انهم كانوا أربع عشرة مئة [سيرة ابن هشام ٣/٢٢٢] و اما ابن سعد فانه روى في طبقاته أن الخارجين مع رسول الله (ص) يوم الحديبية (الف وتسعمائة رجل) ثم اضاف (و يقال الف واربعمائة و يقال الف و

المصلحة لأعلى العدد.

قال السائل: فأرنا وجه المصلحة في قعوده عن أخذ حقه لنعلم بذلك صحة ما ذكرتموه؟

قيل له: أول ما في هذا أنه لا يلزمنا ما ذكرت، لأنه الامام المعصوم من الخطأ والزلل، لا اعتراض عليه في قعوده وقيامه، بل يُعلم - في الجملة - أن قعوده لمصلحة في الدين والدنيا. (١)

→ خمسمائة و خمسة و عشرون رجلاً) [الطبقات ٩٥/٢] و اما الطبري فانه نقل الأعداد السابقة و اضاف اليهم رقمين آخرين و هما (بضعة عشر و مائة من اصحابه) و (الفأ و ثلاثمائة) [الطبري/ حوادث السنة السادسة] و اما ابن الأثير فقد روى في [الكامل] ثلاثة أرقام (الف و اربعمائة و قيل ألف و خمسمائة و قيل ثلاثمائة) [الكامل ٢٠٠/٢].

و اما زيني دحلان فقد روى في سيرته انه (كان الناس سبعمائة رجل ... و قيل كانوا اربعة عشرة و مائة و قيل خمس عشرة و قيل ست عشرة و قيل كانوا الفأ و ثلاثمائة و قيل اربعمائة و قيل خمسمائة و خمسة و عشرين و قيل الف و سبعمائة)، [السيرة الحلبية ٩/٣]. (١) و قد تواترت النصوص على عصمته - عليه السلام - و قد رواه العامة و الخاصة:

اما الآيات: فمنها قوله تعالى (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيرا) فقد اجمع المفسرون و الرواة على أنها نزلت في حق علي و فاطمة و الحسن و الحسين - عليهم السلام -

و اما الروايات: فمتضافرة ايضاً، منها ما رواه جماعة عن شهر بن حوشب عن أم سلمة: أن النبي - صلى الله عليه و سلم - جلل علياً و فاطمة و ابنيهما بكساء ثم قال: (اللهم هؤلاء أهل بيت بنتي و حامتي، اللهم اذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا) الحديث. و الحديث صحيح بشواهده و طرقه و قد اخرجاه احمد بن حنبل في مسنده و الطبراني في مسنده و الطبري في تفسيره و الترمذي في سننه و ابن جرير في صحاحه و الحاكم النيشابوري في ←

ثم تبين بعد ذلك بعض وجوه المصلحة، فيكون بعض ذلك أنه علم أن في المخالفين من يرجع عن الباطل إلى الحق بعد مدة ويستبصر، فكان ترك قتله مصلحة.

و منه أنه علم أن في ظهورهم مؤمنين لا يجوز قتلهم و اجتياحهم، فكان ترك قتلهم مصلحة.

و منه شفقة منه على شيعته و ولده أن يُضطَلَموا<sup>(١)</sup> فينقطع نظام الإمامة. و هذا كلام معروف يعرفه أهل العدل و المتكلمون، و هو من أصول الدين، ألا ترى أنا إذا سئلنا عن تغريق قوم نوح [عليه السلام] و هلاك قوم صالح لأجل ناقته، و بقاء قاتل الحسين عليه السلام، و الحسين عند الله أعظم من ناقة صالح<sup>(٢)</sup>، لم يكن الجواب إلا ما ذكرناه من المصلحة، و ما علمه الله من

→

مستدرکه و مسلم في صحيحه و ابن حبان في صحاحه و وافقه ذهبى. (راجع سير اعلام النبلاء ٣/٢٥٤ و ٢٨٣)

ومنها: الرواية المتواترة والمشهورة (يا ايها الناس اني تارك فيكم ما ان اخذتم به لن تضلوا، كتاب الله و عترتي اهل بيتي)

(راجع صحيح الترمذي ٥/٣٢٨ و مستدرک الحاكم ٣/١٤٨ و مسند احمد بن حنبل ٥/١٨٩)

ومنها: حديث السفينة (انما مثل اهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح، من ركبها نجا، و من تخلف عنها غرق)

(راجع مستدرک الحاكم ٢/٣٤٢، الصواعق المحرقة ١٨٤)، و غيرها من الروايات

(١) أي يتأصلوا و يبادوا.

(٢) أقول: ليس المقصود أن الله تعالى لم يجاز قتل الحسين (ع) في الدنيا فان أغلبهم قد قتلوا على

←

بقاء من بقاءه. (١)

فلم يأت بشيء لذلك. (٢)

→  
يد المؤمنون الذين ندموا على عدم نصرتهم لسبط رسول الله (ص) فقاموا مطالبين بالشارلدم الحسين (ع) فاخرجوا الذين حاربوه وقتلوا أصحابه و اولاده من تحت كل حجرٍ و مدرو قتلوهم شر قتله، بل يقصد الشيخ (ره)، انهم لم يجازوا سريعاً و لم ينزل عليهم البلاء كما عاقب الله تعالى قوم صالح و قوم نوح لمصلحة اقتضته حكيمته سبحانه و تعالى.  
(١) كذا في نسخة الاصل (الف) و نسخة (د). و في نسخة (ب) [و ما علمه الله من بقاء فريقاً] و في نسخة (ج) [مثل بقاء فريقاه]. و قد اسقطت نسخة (ح) هذه العبارة. يعني إن علم الله تعالى ببقاء من أبقاه الله، هو السبب في بقاءهم، لأن علم الله عين إرادته، فلا تتخلف.  
(٢) كذا في (ح) و لم يرد في سائر النسخ.

## تكميل من كلام الشيخ الطوسي (ره) في المفتح

فان قيل: لو كان انص على صحيحا على ما ادعيتوه ووجب ان يحتج به وينكر على من يدفعه عن ذلك بيده ولسانه ولما جاز منه ان يصلى معهم ولا أن ينكح سبيهم ولا ان يأخذ من فيثهم ولا ان يجاهد معهم. وفي فعله عليه السلام ذلك كله دليل على بطلان ماتدعونه.

قيل له: الذي منع أمير المؤمنين عليه السلام من الاحتجاج بالنص عليه ما ظهر له بالأمارات اللايحة من...<sup>١</sup> القوم على الامر واطراح العهد فيه وعزمهم على الاستبداد به مع البدار منهم اليه والانتهاز له وأيسه<sup>٢</sup> ذلك عن الانتفاع بالحجة، وربما ادى ذلك الى دعواهم النسخ لوقوع النص عليه فتكون البلية بذلك اعظم، وان ينكروا وقوع النص جملة و يكذبوه في دعواه فيكون البلاء به أشد. واما ترك النكير عليهم باليد فهو انه لم يجد ناصراً ولا معيناً على ذلك، ولو تولاه بنفسه وحامته لربما ادى ذلك الى قتله او قتل اهله واحبته فلأجل ذلك عدل عن النكير.

وقد بين ذلك عليه السلام في قوله: (اما والله لو وجدت اعوانا لقاتلتهم) وقوله ايضا بعد بيعة الناس له حين توجه الى البصرة: (اما والله لو لاحضور الناصر ولزوم الحجة وما أخذ الله على اوليائه ألا يقرؤا على كظة ظالم ولا سغب مظلوم لألقيت حبلها على غاربها ولسقيت آخرها بكأس اولها ولألفيتم دنياكم عندي امون من عفة غنن).

فبين عليه السلام انه انما قاتل من قاتل لوجود النصّار وعدل عن قتال من عدل عن قتالهم لعدمهم.

وايضاً فلو قاتلهم لربما ادى ذلك الى بوار الاسلام والى ارتداد الناس اذ

١- بياض بالاصل، وعبارة كتاب الاقتصاد هكذا: من اقدام القوم على طلب الامر.

٢- قآيه. ظ.

أكثر<sup>١</sup> وقد ذكر ذلك في قوله: (أما والله لولا قرب عهد الناس بالكفر لجاهدتهم).  
فأما الإنكار باللسان فقد أنكر عليه السلام في مقام بعد مقام، ألا ترى إلى  
قوله عليه السلام: (لم أزل مظلوما منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وآله)، وقوله:  
(اللهم إني استعديك على قريش فانهم منعوني حقي وغيصوني ارثي)، وفي رواية  
أخرى: (اللهم اني استعديك على قريش فانهم ظلموني [في] الحجر  
والمدر...)، وقوله في خطبته المعروفة: (أما والله لقد تقمصها ابن ابي قحافة وانه  
ليعلم ان محلي منها محل القطب من الرحي ينحدر عنى السيل ولا يرقى إلى  
الطير...)) إلى آخر الخطبة، صريح بالإنكار والتظلم من الحق.

فأما ما ذكره السائل من صلواته معهم فانه عليه السلام انما كان يصلى معهم  
لاعلى طريق الاقتداء بهم بل كان يصلى لنفسه وانما كان يركع بركوعهم ويكبر  
بتكبيرهم، وليس ذلك بدليل الاقتداء عند احد من الفقهاء.

فأما الجهاد معهم فانه لم ير واحد انه عليه السلام جاهد معهم ولا سار  
تحت لوأثمهم، وأكثر ما روى في ذلك دفاعه عن حرم رسول الله صلى الله عليه وآله  
وعن نفسه، وذلك واجب عليه وعلى كل احد أن يدفع عن نفسه وعن أهله وإن لم  
يكن هناك احد يقتدى به.

فأما أخذه من فيثهم فان ما كان يأخذ بعض حقه، ولمن له حق، له أن  
يتوصل إلى اخذه بجميع انواع التوصل ولم يكن يأخذ من اموالهم هم.  
و أما نكاحه لسبيهم فقد اختلف في ذلك فمنهم من قال: ان النبي  
عليه السلام وهب له الحنفية<sup>٢</sup> وانما استحل فرجها بقوله عليه السلام.  
وقيل ايضاً: إنها أسلمت وتزوجها امير المؤمنين عليه السلام.  
وقيل ايضاً: إنه اشتراها فاعتقها ثم تزوجها.

وكل ذلك ممكن جائز، على ان عندنا يجوز وطء سبي اهل الضلال  
اذا كان المسبي مستحقاً لذلك، وهذا يقط اصل السؤال.

فان قيل: لو كان عليه السلام منصوصاً عليه لما جاز منه الدخول في  
الثوري، ولا الرضا بذلك، لأن ذلك خطأ على مذهبكم.

١- كذا في الاصل، والظاهر: او اكثرهم.

٢- ام ابنه عليه السلام: محمد.

قيل له: انما دخل عليه السلام في الثورى لامور:  
 منها انه دخلها ليتمكن من ايراد النص عليه والاحتجاج بفضائله وسوابقه،  
 ومايدل على انه احق بالامر وأولى، وقد علمنا انه لولم يدخلها لم يجز منه أن يبتدئ  
 بالاحتجاج، وليس هناك مقام احتجاج وبحث فجعل عليه السلام الدخول فيها  
 ذريعة الى التنبيه على الحق بحسب الامكان، على ماوردت به الرواية، فانها  
 وردت بأنه عليه السلام عدد في ذلك اليوم جميع فضائله ومناقبه او اكثرها.  
 ومنها ان السبب في دخوله عليه السلام كان للتقية والاستصلاح لانه  
 عليه السلام لما دعى الدخول في الثورى اشفق من ان يمتنع فينسب<sup>١</sup> منه الامتناع  
 الى المظاهرة والمكاشفة، والى أن تأخره عن الدخول انما كان لاعتقاده انه  
 صاحب الامر دون من ضم اليه فحملة على الدخول ما حملة في الابتداء على اظهار  
 الرضا والتسليم.

نان قيل: لو كان عليه السلام منصوباً عليه السلام<sup>٢</sup> على ماتدعون لوجب أن  
 يكون من دفعه عن مقامه مرتداً كافراً، وفي ذلك، اكفار الامة باجمعها، وذلك  
 خروج عن الاسلام:

قيل له: الذي نقوله في ذلك: إن الناس لم يكونوا بأسرهم دافعين للنص  
 وعاملين بخلافه مع علمهم الضرورى به، وانما بادروا قوم من الأنصار- لما قبض  
 الرسول عليه السلام- الى طلب الامامة واختلفت كلمة رؤسائهم واتصلت حالهم  
 بجماعة من المهاجرين فقصدوا السقيفة عاملين على ازالة الامر من مستحقه  
 والاستبداد به، وكان الداعى لهم الى ذلك والحامل لهم عليه رغبتهم في عاجل  
 الرياسة والتمكن من الحل والعقد، وانضاف الى هذا الداعى ما كان في نفس  
 جماعة منهم من الحسد لأمير المؤمنين عليه السلام والعداوة له لقتل من قتل من أقاربهم  
 ولتقدمه واختصاصه بالفضائل الباهرة والمناقب الظاهرة التي لم يخل من اختصاص  
 ببعضها من حسد وغبطة وقصد بعداوة وأنسهم بتمام ما حاولوه بعض الانس بتشغل  
 بنى هاشم وعكوفهم على تجهيز النبي عليه السلام فحضروا السقيفة ونازعوا في الأمر  
 وقروا على الامر وجرى ما هو مذكور.

١- فينسب.

٢- كذا في الاصل، والظاهر انه زايد.

فلما رأى الناس فعلهم - وهم وجوه الصحابة ومن يحسن الظن بمثله وتدخل الشبهة بفعله - توهم اكثرهم انهم لم يتلبسوا بالأمر ولا اقدموا فيه على ما أقدموا عليه الا لعذر يسوغ لهم ويجوز، فدخلت عليهم الشبهة واستحكمت في نفوسهم، ولم يمعنوا النظر في حلها فمالوا ميلهم وسلسوا لهم، وبقي العارفون بالحق والثابتون عليه غير متمكنين من اظهار ما في نفوسهم فتكلم بعضهم ووقع منهم من النزاع ما قداتت به الرواية، ثم عاد عند الضرورة الى الكف والامساك واظهار التسليم مع إبطان الاعتقاد للحق ولم يكن في وسع هؤلاء الانقل ما علموه وسمعوه من النص الى اخلافهم ومن يأمنونه على نفوسهم فنقلوه وتواتروا الخبر به عنهم.

على ان الله تعالى قد اخبر عن امة موسى عليه السلام أنها قد ارتدت بعد مفارقة موسى اياها الى ميقات ربه وعبدوا العجل واتبعوا السامري وهم قد شاهدوا المعجزات مثل فلق البحر وقلب العصاحية واليد البيضاء وغير ذلك من المعجزات، وفارقهم موسى اياما معلومة، والنبى عليه السلام خرج من الدنيا بالموت فاذا كان كل ذلك جايزا عليهم فعلى امتنا اجوز وأجوز.

على ان الله تعالى قد حكى في هذه الامة واخبر انها ترتد، قال الله تعالى: «وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم».

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: (لتبعن سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة حتى لو ان احدهم دخل جحر ضب ادخلتموه! قالوا: فاليهود والنصارى يا رسول الله؟ قال: فمن اذن؟!).

وقال عليه السلام: (ستفترق امتي ثلاثة وسبعين فرقة، واحدة منها ناجية وثنتان وسبعون في النار).

وهذا كله يدل على جواز الخطأ عليهم بل على وقوعه فأين التعجب من ذلك؟ .

فان قيل: كيف يكون منهم ما ذكرتموه من الضلال وقد اخبر الله تعالى انه رضى عنهم، وأعد لهم جنات في قوله: «السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه واعد لهم جنات تجري تحتها

الانهار»<sup>١</sup> وقال: «لقد رضى الله عن المؤمنين اذيبا يعونك تحت الشجرة فعلم ما فى قلوبهم فانزل السكينة عليهم»<sup>٢</sup> وذلك مانع من وقوع الضلال الموجب لدخول النار.

قيل له: اما قوله: «والسابقون الاولون...» فانما ذكر فيها الاولون منهم، ومن ذكرناه ممن دفع النص لم يكن من السابقين الاولين لانهم امير المؤمنين عليه السلام وجعفر بن ابى طالب وحمزة بن عبدالمطلب وزيد بن حارثة وخباب بن الارت، وغيرهم ممن قد ذكروا، ومن دفع النص كان اسلامه متأخراً عن اسلام هؤلاء.

على ان من ذكروه لو ثبت له السبق فانما يثبت له السبق الى الاسلام فى الظاهر لان الباطن لا يعلمه الا الله، وليس كل من اظهر السبق الى الاسلام كان سبقه على وجه يستحق به الثواب، والله تعالى انما عنى من يكون سبقه مرضياً على الظاهر والباطن، فمن أين لهم ان من ذكروه كان سبقه على وجه يستحق به الثواب.

على انهم لو كانوا هم المعنيين بالآية لم يمنع ذلك من وقوع الخطأ منهم ولا اوجب لهم العصمة لان الرضى المذكور فى الآية وما اعد الله من النعيم انما يكون مشروطاً بالاقامة على ذلك والموافاة به، وذلك يجرى مجرى قوله «وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار»<sup>٣</sup> ولا احد يقول ان ذلك يوجب لهم العصمة ولا يؤتمن وقوع الخطأ منهم بل ذلك مشروط بما ذكرناه وكذلك حكم الآية.

وايضاً فانه لا يجوز ان يكون هذا الوعد غير مشروط وان يكون على الاطلاق الا لمن علم عصمته ولا يجوز عليه شئ من الخطأ، لانه لو عنى من يجوز عليه الخطأ بالاطلاق وعلى كل وجه كان ذلك اغراء له بالتبجح وذلك فاسد بالاجماع، وليس احد يدعى للمذكور بين العصمة فبطل ان يكونوا معنيين بالآية على الاطلاق. واما قوله تعالى: «لقد رضى الله عن المؤمنين...» فالظاهر يدل على

١- التوبة: الآية: ١٠٠.

٢- الفتح: الآية: ١٨.

٣- التوبة: الآية: ٧٢.

تعليق الرضى بالمؤمنين، والمؤمن هو المستحق للثواب والآ يكون مستحقاً لشيء من العقاب فمن اين لهم ان القوم بهذه الصفة؟ فان دون ذلك خرط القتاد.

على انه تعالى قد بين ان المعنى بالآية من كان باطنه مثل ظاهره بقوله: «فعلم ما في قلوبهم فانزل السكينة عليهم...» ثم قال: «وأثابهم فتحاً قريباً»<sup>١</sup>.  
فبين ان الذي انزل السكينة عليه هو الذي يكون الفتح على يديه، ولاخلاف ان اول حرب كانت بعد بيعة الرضوان خبير، وكان الفتح فيها على يدى اميرالمؤمنين عليه السلام بعد انهزام من انهزم من القوم فيجب ان يكون هو المعنى بالآية.

على ان ما قدمناه فى الاية الاولى من انها ينبغي ان تكون مشروطة وان لا تكون مطلقة، يمكن اعتماده هاهنا، وكذلك ما قلناه من ان الآية لو كانت مطلقة كان ذلك اغراء بالقبيح موجود فى هذه الآية.

ثم يقال لهم: قد رأينا من جملة السابقين ومن جملة المبايعين تحت الشجرة من وقع منهم الخطأ، الا ترى أن طلحة والزبير كانا من جملة السابقين ومن جملة المبايعين تحت الشجرة وقد نكثا بيعة اميرالمؤمنين عليه السلام وقتلاه وسفكادماء شيعة، وتغلبا على اموال المسلمين، وكذلك فعلت عائشة، وهذا سعد بن ابى وقاص من جملة السابقين والمبايعين تحت الشجرة وقد تأخر عن بيعة اميرالمؤمنين عليه السلام، وكذلك محمد بن مسلمة، وما كان ايضا من سعد بن عبادة وطلبه الامر خطأ، بلاخلاف، وقد استوفينا الكلام على هذه الطريقة فى كتابنا المعروف بالاستيفاء فى الامامة، فمن اراد الوقوف عليه فليطلبه من هناك ان شاء الله.



السُّؤَالَةُ الْأُولَى

# فِي الْغَيْبِ

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

( ٢٣٦ - ٤١٣ هـ )

تحقيق

علاء آل جعفر



«مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذا الحديث المتسالم بين الأمة على صحته وقبوله .  
وقد قال المفيد فيه : خبر صحيح يشهد به إجماع أهل الآثار .  
وقال في الإفصاح : انه خبر متواتر .  
وقد رواه علماء المذاهب الإسلامية الكبرى ، كافة : الشيعة الإمامية ،  
والزيدية ، وأهل السنة :  
وأمر اسناده مفروغ عنه ، فلذلك لم يطول الشيخ في البحث عنه ، وإنما  
تعرض لمعناه ومدلوله .  
فذكر أولاً : أن القرآن يشهد لمعناه في آيات صريحة :  
منها قوله تعالى : «يوم ندعوا كلَّ أناسٍ بإمامهم...» .  
وقوله تعالى : «فكيف إذا جئنا من كلِّ أمةٍ بشهيد وجئنا بك على  
هؤلاء شهيداً» .

و مدلول الحديث : أن عدم معرفة الإنسان إمام زمانه يؤدي إلى أن يموت  
ميتة جاهلية ، على غير ملة الإسلام ، «فالجهل بالإمام يخرج صاحبه عن  
الاسلام» كما يقول المفيد في الإفصاح (ص ٢٨) .

إذن، لا بدّ من وجود إمام في كل عصر و زمان، و لا بدّ للمسلم أن يعرف صاحب عصره، و إمام زمانه، و إلامات مئة الكفر والضلالة الجاهليّة.

والشيعة الإمامية يعتقدون بامام العصر و صاحب الزمان عندهم و أنه هو محمد بن الحسن العسكري عليه السلام، و أنه المهدي المنتظر خروجه في آخر الزمان، و أنه غاب بعد فترة من ولادته، و هم يعتقدون بغيبته.

و قد اعترض بعض المخالفين على هذا الاعتقاد بأنه يتعارض و منطوق الحديث، و تصوّر أن غيبة الإمام تنافي معرفتنا به، لأن وجوده تستلزم العلم بمكانه، و الاتصال به و الاستفادة منه.

فقدّم اعتراضات عديدة:

١- فاعترض على الغيبة بأنه: إذا كان الخبر صحيحاً، فكيف يصحّ قول الشيعة في امام هذا الزمان أنه غائب، مستتر عن الجميع، لا يتصل به أحد، و لا يعلم مكانه و مستقره؟

و أجاب الشيخ المفيد عن هذا، بأن مدلول الخبر هو «لزوم وجود الإمام و لزوم معرفة المسلم به» و لم يتضمن «وجوب ظهوره و عدم غيبته» فالاعتقاد بالغيبة لا ينافي مدلول الخبر، و توضيح ذلك:

أن الوجود و المعرفة لا تستلزم ما ذكر في الاعتراض من الاتصال و العلم بالمكان، فإن معرفة الأمر لا تتوقف على مشاهدته و الحضور عنده فقط، لما هو المحسوس من معرفتنا لأمر كثيرة لم نرها و لم نحضرها، كالأمر و الحوادث الماضية التي عرفناها و حصل عندنا العلم بها، و كذا نعرف أشياء و أموراً تقع في المستقبل من دون أن نتصل بها كيوم القيامة و الحشر و النشر.

ثم إن المصلحة قد تتعلق بمجرد معرفة الشيء أو الشخص، و لا تتعلق

الرسالة الأولى في الغيبة ..... ٥

بمشاهدته و معرفة مكانه او الاتصال به .

٢- و اعترض على الغيبة بأنه: ما هي المصلحة في مجرد معرفة الإمام مع

عدم الاتصال به؟

و أجاب الشيخ المفيد بأن نفس معرفتنا بوجوده و إمامته و عصمته و فضله و كماله ، تنفعنا بأن نكتسب بها الثواب و الأجر ، لامثالنا لأمر الله بذلك ، و نستدفع بذلك العقاب الذي توعدنا عليه بجهله ثم إن انتظارنا لظهوره عبادة نثاب عليها ، ندفع بها عن أنفسنا العقاب .

ثم إنا تؤدي بهذه العقيدة و اجباً إلهياً فرضه الله علينا .

٣- ثم فرض المخالف سؤالاً حاصله: إذا كان الإمام غائباً و مكانه

مجهولاً فماذا يصنع المكلف و على ماذا يعتمد المتبلى بالحوادث الواقعة ، إذا لم يعرف أحكامها؟!

و إلى من يرجع المتخاصمون؟!

و إنما المرجع في هذه الأمور إلى الإمام ، و هو المنصوب لها!

و أجاب الشيخ المفيد:

أولاً: أن هذا السؤال لا ربط له بموضوع البحث عن حديث «من مات ...»

بل هو سؤال جديد ، و بحث مستأنف .

فأشار بهذا إلى مخالفة المعترض في تقديم هذا السؤال لقواعد البحث

و المناظرة حيث أدخل سؤالاً أجنبياً ضمن البحث ، و قبل الفراغ عنه!

و مع ذلك ، فقد أجاب الشيخ عن هذا السؤال بكل أدب و صبر .

و ثانياً: إن واجبات الإمام - المنصوب لأجلها - كثيرة:

منها: الفصل بين المتنازعين .

و منها: بيان الأحكام الشرعية للمكلفين  
و أمور أخرى من مصالح الدين والدنيا.

لكن الإمام إنما يجب عليه القيام بهذه الأمور كلها بشرط التمكّن والقدرة  
على إنفاذ كلمته، و بشرط الاختيار.

و لا يجب على الإمام شيء لا يستطيعه، و لا يجب عليه الإيثار مع  
الاضطرار.

و ثالثاً: إن الإمام إذا كان في ظروف التقية والاضطرار، فليس ذلك من  
فعل الله تعالى، و لا من فعل الامام نفسه، و لا من فعل المؤمنين من شيعته.

بل ذلك من فعل الظالمين، من أعدائه الغاصبين للخلافة والحكم على  
المسلمين الذين أبحوا دمه، و نفوا نسبه، و أنكروا حقه، و غير ذلك من  
التصرفات التي أدت إلى تدهوره، و عدم ظهوره.

فالناتج المؤسفة المترتبة على الغيبة من تضييع الأحكام، و تعطل الحدود،  
و تأخر المصالح، و عروض المفاسد، كل تلك الأضرار تقع مسؤوليتها على عاتق  
أولئك الأعداء الظالمين.

و الإمام، و المؤمنون، بريثون عن ذلك كله، فلا يحاسبون به!

و أما المبتلى بالحوادث الواقعة: فيجب عليه الرجوع إلى العلماء من فقهاء  
الشيعة، ليعلم من طريقهم احكام الشريعة المستودعة عندهم.

و مع عدم المرجع للأحكام، أو عدم النص في مقام الحكم المبتلى به،  
فالمرجع في ذلك هو حكم العقل، ببيان أنه لو كان حكم شرعي سمعي - في  
المقام - لتعبّدنا الله به، بابلاغه، و إظهاره، فعدم الدليل عليه، دليل على عدم  
حكم شرعي خاص في مورده، بل المرجع هو حكم العقل.

وهكذا المتخاصمون: يرجعون إلى الاحكام الواردة عن الشارع من خلال الرجوع الى فقهاء الشيعة، ومع عدم النص فالمرجع إلى احكام العقول المقبولة عند الأعراف.

والحادث الذي لا يعلم بالسمع إباحته من حضره؟ فإنه على «أصل الإباحة».

وقد ذكر مثل الاعتراض، و نفس الجواب فيما أورده الشيخ الصدوق في مقدمة (إكمال الدين) (ص ٨١).

٤- و اعترض أخيراً: بأن الأمة إذا كان بإمكانها الاعتماد في العمل بالدين على ما ذكر من النصوص، والاجتهاد، واحكام العقول، ثم الاصول، فهي - إذن - مستغنية عن الإمام، وليست بحاجة إليه! فلماذا الالتزام بوجوده في الغيبة؟

و أجاب الشيخ المفيد عن ذلك: بأن الحاجة إلى الامام مستمرة ولو كان غائباً، فعدم الحضور، و عدم الاتصال به لا يوجب الاستغناء عن وجوده، كما أن عدم حضور الدواء عند المريض لا يؤدي الى استغناء المريض عنه، و مع عدم حصول الدليل لا يستغني المتحير عنه، بل هو بحاجة إليه و ان كان مفقوداً له.

ثم لو التزم بالاستغناء عند الغيبة، للزم عدم الحاجة إلى الانبياء عند غياباتهم، كغيبة النبي صلى الله عليه و آله و سلم في شعب أبي طالب ثلاث سنين، و في الغار عدة أيام، و غيبة موسى النبي عليه السلام في الميقات، و غيبة يونس في بطن الحوت.

و هذا مما لا يلتزم به مسلم، بل و لا أي شخص ملّي يعتقد برسالة سماوية.

و قد ذكر هذا الاعتراض في (إكمال الدين) أيضاً (ص ٨١) لكن جواب الشيخ المفيد هو الجواب الوافي.

و قد ذكر الشيخ في الجواب عن الاعتراض الثالث نكتة مهمة، وهي: أن الخصوم يلتزمون - كافةً - بالاجتهاد في الأحكام، و يلجأون إلى الاجتهاد، من بعد زمان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مباشرة (اي بعد سنة (١١) هجرية).

و أما نحن فنلتزم بالاجتهاد بعد عصر ظهور الأئمة عليهم السلام و بالتحديد بعد الغيبة الصغرى (سنة (٣٢٩) هجرية).

فحالنا في عصر الغيبة، هي عين حالهم؟ فما وجه اعتراضهم علينا في مسألة الأحكام.

و نحن، و إن اضطررنا - لمكان الغيبة - إلى اللجوء إلى الاجتهاد - بهذا الشكل - لكننا مع ذلك ملتزمون بوجود إمام لعصرنا، نعرفه بالشخص والاسم والصفة، فنحن ممثلون لما ورد في الخبر المذكور، بعيدون عن الجاهلية و ميبتها.

و اما الخصوم - فمهما كانت معالجتهم لفروع الشريعة - فما هو موقفهم من مدلول هذا الحديث المجمع عليه سنداً، و الواضح دلالة؟

و بمن يأتون في دينهم، و مَنْ هو «الإمام» عليهم في عصرهم و زمانهم؟! و إذا كانوا لا يعرفون «إماماً» فالحديث عيّن، بأية مِيتة يموتون؟

وكتب

السيد محمد رضا الحسيني الجلالي

وقف كتابخانه عمومی آیت الله مرعشی نجفی

« قسم »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الحمد لله وصلواته على عباده الذين اصطفى وبهذين البيتين قال  
 اخبروني عما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من مات وهو لم  
 امل زمانوات مئة جاعلته هاهنا بت صحيح او هل هو معتل سقيم  
 للجواب والله التوفيق والثقة قيل له بل هو خير صحيح ينهده لجمع  
 اهل الاثار ويتوى معناه صريح القرآن حيث ينزل اسم يوم يدعوا  
 كل الناس امامه فمن ادرك كتابه يمينه فاولئك يقرن كتابهم لا يظنون  
 قتلا وقوله وكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئناك على هؤلاء  
 شهيدا واي كثير من القرآن فان قال فاذا كان الخبر صحيحا وكيف  
 يصح قوله في غيبة امام هذا الزمان وبعبه واستتاره على الكل  
 الوصول اليه وعدم علمه مكانه قيل له لامضادة بين المعزة بالامام  
 وبين جميع ما ذكرت من لحواله لان العلم بوجوده في العالم لا يقتضي  
 العلم بمشاهدته لعرفتنا بالاصح ادراكه بشي من الحواس فضلا عن  
 ادراكه واحاطة العلم بالامكان له فضلا عن نجف مكانه والظفر بقدر  
 المعذور والماضي والمتظر فضلا عن المستحق المستر وقد بشر الله  
 تعالى الانبياء المتقدمين بنبي اسمه علي الله تليد وآله قبل رجوعه

والحمد لله

فان لم يوجد له مثل كان له ان يرضى خصمه بما يرضى معه ظلامته فان لم  
يستطع ذلك ولم يفعل ممتارا كان في ذمته الى يوم القيامة وان كان  
جاز حتى على غيره جناية لا يمكن ولا فيها كانت في ذمته وكان المحيى  
عليه ممتحنا بالصحة الى ان يتصفه الله تعالى يوم الحساب وان كان  
للحادث مما لا يعلم بالسمع اباحت من خطره فانه على الاباحة الا ان  
يقوم دليل مسمى على خطره وهذا الذي وصفناه انما جار الكلف  
الاعتماد عليه والرجوع اليه عند الضرورة بقصد الامام المرشد ولو  
كان الامام طاهرا وضعه غير الرذالية والعمل على قوله وهذا القول  
خصوصا كاذرا في الناس في يوم اظهر بعد النبي صلى الله عليه وآله  
ان يجتهدوا فيها عند فقدهم النسخ عليها ولا يجوز لهم الاجتهاد  
واستعمال الراي بحضرة النبي صلى الله عليه وآله فان قالوا ان كانت  
عبادتكم بما وصفتموه مع غيبة الامام فقد استغنيتم عن الامام  
فيله ليس الامر كما ظننت في ذلك لان الحاجة قد تكون قائما مع فقدها  
ما سدها ولو لا ذلك ما كان الفقر محتاجا الى المال مع فقده الرخص  
محتاجا الى الدرودان بعد وجوده وللجاهل محتاجا الى العلم وان  
عدم الطريق اليه والمخير محتاجا الى الدليل وان لم يظفر به ولو لم  
ما ادعتموه وتوهمتموه للزم جميع المسلمين ان يقولوا ان كنا  
كانوا في حال غيبة النبي صلى الله عليه وآله الحجرة وفي الغار اغنياعه  
وكذلك كانت حالهم في وقت استبانة شعبان طالب عليهم ركا  
قوم موسى عليه السلام اعسانه لما ذهب مغاضبا والتمس الموت وهو  
مليم وهذا ما لا يذهب اليه سدا ولا مني فيعلم بذلك بطلان ما  
ظنه للنصوم وبالله التوفيق ٥

١٠  
١١  
١٢  
١٣  
١٤  
١٥  
١٦  
١٧  
١٨  
١٩  
٢٠

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله و صلاته على عباده الذين اصطفى .

وبعد :

سأل سائل فقال: اخبروني عما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال: «من مات وهو لا يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية»<sup>(١)</sup> هل هو ثابت صحيح ام هو معتل سقيم؟

الجواب - و بالله التوفيق و الثقة :-

---

١- الحديث متواتر و مشهور، و قدرته مصادر الفريقين، و ان وقع بعض التفاوت في الفاظه . انظر من كتبنا: الكافي ١/ ٣٧٧، المحاسن: ١٥٣/ ٧٨ و ١٥٤/ ٨٠ و ١٥٥/ ٨٢ . عيون اخبار الرضا عليه السلام ٢: ٥٨/ ٢١٤ . اكمال الدين: ٤١٣/ ١٥ . عقاب الاعمال: ٢٤٤/ ١ . غيبة النعماني: ١٣٠/ ٦ . رجال الكشي ٢: ٧٢٤/ ٧٩٩ . الاختصاص: ٢٦٩ .  
و من مصادر العامة: مسند ابي داود الطيالسي: ٢٥٩/ ١٩١٣ . حلية الاولياء ٣: ٢٢٤ . هامش مستدرک الحاكم (للذهبي) ١: ٧٧ . شرح نهج البلاغة لابن ابي الحديد المعتزلي ٩: ١٥٥ . ينابيع المودة: ١١٧ . المعجم الكبير لطبراني ١٠: ٣٥٠/ ١٠٦٨٧ . مجمع الزوائد ٥: ٢٢٤ .

قيل له: بل هو خبر صحيح يشهد له اجماع اهل الآثار و يقوي معناه صريح القرآن، حيث يقول جل اسمه (يوم ندعو كل أناس بإمامهم فمن أوتى كتابه بيمينه فأولئك يقرأون كتابهم ولا يظلمون فتيلاً)<sup>(٢)</sup> وقوله تعالى (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد و جئنا بك على هؤلاء شهيداً)<sup>(٣)</sup> و آي كثيرة من القرآن.

فإن قال: فإذا كان الخبر صحيحاً كيف يصح قولكم في غيبة امام هذا الزمان و تغيبه و استتاره على الكل الوصول اليه و عدم علمهم بمكانه؟

قيل له: لا مضادة بين المعرفة بالإمام و بين جميع ما ذكرت من احواله، لأن العلم بوجوده في العالم لا يفتقر الى العلم بمشاهدته لمعرفة ما لا يصح ادراكه بشئ من الحواس، فضلاً عن يجوز ادراكه و احاطة العلم بما لا مكان له، فضلاً عن يخفى مكانه و الظفر بمعرفة المعدوم و الماضي و المنتظر، فضلاً عن المستخفي المستتر.

و قد بشر الله تعالى الأنبياء المتقدمين بنبينا محمد صلى الله عليه و آله قبل وجوده في العالم فقال سبحانه (و إذ اخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب و حكمة ثم جئكم رسولاً مصدقاً لما معكم لتؤمنن به و لتنصرنّه) يعني رسول الله صلى الله عليه و آله (قال ءأقررتنم و أخذتم على ذلكم إصري) يعني عهدي (قالوا اقررتنا قال فاشهدوا و أنا معكم من الشاهدين)<sup>(٤)</sup> قال جل اسمه (النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة و الانجيل)<sup>(٥)</sup>

٢- الاسراء ١٧: ٧١.

٣- النساء ٤: ٤١.

٤- آل عمران ٣: ٨١.

٥- الاعراف ٧: ١٥٧.

فكان نبينا عليه وآله السلام مكتوباً مذكوراً في كتب الله الأولى، وقد اوجب على الأمم الماضية معرفته و الاقرار به و انتظاره، و هو عليه السلام وديعة في صلب ابائه لم يخرج الى الوجود، و نحن اليوم عارفون بالقيامة و البعث و الحساب و هو معدوم غير موجود، و قد عرفنا آدم و نوحاً و ابراهيم و موسى و عيسى عليهم السلام و لم نشاهدهم و لا شاهدنا من اخبر عن مشاهدتهم، و نعرف جبرئيل و ميكائيل و اسرافيل و ملائكة الموت عليهم السلام و لسنا نعرف لهم شخصاً و لا نعرف لهم مكاناً، فقد فرض الله علينا معرفتهم و الاقرار بهم و ان كنا لانجد الى الوصول اليهم سبيلاً، و نعلم ان فرض (المعرفة لشخص في نفسه من المصالح مما لا يتعلق لوجود مشاهدته)<sup>(٦)</sup> المعروف و لا يعرف مستقره و لا الوصول اليه في مكانه، و هذا بين لمن تدبره.

فإن قال: فما ينفعنا من معرفته مع عدم الانتفاع به من الوجه الذي ذكرنا؟ قيل له: نفس معرفتنا بوجوده و امامته و عصمته و كماله نفع لنا في اكتساب الثواب، و انتظارنا لظهوره عبادة نستدفع بها عظيم العقاب، و تؤدي بها فرضاً الزمناه ربنا المالك للرقاب، كما كانت المعرفة بمن عددناه من الانبياء و الملائكة من اجل النفع لنا في مصالحنا، و اكتسابنا المثوبة في اجلنا؛ و ان لم يصح المعرفة لهم على كل حال و كما أن معرفة الأمم الماضية نبينا قبل وجوده مع انها كانت من اوكد فرائضهم لأجل منافعهم، و معرفة الباري جل اسمه أصل الفرائض كلها، و هو اعظم من ان يدرك بشيء من الحواس.

فإن قال: اذا كان الامام عندكم غائباً، و مكانه مجهولاً، فكيف يصنع

٦- ما بين القوسين لم يرد في نسخة «م» و «ث».

المسترشد؟ و على ماذا يعتمد الممتحن فيما ينزل به من حادث لا يعرف له حكماً؟ و الى من يرجع المتنازعون، لاسيما و الامام انما نصب لما وصفناه؟ قيل له: هذا السؤال مستأنف لا نسبة له بما تقدم، و لا و صلة بينه و بينه، و قد مضى السؤال الأول في معنى الخبر و فرض المعرفة و جوابه على انتظام، و نحن نجيب عن هذا المستأنف بموجب لا يخل بمعنى التمام منقول و بالله التوفيق: انما الأمام نصب لاشياء كثيرة: احدها: الفصل بين المختلفين.

الثاني: بيان الحكم للمستترشدين.

و لم ينصب لهذين دون غيرهما من مصالح الدنيا و الدين، غير انه انما يجب عليه القيام فيما نصب له مع التمكن من ذلك و الاختيار، و ليس يجب عليه شئ لا يستطيعه، و لا يلزمه فعل الأيثار مع الاضطرار، و لم يوث الامام في التقية من قبل الله عزوجل و لا من جهة نفسه و اوليائه المؤمنين، و انما أتى ذلك من قبل الظالمين الذين اباحوا دمه و دفعوا<sup>(٧)</sup> نسه، و أنكروا حقه، و حملوا الجمهور على عداوته و مناصبة القائلين بأمامته. و كانت البلية فيما يضيع من الاحكام، و يتعطل من الحدود، و يفوت من الصلاح، متعلقة بالظالمين، و إمام الأنام برئ منها و جميع المؤمنين. فاما الممتحن بحادث يحتاج الى علم الحكم فيه فقد وجب عليه ان يرجع في ذلك الى العلماء من شيعة الامام و ليعلم<sup>(٨)</sup> ذلك من جهتهم بما استودعوه من أئمة الهدى المتقدمين، و ان عدم ذلك - والعياذ بالله - و لم يكن فيه حكم منصوص على حال فيعلم انه على حكم العقل،

٧- في نسخة «ق»: و نفوا.

٨- في نسخة «ث» و «م»: لعدم علم.

لانه<sup>(٩)</sup> لو اراد الله ان يتعبد فيه بحكم سمعي لفعل ذلك، و لو فعله لسهل السبيل اليه .

و كذلك القول في المتنازعين، يجب عليهم رد ما اختلفوا فيه الى الكتاب والسنة عن رسول الله صلى الله عليه و آله من جهة خلفائه الراشدين من عترته الطاهرين، و يستعينوا<sup>(١٠)</sup> في معرفة ذلك بعلماء الشيعة و فقهاءهم، و ان كان - و العياذ بالله - لم يوجد فيما اختلفوا فيه نص على حكم سمعي فليعلم ان ذلك مما كان في العقول و مفهوم احكام العقول، مثل: أن من غصب انساناً شيئاً فعليه رده بعينه ان كانت عينه قائمة، فإن لم تكن عينه قائمة كان عليه تعويضه منه بمثله، فان لم يوجد له مثل كان ان يرضي خصمه بما تزول معه ظلامته، فإن لم يستطع ذلك او لم يفعله مختاراً كان في ذمته الى يوم القيامة .

و ان كان جان جنى على غيره جناية لا يمكن تلافيتها كانت في ذمته، و كان المجني عليه ممتحناً بالصبر الى ان ينصفه الله تعالى يوم الحساب . فان كان الحادث مما لا يعلم بالسمع اباحته من خطره، فانه على الاباحة الا ان يقوم دليل سمعي على خطره .

و هذا الذي وصفناه انما جاز للمكلف الاعتماد عليه و الرجوع اليه عند الضرورة بفقد الامام المرشد، و لو كان الامام ظاهراً<sup>(١١)</sup> ما وسعه غير الرد اليه، و العمل على قوله، و هذا كقول خصومنا كافة: ان على الناس في نوازلهم بعد

٩- في نسختي «م» و «ث»: و لو .

١٠- في نسخة «ق»: و يستغنوا .

١١- في نسخة «ق»: حاضراً .

النبي صلى الله عليه وآله ان يجتهدوا فيها عند فقدهم النص عليها، ولا يجوز لهم الاجتهاد واستعمال الرأي بحضرة النبي صلى الله عليه وآله.

فإن قال: فاذا كانت عبادتكم تتم بما وصفتموه مع غيبة الامام فقد استغنيتم عن الإمام.

قيل له: ليس الأمر كما ظننت في ذلك، لأن الحاجة إلى الشيء قد تكون قائمة مع فقد ما يسدها، ولو لا ذلك ما كان الفقير محتاجاً إلى المال مع فقده، ولا المريض محتاجاً إلى الدواء وان بعد وجوده، والجاهل محتاجاً إلى العلم وان عدم الطريق إليه، والمتحير محتاجاً إلى الدليل وان يظفر به.

ولو لزمنا ما ادعيتموه وتوهمتموه للزم جميع المسلمين ان يقولوا ان الناس كانوا في حال غيبة النبي صلى الله عليه وآله للهجرة وفي الغار اغنياء عنه، وكذلك كانت حالهم في وقت استتاره بشعب ابي طالب عليه السلام، وكان قوم (موسى عليه السلام اغنياء عنه في حال غيبته عنهم لميقات ربه، وكذلك اصحاب)<sup>(١٢)</sup> يونس عليه السلام اغنياء عنه لما ذهب مغضباً والتقمه الحوت وهو مليم، وهذا مما لا يذهب اليه مسلم ولا ملي. فيعلم بذلك بطلان ما ظنه الخصوم وتوهموه على الظنة والرجوم<sup>(١٣)</sup>.

و بالله التوفيق.

١٢- ما بين القوسين لم يرد في نسختي «م» و «ث».

١٣- (و توهموه على الظنة والرجوم) ليس في «م» و «ث».

السُّؤَالُ الثَّانِي

# فِي الْعَبْرَةِ

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٢٢٦ - ٤١٣ هـ)

تحقيق

علاء آل جعفر



# الدليل على وجود صاحب الزمان عليه السلام

## في الغيبة

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يأتي البحث في موضوع «وجود الإمام المهدي عليه السلام» الذي تعتقد الشيعة الإمامية بغيبته، بعد البحث عن وجوب الاعتقاد بإمام، ولزوم معرفته. وقد فصل الشيخ المفيد الكلام في البحث الأول، في الرسالة السابقة حول حديث «من مات...»

ولذلك وضع البحث عن هذه الرسالة، بعد تلك.

وهذه الرسالة تحتوي على حوار بين الشيخ وبين من سأله عن الدليل المقنع على وجود الإمام صاحب الزمان عليه السلام؟ ضمن أسئلة أخرى، يتوصل الشيخ من الإجابة عليها إلى الحق.

السؤال الأول: ما الدليل على وجود الإمام صاحب الغيبة عليه السلام؟

مع اختلاف الناس في وجوده!؟

أجاب الشيخ: الدليل على ذلك: نقل الشيعة الإمامية، نقلاً متواتراً، والإخبار بغيبته كذلك، عن أمير المؤمنين عليه السلام: أن الثاني عشر من الأئمة عليهم السلام يغيب، وأن الغيبة قد وقعت على ما أخبروا به.

وقد وجدنا الشيعة الإمامية قد طبقت الأرض شرقاً وغرباً، مختلفي

الآراء والهمم، متباعدي الديار؛ لا يتعارفون، وكلهم متدينون بتحريم الكذب و قول الزور، و عالمون بقبحه، و مثل هؤلاء يستحيل عليهم الاجتماع على الكذب في هذه الأخبار، اذ لو جاز عليهم ذلك، واحتمل فيهم، لجاز على سائر الامم والفرق، حتى لا يصحّ خبر في الدنيا، و ذلك إبطال للشرائع كلها، و هو أمر واضح الفساد والبطلان.

السؤال الثاني: لعل جماعة توأطأت في الاصل على وضع تلك الأخبار، ثم نقلتها الشيعة و تعلقت بها، و هي غير عالة بالأصل كيف حصل؟  
و اجاب الشيخ عن هذا:

أولاً: إن هذا الاحتمال يأتي في جميع الأخبار المتواترة، و هو الطريق إلى ابطال الشرائع، كما قلنا.

و ثانياً: لو كان أمر هذا الاحتمال صحيحاً، و ما ذكر فيه واقعاً، لظهر واشتهر على ألسن المعارضين للشيعة، و هم يطلبون نقص مذهبهم، و يتبعون عثرات عقيدتهم، و كان ذلك أظهر و أشهر من أن يخفى.

و في عدم معرفيته، و عدم العلم به ما يدل على بطلانه و فساده.

ثم ان الشيخ المفيد أورد بعض الأخبار المنبثة عن صاحب الزمان عليه السلام و غيبته، المرفوعة إلى أمير المؤمنين والباقر والصادق عليهم السلام.

و نقل عن السيد محمد الحميري شعراً في قصيدة قالها قبل الغيبة بـ (مائة

و خمسين سنة) و فيه:

له غيبة لا بدّ أن سيفيبتها

فصلّى عليه اللّهُ من متغيّب

و علّق الشيخ عليه بقوله: فانظروا - رحمكم اللّهُ - قول السيّد هذا، و هو

في الغيبة - كيف وقع له أن يقوله، لولا انه سمعه من أئمة عليهم السلام، و  
أئمة سمعوه من النبي صلى الله عليه و آله .

وإلا، فهل يجوز لقائل أن يقول قولاً، فيقع كما قال [بعد (١٥٠) عاماً] ما  
يخرم منه حرف!

السؤال الثالث: من اللازم أن تنقل هذه الأخبار من طريق غير الشيعة  
أيضاً، لو كانت ثابتة؟

أجاب الشيخ: هذا غير لازم ولا واجب!  
وإلا، لوجب أن لا يصحّ خبر لا ينقله المؤلف والمخالف، ولبطلت الأخبار،  
إذ لو لم يُقبل خبر إلا إذا نقله المعارضون، سهل إنكار الأخبار من كلا الطرفين، و  
لم يتم الاحتجاج بشيء من الأخبار.  
وهذا الجواب موجود في كلام ابن قبة المنقول في إكمال الدين  
(ص ٢٣).

السؤال الرابع: إذا كان الإمام عليه السلام غائباً طول هذه المدّة، فهو  
لا ينتفع به، فما الفرق بين وجوده و عدمه؟!

أجاب الشيخ: إن الله نصبه عليه السلام دليلاً و حجّة، لكن الظالمين هم  
الذين أخافوه، فمنعوا من الاستفادة منه، فهم المسؤولون عن ذلك، وإذا لم يوجد  
الله أو أعدمه لكانت العلة في عدم الاستفادة منه صنع الله تعالى. والفرق بين  
الأميرين واضح.

السؤال الخامس: ألا رفعه الله إلى السماء؟

أجاب الشيخ: إن الإمام حجّة على أهل الأرض، والحجّة لا بدّ أن يتواجد  
بين المحجوجين، والأرض لا تخلو من حجّة، فلم يجرز أن يرفعه إلى السماء.

و بما أن الحججة لا بد أن يكون على صفات معينة، منها أن يكون معصوماً، ولم نر في ولد العباس، ولا ولد علي عليه السلام، ولا في كل قريش قاطبة، من يتصف بتلك الصفات، فلا بد أن يكون المعصوم هو الإمام عليه السلام.

وإذا سلم كل ذلك، كانت الغيبة لازمة.

و هذا الاستدلال بعينه هو الذي بنى السيد الشريف المرتضى عليه كتابه (المقنع في الغيبة).

و يظهر من قول المعترض: «إن المعتقد منكم يقول: إن له - أي لصاحب الزمان عليه السلام - خمسة وأربعون ومائة سنة» أن الاعتراض كان سنة (٤٠٠) هجرية.

والله الموفق للصواب.

وكتب

السيد محمد رضا الحسيني

الجلالي

**فصل في العيبة ساعيا**  
 الشيخ المفيد رضي الله عنه في اثبات وجود الامام صلوات الله  
 عليه وعلى آله وسلم واستناده وعينه فلا يخفى من الرضا  
 والله المتعالي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِاللَّهِ عَاسِدًا بِمَجْمَدٍ  
 وَاللَّهُ سَلِيمٌ تَسْلِيمًا

**مسألة** سأل سائر الشيعة المفيد رضي الله عنه  
 معارفا للدليل على وجود الامام صاحب الزمان عليه السلام  
 فقد اختلفوا لما بين وجوده اخلاقا طاهرا

**فصل**

فقال له الشيخ الدليل على ذلك اننا وجدنا الشيعة الامامية  
 فرقتهم فذاتهم الارض شرقا وغربا محلق في الارض والهم مشاعركم  
 ان الاسباع فوز هديس بحم الكذب عالمين يتحجبون  
 فلا يتواروا عن اسمهم عليهم السلام عن امير المؤمنين عليه السلام  
 ان الاني عشر لعين عينه تريا بها البطلون ويحكون ان  
 العينه تقع على ما بين عليه بلين كلوا هذه الاحار ان يكون  
 صدقا اولدنا فان كانت صدقا فصدق ما نقول وان كانت كذبا  
 استنجاز ذلك لانه لو كان على سائر المسلمين يعلمون ان النبي  
 صلوات الله عليه واله مثل ذلك لو كان على سائر الامم والفرق  
 منذ ذلك حتى يخرج بربنا الذي بارز ذلك الاطال السراج داما

دليل على الامامة

**فصل في السائل**

واعلم هو ما نواطوا به الاصل فوصفوا هذه الاحبار  
 وفتايتها الشبهة زينت بها وهي غير عالمه بالاصول

## فصل

وايضا فقد كان هذا لا يستوعب العقل لولا الاخبار الواردة  
 ان الارض لا تخلوا من حجه فهذا لم احر لونه في السماء واوجنا  
 لونه في الارض وبالله التوفيق معام انسان من المعتزله  
 وقال الشيخ المفيد ليعجز ذلك قيدا واسم بطارهم  
 قايلا بالعدل والتوحيد قايلا باحكام العقول لعقيد امامه  
 رجل ما صحت ولادته دون امانته ولا وجوده دون عدله  
 وقد تطاولنا لنوز حتى ان المقتصد منكم نقول ان له عدل  
 ولا حسا والعرس سنة يارحوز هذا في عقل او سمع  
 قال له الشيخ قد قلت فافهم اعلم ان اللاد له عندنا قولا  
 فامنت على ان الارض لا تخلوا من حجه قال للسابر فسلم لذلك  
 ثم اثنى قال له الشيخ ثم ان الحجة عياضات من لا  
 يكون عليها لم تكن وقد قال له السابره هذا عندك  
 ولم اربى ولدا لعباس ولا في ولد علي ولا في وريث ما طبه  
 من هو بتلك الصفات علمت لعل العقل ان الحجة غيرهم  
 ولو غاب الله سنة لا يورثها لتمام حجة في معناه اذا تفكرت  
 فيه لانه اذا امانت لقاله بان الارض لا تخلوا من حجه وان  
 الحجة لا يكون الا معصوما من الخطا والارل الا يجوز عليه ما  
 يجوز على الامه وكان تلنارعه فيه لا في الغيبة فاذا  
 سلم ذلك فالت الحجة ازمه في الغيبة

قصته <sup>سنة</sup> في الغيبة سئل عنها الشيخ الميند <sup>صلى الله عليه</sup>  
 في اثبات وجود الامام صاحب الزمان عليه وآله السلم  
 واستارته وعيونه فلا يجحد من ذلك مريبا والله المستعان  
 بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد  
 وآله وسلم فليما سئله سال سائل الشيخ الميند <sup>صلى الله عليه</sup>  
 فقال ما الدليل على وجود الامام صاحب الغيبة عليه السلم <sup>صلى الله عليه</sup>  
 اختلفت الناس في وجوده اختلفا فاطاهرا فصلا  
 فقال له الشيخ الدليل على ذلك انا وجدنا الشيعة الامامية  
 فرقة قد طفت الارض شرفا وعزبا مختلفي الاراء <sup>عليهم</sup> بينهم شيا  
 الديار لا يتعارفون مدينين بحرم الكذب عالمين بنعيم <sup>عليهم</sup>  
 ملكوت تراعى منهم عليهم السلم عن ما يراهم من صلوات الله <sup>عليه</sup>  
 ان الثاني عشر عيبه رتاب فيها المبطلون ويحكون  
 ان الغيبة تقع على ما بنى عليه فليس يحلوا هذه الاجازات  
 يكون صدقا او كذبا فان كانت صدقا فقد صح ما يقول  
 وان كانت كذبا استحال ذلك لانه لوه او على الامامية <sup>صلى الله عليه</sup>  
 على ما وهم عليه لجاز على ساير المسلمين في مثلهم معجزات النبي <sup>صلى الله عليه</sup>  
 عليه وآله مثل ذلك بل حاتم على ساير الامم والفرق مثل ذلك  
 حتى لا يبع خير في الدنيا وكان ذلك ابطال الشرايع كلها  
 فصلا قال الامايل ففعلوا ما تطاوا في الاصل <sup>صنعوا</sup>  
 هذه الاجازة وتعلمتها الشيعة وبتدبيرها وهي غير عالمة بالاصل <sup>صلى الله عليه</sup>

ما هي علة  
 لرجاز

والحجة لا يكون الا بين المحجوبين به **فصل** **وأيضا**  
 فقد كان هذا لا يسمع في العقل لولا الاخبار الواردة ان الارض  
 لا تخلوا من حجة فهذا لم اجر كونه في السماء واوجنا كونه في الارض  
 وبالله المتوفيق فقام انسان من المعتزلة وقال الشيخ المعين  
 كيف يجوز ذلك منك وانت تظاهرهم قائل بالعدل والتوحيد  
 فابل احكام العقول التعبد امامته برجل ما صححت ولا دونه  
 امامته ولا وجوده دون عدمه وقد تظاهرت السنون على  
 المتصدقينكم يقول ان له قيدا ولما واهبهم وراثة <sup>س</sup>  
 قبل يجوز هذا في عقل اوسع قال لراي الشيخ قد قلت فانهم لم  
 الدلالة عندنا تدقام على ان الارض لا تخلوا من حجة قال السائل  
 مسلم لك ذلك ثم انش قال لراي الشيخ ثم ان الحجة على صفات <sup>س</sup>  
 يكون عليها لم يكون فيه قال له السائل هذا عندى ولم امر <sup>س</sup>  
 العباس ولا في ولد على ولا في قرين فاطمة من هو تلك الصفة  
 علمت بدليل العقل ان الحجة غيرهم ولو غاب الفتنه وهذا  
 كلام جيد في معناه اذا انكرت فيه لانه اذا قامت الدلالة  
 بان الارض لا تخلوا من حجة وان الحجة لا يكون الا معصيا  
 من الخطا والزلل لا يجوز عليه بايجوز على الامه وكانت المنازعة  
 فيه لا في الغيبة فاذا سلم ذلك كانت الحجة لازمة في الغيبة

## بسم الله الرحمن الرحيم

و صلى الله على محمد و آله و سلم تسليماً.

سأل سائل الشيخ المفيد رضي الله عنه فقال: ما الدليل على وجود الامام صاحب الغيبة عليه السلام، فقد اختلف الناس في وجوده اختلافاً ظاهراً؟

فقال له الشيخ: الدليل على ذلك إنا وجدنا الشيعة الامامية فرقة قد طبقت الارض شرقاً وغرباً مختلفي الآراء والهمم، متباعدي الديار لا يتعارفون، متدينين بتحريم الكذب، عالمين بقبحه، ينقلون نقلاً متواتراً عن ائمتهم عليهم السلام عن امير المؤمنين صلوات الله عليه: ان الثاني عشر يغيب غيبة يرتاب فيها المبطلون<sup>(١)</sup> و يحكون ان الغيبة تقع على ما هي عليه، فليس تخلوا هذه الاخبار ان تكون صدقا او كذباً، فان كانت صدقاً فقد صح ما نقول، و ان كانت

---

١- انظر: كمال الدين: ٣٠٢ / ٩ و ٣٠٣ / ١٤، ١٥، ١٦ و ٣٠٤ / ١٧، ارشاد المفيد: ١٥٤، الغيبة

كذباً استحال ذلك، لأنه لو جاز على الامامية وهم على ما هم عليه لجاز على سائر المسلمين في نقلهم معجزات النبي صلى الله و عليه و آله مثل ذلك، و لجاز على سائر الأمم و الفرق مثله، حتى لا يصح خبر في الدنيا، و كان ذلك ابطال الشرائع كلها.

قال السائل: فلعل قوماً تواطئوا في الأصل فوضعوا هذه الاخبار و نقلتها الشيعة و تدينت بها و هي غير عالة بالاصل كيف كان.

قال له الشيخ رضي الله عنه: اول ما في هذا انه طعن في جميع الاخبار، لأن قائلاً لو قال للمسلمين في نقلهم لمعجزات النبي صلى الله عليه و آله لعلها في الاصل موضوعة، و لعل قوماً تواطئوا عليها فنقلها من لا يعلم حالها في الاصل، و هذا طريق الى ابطال الشرائع، و ايضاً فلو كان الامر على ما ذكره السائل لظهر و انتشر على ألسن المخالفين - مع طلبهم لعيوبهم و طلب الحيلة في كسر مذاهبهم - و كان ذلك اظهر و اشهر مما يخفى، و في عدم العلم بذلك ما يدل على بطلان هذه المعارضة.

قال: فأرنا طرق هذه الأخبار، و ما وجهها و وجه دلالتها.

قال: الاول ما في هذا الخبر الذي روته العامة و الخاصة و هو خبر كميل ابن زياد قال: دخلت على امير المؤمنين صلوات الله عليه و هو ينكث في الارض فقلت له: يا مولاي مالك تنكث الارض ارغبة فيها؟

فقال: و الله ما رغبت فيها ساعة قط، و لكنني افكر في التاسع من ولد الحسين هو الذي يملأ الارض قسطاً و عدلاً كما ملأت ظلماً و جوراً، تكون له غيبة يرتاب فيها المبطلون، يا كميل بن زياد لا بد لله في ارضه من حجة، اما ظاهر مشهور شخصه، و اما باطن مغمور لكيلا تبطل حجج

الله<sup>(٢)</sup>. و الخبر طويل و انما اقتصرنا على موضع الدلالة .

و ماروي عن الباقر(ع): ان الشيعة قالت له يوماً: انت صاحبنا الذي يقوم بالسيف؟  
قال: لست بصاحبكم ، انظروا من خفيت ولادته فيقول قوم ولد و يقول  
قوم ما ولد، فهو صاحبكم<sup>(٣)</sup>.

و ماروي عن الصادق(ع) انه قال: كيف بكم اذا التفتم يمينا فلم تروا احداً،  
و التفتم شمالاً فلم تروا احداً، و استولت اقوام بني عبدالمطلب، و رجع عن هذا  
الامر كثير ممن يعتقد، يسمي احدكم مؤمناً و يصبح كافراً، فالله الله في اديانكم  
هنالك فانظروا الفرج.

و ماروي عن موسى بن جعفر عليهما السلام انه قال: اذا توالى ثلاثة  
اسماء محمد و علي و الحسن فالرابع هو القائم صلوات الله عليه و  
عليهم<sup>(٤)</sup>.

و لو ذهبنا الى ما روي في هذا المعنى لطال به الشرح، و هذا السيد ابن  
محمد الحميري يقول في قصيدة له قبل الغيبة بخمسين و مائة سنة:  
و كذا<sup>(٥)</sup> روينا عن وصي محمد. و ما كان<sup>(٦)</sup> فيما قاله بالمتكذب.

---

٢- كمال الدين: ٢٨٩ / ٢، الكافي ١: ٢٧٣، الغيبة (للطوسي): ١٠٤ و ٢٠٤ (و في الاخيرين:

الاصبح بن نباتة بدلا عن كميل بن زياد).

٣- كمال الدين: ٣٢٥ / ٢.

٤ - كمال الدين: ٣٣٤ / ٣، الغيبة للنعماني: ١٧٩ / ٢٦ (و فيهما عن ابي عبدالله عليه السلام).

٥ - في نسخة «م» و «ث»: و كنا، و في الاكمال: و لكن.

٦ - في نسخة «ق»: و لم يك.

بأن ولي الامر يفقد لا يرى      ستيراً<sup>(٧)</sup> كفعل الخائف المترقب  
 فيقسم اموال الفقيد<sup>(٨)</sup> كأنما      تغيبة<sup>(٩)</sup> تحت الصفيح المنصب  
 فيمكث حيا ثم ينبع نبعة      كنبعة درى من الارض يوهب  
 له غيبة لا بد من ان يغيبها      فصلى عليه الله من متغيب<sup>(١٠)</sup>

فانظروا رحمكم الله قول السيد هذا القول وهو (الغيبة) كيف وقع له ان  
 يقوله لولا ان سمعه من ائمة، و ائمة سمعوه من النبي صلى الله عليه و اله،  
 والا فهل يجوز لقائل ان يقول قولاً فيقع كما قال ما يخرم منه حرف؟! عصمنا  
 الله و اياكم من الهوى، و به نستعين، و عليه نتوكل.

٧- في نسخة «ق» و «م»: سنين.

٨- في نسخة «ق»: العقود.

٩- في نسخة «ق»: تضمنه.

١٠- القصيدة طويلة و مطلعها:

ايا راكباً نحو المدينة جسة      عدافرة يطوى بها كل سبب  
 اذا ما هداك الله عاينت جعفرأ      فقل لولي الله و ابن المهذب  
 الا يا امين الله و ابن امينه      اتوب الى الرحمن ثم تأوُّبي  
 اليك في الامر الذي كنت مطنبأ      معاندة مني لنسل المطيب  
 و لكن روينا عن وصي محمد      و ما كان فيما قال بالمتكذب

واسترسل بالقصيدة كما وردت اعلاه.

و لهذا القصيدة قصة يرويها الصدوق في كمال الدين (٣٣) حول اعتقاد السيد رحمه الله  
 اول الامر بمذهب الكيسانية التي تدعي الغيبة لمحمد بن الحنفية قدس الله روحه، حيث قال  
 السيد في ذلك:

الا ان الائمة من قريش      ولاة الامر اربعة سواء ←

قال السائل: فقد كان يجب ان ينقل هذه الاخبار مع الشيعة غيرهم.

فقال له: هذا غير لازم و لا واجب، و لو وجب وجب ان لا يصح خبر لا ينقله المؤلف والمخالف و بطلت الاخبار كلها.

فقال السائل: فأذا كان الامام (ع) غائباً طول هذه المدة لا ينتفع به، فما الفرق بين وجوده و عدمه.

قال له: ان الله سبحانه اذا نصب دليلاً و حجة على سائر خلقه فأخافه الظالمون كانت الحجة على من اخافه لا على الله سبحانه، و لو اعدمه الله كانت الحجة على الله لا على الظالمين، و هذا الفرق بين وجوده و عدمه.

قال السائل: الا رفعه الله الى السماء فاذا أن قيامه انزله؟

فقال له: ليس هو حجة على اهل السماء، انما هو حجة على اهل الارض، و الحجة لا تكون الا بين المحجوجين به، و ايضا فقد كان هذا لا يمتنع في العقل لولا الاخبار الواردة ان الارض لا تخلو من حجة، فلهذا لم يجز كونه في السماء،

→

الى اخر ابياته الشعرية. و بقي على ذلك ردحاً من الزمن حتى التقى الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام و راي منه علامات الامامة و شاهد فيه دلالات الوصية، فسأله عن الغيبة، فذكر له انها حق، و لكنها تقع في الثاني عشر من الائمة عليهم السلام، و اخبره بموت محمد بن الحنفية و ان اياه شاهد دفنه، فرجع السيد عن مقالته و استغفر من اعتقاده، و رجع الى الحق عند اتضاحه له، و دان بالامامة.

و هكذا فالامر يوضح بلا ادنى ريبة اعتقاد المسلمين بالغيبة و تواتر الاخبار عنها قبل وقوعها سواء عن رسول الله صلى الله عليه و اله او عن اهل بيته عليهم السلام، او حتى من المخالفين لهم، و لقد افرد علماء الشيعة الامامية و رجالاتها مؤلفات ضخمة في هذا الامر اقاموا فيه الحجج البينة والشواهد الثابتة التي لا تدع للتساؤل منفذاً.

و اوجبنا كونه في الارض و بالله التوفيق.

فقام انسان من المعتزلة و قال للشيخ المفيد: كيف يجوز ذلك منك و انت نظار منهم قائل بالعدل والتوحيد، و قائل باحكام العقول، تعتقد امامة رجل ما صحت ولادته دون امامته، ولا وجوده دون عدمه، و قد تطاولت السنون حتى ان المعتقد منكم يقول ان له منذ ولد خمساً و اربعين و مائة سنة فهل يجوز هذا في عقل او سمع؟

قال له الشيخ: قد قلت فافهم، اعلم: ان الدلالة عندنا قامت على ان الارض لا تخلو من حجة.

قال السائل: مسلّم لك ذلك ثم ايش؟

قال له الشيخ: ثم ان الحجة على صفات، و من لا يكون عليها لم تكن فيه قال له السائل: هذا عندي، و لم ار في ولد العباس ولا في ولد علي و لا في قريش قاطبة من هو بتلك الصفات، فعلمت بدليل العقل ان الحجة غيرهم ولو غاب الف سنة، و هذا كلام جيد في معناه اذا تفكرت فيه، لانه اذا قامت الدلالة بان الارض لا تخلو من حجة، و ان الحجة لا يكون الا معصوماً من الخطأ والزلل، لا يجوز عليه ما يجوز على الامة، و كانت المنازعة فيه لافي الغيبة، فاذا سلّم ذلك كانت الحجة لازمة في الغيبة.

\* \* \*

السُّؤَالَةُ الثَّلَاثَةُ

# فِي الْعَبْرَةِ

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٢٣٦ - ٤١٣ هـ)

تحقيق

علاء آل جعفر



# الفرق بين الأئمة و صاحب الزمان في ظهورهم عليهم السلام و غيبته عليه السلام

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يأتي موضوع هذه الرسالة في الرتبة بعد الرسالتين السابقتين، فبعد أن ثبت لزوم وجود الإمام، و ثبت بالدليل وجود صاحب الزمان عليه السلام و غيبته.

عرض السائل في هذه الرسالة: سؤال الفرق بين الإمام عليه السلام و بين الأئمة من آبائه عليه السلام، حيث ظهوروا سلام الله عليهم، و غاب هو عليه السلام، و كأنه سمع أن علة الغيبة هي «الخوف من الظالمين» فانبرى للاعتراض، و قد وجه بعض السائلين بهذا الاعتراض الى الشيخ قائلاً: «سألتك أدام الله عزك الجواب عن ذلك».

و حاصل السؤال: إذا كان السبب في الغيبة - التي طالت مدتها، و امتدت بها الأيام - هو كثرة الأعداء و الخوف على نفسه منهم، فقد كان الزمن الأول على الأئمة من آبائه أصعب، و كان اعداؤهم أكثر، و الخوف على أنفسهم أشد و أكثر، و مع ذلك فلإنهم كانوا ظاهرين، و لم يستتروا، و لا غابوا عن شيعتهم، حتى أتاهم اليقين فهذا يبطل هذه العلة في الغيبة.

و أجاب الشيخ: باختلاف الحالتين، حالة صاحب الزمان عليه السلام، و

حالة الأئمة من آبائهم عليهم السلام.

إن الذي يظهر من أحوال الأئمة الماضين عليهم السلام أنهم أبيضت لهم التقية من الأعداء، ولم يكلفوا بالقيام بالسيف مع الظهور، لعدم مصلحة في ذلك، ولم يكونوا ملزمين بالدعوة، بل كانت المصلحة تقتضي الحضور في مجالس الأعداء، والمخالطة لهم، ولهذا أذاعوا تحريم إشهار السيوف عنهم، وحظر الدعوة إليها، لئلا يزاحم الأعداء ظهورهم وتواجههم بين الناس.

وقد أشاروا إلى مجيء منتظر يكون في آخر الزمان، إمام منهم، يكشف الله به الغمة، ويحيي به السنة، يهدي به الأمة، لا تسعه التقية عند ظهوره. [و قد ذكر الشيخ في هذا المورد عدة من علامات الظهور.] فلما ظهر ذلك من السلف من آباء صاحب الزمان عليهم السلام، وتحقق عند سلطان كل زمان وملك كل أوان، علموا من الأئمة الماضين عليهم السلام أنهم لا يتدينون بالقيام بالسيف، ولا يرون الدعاء إلى أنفسهم، وأنهم ملتزمون بالتقية، وكف اليد، وحفظ اللسان، والتوفر على العبادات، والانقطاع إلى الله بالأعمال الصالحات.

لما عرف الظالمون من الأئمة هذه الحالات: أمنوهم على أنفسهم، مطمئنين بذلك إلى ما يدبرونه من شؤون أنفسهم، ويحققوه من دياناتهم، وكفهم ذلك عن الظهور والانتشار، واستغنوا به عن الغيبة والاستتار.

لكن إمام هذا الزمان عليه السلام لما كان هو المشار إليه بسيف السيف، والجهاد لأعدائه، وأنه هو المهدي الذي يظهر الله به الحق، ويبيد بسيفه الضلال، كان الأعداء يترصدونه، ويبغون قتله، ويطلبون قتله وسفك دمه.

و حيث لم يكن أنصاره متهيئين إلى وقت ظهوره، لزمته التقية، وفرضت عليه الغيبة، إذ لو ظهر بغير أعوان لألقى نفسه بيده إلى التهلكة، ولو أظهر

نفسه في غير وقته لم بأل الأعداء جُهداً في استئصاله و جميع شيعته وإراقة دمائهم على الاستحلال.

ولما ثبتت عصمته بأدلتها وجب استتاره من أعدائه حتى يعلم - يقيناً لا شك فيه - حضور الأعوان و اجتماع الأنصار و تكون المصلحة العامة في ظهوره بالسيف.

فافتقرت حاله عن حال آبائه الأئمة عليهم السلام.

ثم إن الشيخ عارض الخصوم ببيان أحوال النبي صلى الله عليه وآله و سيرته الشريفة حيث أقام في مكة ثلاثة عشر سنة، لا يرى سلّ السيف و لا الجهاد، و تصبّر على التكذيب، و صنوف الأذى، و تعذيب أصحابه بأنواع العذاب و كان المسلمون يسألونه الإذن لهم في سلّ السيف و مباينة الأعداء فيمنعهم و يأمرهم بالصبر، و لم يزل كذلك حتى طلب من النجاشي ملك الحبشة أن يخفر أصحابه من قريش، ثم أخرجهم إليه و استتر خائفاً على دمه في شعب أبي طالب، ثلاث سنين، ثم هرب من مكة بعد موت عمه أبي طالب مستخفياً، و أقام في الغار ثلاثة أيام، ثم هاجر إلى المدينة.

و هناك رأى القيام بالسيف و استنفر أصحابه، و هم يومئذ ثلاثمائة و بضعة عشر رجلاً، و لقي بهم ألف رجل من أهل بدر، و رفع التقيّة عن نفسه، إذ ذاك.

و سرد الشيخ حوادث عديدة من السيرة الشريفة، ثم قال: فلمَ لم يقاتل في مكة؟. و ماله صبر على الأذى؟ و لم منع أصحابه من الجهاد! و قد بذلوا انفسهم في نصرة الإسلام؟ و ما الذي اضطره إلى الاستجارة بالنجاشي؟  
و ما الذي دعاه إلى القتال بأصحابه مع قلة عددهم و تناقل بعضهم؟ و ما

وجه اختلاف أحواله و أعماله في هذه المواضع؟

فما كان في ذلك جوابكم فهو جوابنا! في الفرق بين الأئمة عليهم السلام

و بين صاحب الزمان عليه السلام في الظهور والغيبة .

والوجه عندنا واضح، وهو التعبّد - في كل الأحوال - بما أمرهم الله

تعالى، و ما قرّره عليهم من العمل و السيرة، طبقاً للمصالح التي هي لعامة

الخلق، والمعصومون عليهم السلام عباده المكرمون لا يسبقونه بالقول و هم بأمره

يعملون .

و قد ورد مثل هذه المعارضة في كلمات السابقين، فلاحظها في إكمال

الدين للصدوق .

والله الموفق للصواب .

وكتب

السيد محمد رضا الحسيني الجلالي





في نبي النبي صيا الله عليه وآله وان كان المذهب ما قدمناه فقال  
 لم لا يظهر الامام وان لا يظهره الا قلة فكذلك الرضا له والحجة  
 له في امامته اوضح ويروى في التثنية وجوه بلا ارتياب هيملت  
 له لا حجة للجماعة على الله تعالى معاملة العصاة بالعات  
 والظهار لا بانة كل وقت فتابعنا فاننا نعلم انه لو عاظم  
 العصاة لان البرهان على قدرته اوضح والامر بهسه او كده  
 والحجة في فتح خلافه ابين ولان دلائل الخلق عن معاصيه از  
 وان لم يجزئ عليه ولا في حيكته وتديره لعلمه بالمصلحة  
 فيه على الفضيل والقول في الباب الاول ملة على انه لا معسر  
 لظهور الامام في وقت يحيط العلم فيه بانظهور منه فساد  
 وانما امور والى صلاح وانما يكون ذلك حكمه واحترابا  
 اذا كانت عاقبته الصلاح وتو علم عليه ان اسم ان يظهره صلاحا  
 في الدين مع تمامه في العالم او هلاكه وهلاك جميع شيعته  
 وانتصاره لما انتباه طرفه عن الافتراء المسارع الى مرماه  
 الله جل اسمه لكسر اللبيرة عا عصفه بانف عن معرفه لرد  
 هذه الحال عند ظهوره في هذا الزمان بما قدمناه من ذكر  
 العهد اليد زشت الدابر له والحدود الرسم المذكورين له في  
 الاماكن قال لعربان هذه الاجوبه على الاصول المنقولة  
 اهلا لامامه مستمرا والمنازع بها بعد تسليم الاصول لا  
 يتال شيا ولا رط في طابرين فله من العجايب العزله  
 فوجه الامامه ويحكم بالاجابة الواجبة في زمانه وتقطع عا حطما

من كتابها عن قراة تنخا ع

موهبي لجنه

الاحكام اوضحوا طهرت عن الاعتداء في مراضب الامام  
 لانا علم يقينا بلا ارتياب ان ثبنا من اهل بيت رسول الله ص  
 الله عليه وآله قد شردوا عن اوطانهم وسفكت دما بهم <sup>والنوم</sup>  
 الباقر منهم الحرف على التلويح عليهم اهم بروز الحروج <sup>النه</sup>  
 وانهم من اهل الاحكام فمناجدا من المعتزلة والاشعريين  
 سقط دعم ولا شرط عن وطنه ولا جف على النوم عنهم  
 والتحقق منه انه ربي العقود لا الامة والامر بالمعروف والنهي  
 عن المنكر بل هو لا التزم بمرحوم في المجالس انهم اصحاب  
 الاختيار وان اهل الحل والعقد والاكابر على الطاعة  
 وان من يدبرهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمنا  
 لان ما عجا اعتقادهم وهم مع ذلك امنون من السلطان  
 غير ظاهرين من نكبه عليهم من هذا المقال فان يملك  
 اعند الخيرة تزل امامه الامام زين العبد الواضح الذكر  
 لا شبهة فيه حاصل المساعدين السلم من برك امامه اخذ  
 وتنفيذ الاحكام لما بيناه من ظاهريه ووضعا وهدايا  
 والله الموفق للصواب

## بسم الله الرحمن الرحيم

(١) قال الشيخ المفيد رضي الله عنه: حضرت مجلس رئيس من الرؤساء، فجرى كلام في الامامة، فانتهى الى القول في الغيبة. فقال صاحب المجلس: أليست الشيعة تروي عن جعفر بن محمد عليه السلام: انه لو اجتمع للإمام عدة اهل بدر ثلاثمائة و بضعة عشر رجلاً لوجب عليه الخروج بالسيف (٢)؟

فقلت: قدروي هذا الحديث.

قال: او لسنا نعلم يقينا ان الشيعة في هذا الوقت اضعاف عدة اهل بدر، فكيف يجوز للامام الغيبة مع الرواية التي ذكرناها؟

فقلت له: ان الشيعة و ان كانت في وقتنا كثيراً عددها حتى تزيد على عدة اهل

---

١- في نسخة «م» و «ث»: مسألة اخرى في الغيبة من املائه رضي الله عنه .

٢- انظر: عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٦٣، كمال الدين ٢: ٦٥٤ / ٢١ و ٢: ٦٧٢ / ٢٥،

تفسير علي بن ابراهيم ١: ٣٢٣، غيبة النعماني: ٩ / ٣١٥.

بدر اضعافاً مضاعفة، فان الجماعة التي (عدتهم عدة اهل بدر اذا اجتمعت)<sup>(٣)</sup>، فلم يسع الامام التقية ووجب عليه الظهور. لم تجتمع في هذا الوقت، ولا حصلت في هذا الزمان بصفاتها و شروطها. و ذلك انه يجب ان يكون هؤلاء القوم معلوم من حالهم الشجاعة، و الصبر على اللقاء، و الأخلاص في الجهاد، ايثار الآخرة على الدنيا، و نقاء السرائر من العيوب، و صحة العقول<sup>(٤)</sup>، و انهم لا يهنون و لا ينتظرون عند اللقاء؛ و يكون العلم من الله تعالى بعموم المصلحة في ظهورهم بالسيف. و ليس كل الشيعة بهذه الصفة، و لو علم الله تعالى ان في جملتهم العدد المذكور على ما شرطناه لظهر الامام عليه السلام لا محاله، و لم يغب بعد اجتماعهم طرفة عين، لكن المعلوم خلاف ما و صفناه، فلذلك ساغ للامام الغيبة على ما ذكرناه.

قال: و من اين لنا ان شروط القوم على ما ذكرت، و ان كانت شروطهم هذه فمن اين لنا ان الأمر كما وصفت؟

فقلت: اذا ثبت وجوب الامامة و صحت الغيبة لم يكن لنا طريق الى تصحيح الخبر الا بما شرحناه، فمن حيث قامت دلائل الامامة و العصمة و صدق الخبر حكمننا بما ذكرناه.

ثم قلت: و نظير هذا الامر و مثاله ما علمناه من جهاد النبي صلى الله عليه و آله اهل بدر بالعدد اليسير الذين كانوا معه و اكثرهم اعزل راجل، ثم قعد عليه و آله السلام في عام الحديبية و معه من اصحابه اضعاف اهل بدر في

٣- في نسخة «م» و «ث»: اذا اجتمعت على عدة اهل بدر و .

٤- في نسخة «م»: العقود.

العدد، وقد علمنا انه صلى الله عليه وآله وسلم مصيباً في الامرين جميعاً،  
وانه لو كان المعلوم من اصحابه في عام الحديبية ما كان المعلوم منهم في حال  
بدر لما وسعه القعود والمهادنة، ولو جب عليه الجهاد كما وجب عليه قبل ذلك،  
ولو جب عليه ما تركه لما ذكرناه من العلم بصوابه وعصمته على ما بيناه.

فقال: ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يوحى<sup>(٥)</sup> اليه فيعلم  
بالوحي العواقب، ويعرف الفرق من صواب التدبير وخطأه بمعرفة ما يكون،  
فمن قال في علم الامام بما ذكرت، وما طريق معرفته بذلك؟

فقلت له: الامام عندنا معهود اليه، موقف على ما ياتي وما يذكر،  
منصوب له امارات تدله على العواقب في التدبيرات والصالح في الأفعال، وانما  
حصل له العهد بذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي يوحى اليه ويطلع  
على علم السماء، ولو لم نذكر هذا الباب واقتصرنا على انه متعبد في ذلك  
بغلبة الظن وما يظهر له من الصلاح لكفى واغنى وقام مقام الاظهار على  
التحقيق كائنا ما كان<sup>(٦)</sup> بلا ارتياب، لا سيما على مذهب المخالفين في الاجتهاد.  
وقولهم في رأي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان كان المذهب ما قدمناه.

فقال: لم لا يظهر الامام وان ادي ظهوره الى قتله فيكون البرهان له  
والحجة في امامته اوضح، ويزول الشك في وجوده بلا ارتياب؟

فقلت: انه لا يجب ذلك عليه السلام، كما لا يجب على الله تعالى معالجة  
العصاة بالنقمات واظهار الآيات في كل وقت متتابعات، وان كنا نعلم انه لو

٥- في نسخة «ث»: موحى.

٦- لم ترد في نسختي «م» و «ث».

عاجل العصاة لكان البرهان على قدرته اوضح، و الأمر في نهيه او كد، والحجة في قبح خلافه ابين، و لكان بذلك الخلق عن معاصيه ازجر، و ان لم يجب ذلك عليه و لا في حكمته و تدبيره لعلمه بالمصلحة فيه على التفضيل، فالقول في الباب الاول مثله على انه لا معنى لظهور الأمام في وقت يحيط العلم فيه بأن ظهوره منه فساد، و انه لا يؤول الى اصلاح، و انما يكون ذلك حكمة و صواباً اذا كانت عاقبته الصلاح. و لو علم عليه السلام ان في ظهوره صلاحاً في الدين مع مقامه في العالم او هلاكه و هلاك جميع شيعته و انصاره لما ابقاه طرفة عين، و لا فتر عن المسارعة الى مرضاة الله جل اسمه، لكن الدليل على عصمته كاشف عن معرفته لرد هذه الحال عند ظهوره في هذا الزمان بما قدمناه من ذكر العهد اليه، و نصب الدلائل و الحد و الرسم المذكورين له في الافعال.

فقال: لعمرى ان هـ الأجوبة على الاصول المقررة لأهل الامامة مستمرة، و المنازع فيها - بعد تسليم الأصول - لا ينال شيئاً و لا يظفر بطائل.

فقلت: من العجب أنا و المعتزلة نوجب الامامة، و نحكم بالحاجة اليها في كل زمان، و نقطع بخطأ من اوجب الاستغناء عنها في حال بعد النبي (ص)، و هم دائماً يشنعون علينا بالقول في الغيبة و مرور الزمان بغير ظهور امام، و هم انفسهم يعترفون بأنهم لا امام لهم بعد امير المؤمنين (ع) الى هذا الزمان، و لا يرجون اقامة امام في قرب هذا من الاوان، فعلى كل حال نحن اعذر في (القول بالغيبة) (٧) و اولى بالصواب عند الموازنة للاصل الثابت من وجوب الامام، و لدفع الحاجة اليها في كل أوان.

فقال: هؤلاء القوم و ان قالوا بالحاجة الى الامام فعذرهم واضح في بطلان الاحكام لعدم غيبة الامام الذي يقوم بالأحكام، و انتم تقولون ان ائمتكم عليهم السلام قد كانوا ظاهرين الى وقت زمان الغيبة عندكم، فما عذرکم في ترك اقامة الحدود و تنفيذ الاحكام.

فقلت له: ان هؤلاء القوم و ان اعتصموا في تضييع الحدود و الاحكام بعد الأئمة الذين يقومون بها في الزمان، فأنهم يعترفون بأن في كل زمان طائفة منهم من اهل الحل و العقد قد جعل اليهم اقامة الامام الذي يقوم بالحدود و تنفيذ الأحكام، فما عذرهم عن كفهم عن اقامة الامام و هم موجودون معروفو الأعيان، فان وجب عليهم لوجودهم ظاهرين في كل زمان اقامة الامام المنفذ للاحكام، و عانوا ترك ذلك في طول هذه المدة عاصين ضالين عن طريق الرشاد كان لنا بذلك عليهم<sup>(٨)</sup> و لن يقولوا بهذا ابداً، و أن كان لهم عذر في ترك اقامة الامام، و ان كانوا في كل وقت موجودين، فذلك العذر لأئمتنا عليهم السلام في ترك اقامة الحدود و ان كانوا موجودين في كل زمان، على ان عذر ائمتنا عليهم السلام في ترك اقامة الاحكام اوضح و اظهر من عذر المعتزلة في ترك نصب الامام، لأننا نعلم يقيناً بلا ارتياب ان كثيراً من اهل بيت رسول الله صلى الله عليه و آله قد شردوا عن اوطانهم، و سفكت دماؤهم، و الزم الباقون منهم الخوف على التوهم عليهم انهم يرون الخروج بالسيف و انهم ممن اليهم الاحكام، و لم ير أحد من المعتزلة و لا الحشوية سفك<sup>(٩)</sup> دمه، و لا شرد عن

٨- في نسخة «ق»: قال، و في نسختي «ث» و «م»: فقال. و لم ثبت اي منهما لعدم اتفاقهما مع السياق.

٩- في نسخة «م» و «ث»: سقط.

وطنه، و لاخيف على التوهم عليه و التحقيق منه انه يرى في قعود الأئمة  
والامر بالمعروف و النهي عن المنكر، بل هؤلاء القوم يصرّحون في المجالس بأنهم  
اصحاب الاختيار، و ان اليهم الحل و العقد و الانكار على الطاعة، و ان من  
مذهبهم الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر فرضاً لازماً على اعتقادهم، و هم مع  
ذلك آمنون من السلطان، غير خائفين من نكره عليهم من هذا المقال.

فبان بذلك أنه لا عذر لهم في ترك اقامة الامام، و ان العذر الواضح الذي  
لا شبهة فيه حاصل لأئمتنا عليهم السلام من ترك اقامة الحدود و تنفيذ  
الاحكام لما بيناه من حالهم و وصفناه و هذا واضح. (فلم يأت بشيء و لله  
الحمد و لرسوله و آله الصلاة و السلام)<sup>(١٠)</sup>.  
و الله الموفق للصواب.

---

١٠- ما بين القوسين لم يرد في نسختي «م» و «ث»

السُّبُلُ السُّبُلُ السُّبُلُ

# فِي الْعَبْرَةِ

تأليف

الإمام الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم

أبي عبد الله، العكبري، البغدادي

(٢٣٦ - ٤١٣ هـ)



«لو اجتمع على الإمام عدّة أهل بدر

لوجب عليه الخروج»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لماذا لم يظهر المهدي؟ و متى سيظهر؟

سؤال كثير أماً يُسمع من المعتقدين بالإمام صاحب الزمان عليه السلام عند ما يمتثلون غيظاً من الأعداء، فيحسبون أن الدنيا ملئت ظلماً و جوراً، و قد عيّن ذلك وقتاً لظهوره عليه السلام كي يملأها عدلاً و رحمةً.

و يبدو أن توقيتاً آخر كان معروفاً في زمان الشيخ المفيد، حيث قد روي حديث عن الإمام الصادق جعفر بن محمد عليه السلام يقول: انه لو اجتمع على الامام عدّة أهل بدر، ثلاثمائة و بضعة عشر رجلاً، لوجب عليه الخروج بالسيف.

و قد طرح على الشيخ المفيد سؤال عن هذا الحديث، فأقر الشيخ أنه حديث مروى.

فحاول صاحب السؤال أن يناقش الشيخ حول الغيبة و شؤونها من خلال هذا الحديث، و قد ضمّهما مجلس في بيت السائل الذي عبر عنه بـ «رئيس من الرؤساء».

قال السائل: إنا نعلم - يقيناً - أن الشيعة في هذا الوقت أضعاف عدّة أهل

بدر، فكيف تجور للإمام الغيبة مع تلك الرواية؟

أجاب الشيخ: إن الشيعة وإن كانت كثيرة من حيث العدد والكم، لكن العدد المذكور في الرواية ليس المراد بهم العدد والكم فقط، وإنما هم على كيفية خاصة، و تلك الكيفية لم نعلم حصولها بعد بصفتها و شروطها، حيث أنه يجب ان يكونوا على حالة مأمونة من الشجاعة، والصبر على اللقاء، والاخلاص في الجهاد، إثارةً للأخرة على الدنيا، و نقاء السرائر من العيوب، و صحة الأبدان والعقول، و أنهم لا يهنون، و لا يفترون عند اللقاء، و يكون العلم من الله لعموم المصلحة في ظهورهم بالسيف.

و لم نعلم أن كل الشيعة بهذه الصفات و على هذه الشروط.

و لو علم الله أن في جملتهم من هذه صفته على العدد المذكور، و لم يكن معذوراً عن حمل السيف، لظهر الإمام عليه السلام لا محالة، و لم يغيب بعد اجتماعهم طرفة عين.

لكن من الواضح عدم حصول مثل هذا الاجتماع، فلذلك استمرت الغيبة.

واعترض السائل: و من أين عرفت لزوم هذه الصفات والشروط مع خلوة

النص المذكور عن شيء منها؟

أجاب الشيخ: إن مسلمة الإمامة تفرض علينا إثبات هذه الصفات

لأصحاب الإمام عليه السلام، فحيث ثبت لنا وجوب الإمامة، و صحت عندنا

عصمة الأئمة بحججها القويمة، فلا بد أن نشرح الحديث المذكور بما يوافق تلك

الثوابت، حتى يصح عندنا معناه.

فتلك الاصول و صحة الخبر المذكور تقتضي أن يكون العدد المذكور موصوفاً

بتلك الصفات.

وقد مثل الشيخ لما ذكر، بما ثبت من جهاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر (٣١٣) رجلاً من أصحابه، لكنه يوم الحديبية أعرض عن الحرب، وقعد، مع أن أصحابه يومئذ كانوا أضعاف أهل بدر في العدد.

وبما أنا نعلم عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأنه لا يقوم بأمر إلا ما هو الصواب، علمنا أن أصحابه في الحديبية لم يتصفوا بما اتصف به أصحابه يوم بدر وإلا لما وسعه صلى الله عليه وآله القعود عن جهاد المشركين، ولو جب عليه كما وجب عليه في بدر، ولو وجب عليه لما تركه لما نعلم من عصمته و صوابه.

و حاول السائل: أن يفرّق بين النبي صلى الله عليه وآله، وبين الإمام عليه السلام، بأن النبي يوحى إليه، ويعرف وجه المصلحة في الأمور من خلال الوحي، ولكن ما طريق الإمام إلى معرفة ذلك؟

أجاب الشيخ: إن الإمام - عند الشيعة - معهود إليه، واقف على ما يأتي وما يذكر، منصوبة له أمارات تدلّه على العواقب في التدبيرات والمصالح في الأفعال، بعهد من النبي صلى الله عليه وآله الذي يوحى إليه و يطلع على علم السماء.

ولو كان الإمام عليه السلام كسائر العقلاء معتبراً بذلك بغلبة الظن والحدس، وما يظهر له من الصلاح لكفى وأغنى، وقام مقام التحقيق بلا رتاب، لاسيما على مذهب المخالفين في جواز الاجتهاد حتى للنبي صلى الله عليه وآله و إن كنا لا نرى ذلك.

واعترض السائل: لمّ لم يظهر الإمام عليه السلام و ان كان ظهوره يؤدي إلى قتله، فيكون البرهان له، والحجة في إمامته أوضح، و يزول الشك في وجوده

والارتباب؟

أجاب الشيخ: لم يجب ذلك على الإمام عليه السلام بعد أن كان الناس هم سبب الغيبة والمسؤولين عن عواقبها، كما أن الله تعالى لا يجب عليه تعجيل النقمة على العصاة والمفسدين، مع أن في ذلك توضيحاً لقدرته، و تأكيداً في حجته، وزجر للناس عن معاصيه.

مع أن العلم بترتب الفساد على ظهوره يمنع من إيجاب ذلك عليه، وهو الدليل على كون اقتراحه عليه خطأً، وإنما يكون صواباً إذا ترتب عليه الإصلاح والإصلاح، والإمام عليه السلام لو علم في ظهوره مصلحة لما بقي في الغيبة طرفة عين، ولا فتر عن المسارعة إلى الظهور.

والدليل على عصمته، مع عدم ظهوره، هو الدليل على معرفته لعدم المصلحة في الظهور في هذا الزمان.

والحاصل أن الالتزام بمسلمات الإمامة وأصولها الثابتة، يؤدي إلى الالتزام بالواقع حقاً لا ريب فيه.

ولا بد أن يجعل هذا أساساً لما يدور من بحوث حول الغيبة، وإلا فالبحث عن الغيبة بدون ذلك لغو غير منتج.

أقول: وقد اتبع هذا النهج من الاستدلال السيد الشريف المرتضى في كتاب (المقنع في الغيبة) تماماً.

ثم إن الشيخ المفيد عارض المعتزلة:

حيث أنهم من المتصلبين في التشنيع على الإمامية بالقول في الغيبة، و

مرور الزمان بغير ظهور الإمام؟!!

مع أنهم يوافقون على الأصول المسلمة للإمامة: فهم يقولون بوجوب

الإمامة، ويقولون بالحاجة إلى الامام في كل زمان، وهم يقطعون على خطأ من يقول بالاستغناء عن الامام!

و مع هذا فهم يعترفون بانهم لا إمام لهم بعد أمير المؤمنين علي عليه السلام الى هذا الزمان! بل، لا يرجون إقامة إمام لهم في هذا الأوان.

فلو صحّت تلك الاصول التي نقول بها نحن و هم، فنحن أعذر منهم بقولنا بإمام - ولو في الغيبة - والقول بوجوده و معرفتنا له، و هذا موافق لأصول الإمامة، وللخبر المجمع عليه: «من مات...»

ولكن المعتزلة لا عذر لهم في الاعراض عن اصول الإمامة التي وافقوا عليها و سلموا بها.

و دافع بعض الحاضرين عنهم: بأنهم معذرون من جهة أخرى، في عدم إقامة الاحكام والحدود، لكن الشيعة - مع ظهور أئمتهم من وفاة الرسول صلى الله عليه و آله و سلم الى زمان الغيبة، فما عذرهم في ترك إقامة الأحكام، و في تعطيل الحدود؟!

فأجاب الشيخ: إن عدم وجود إمام لهم، ليس عذراً لهؤلاء في تعطيل الحدود و ترك الأحكام، لأن من مذهبهم أن في كل زمان طائفة من أهل الحل والعقد تكون إقامة الامام إليهم، فبإمكانهم - في كل وقت - نصب الإمام، و لا يعذرون في كفهم عن نصبه، و هم موجودون - في زمان الشيخ - معروفون ظاهرون، فإذا تبركوا ذلك كانوا عاصين ضالين.

أفهل يعترفون بالعصيان والضلال؟ كلا طبعاً.

فإن كانوا معذورين في إقامة الاحكام و تنفيذ الحدود، مع إمكانهم نصب الإمام القائم بذلك، فكذلك أئمة الشيعة معذرون من إقامتها و تنفيذها مع

الظهور.

على أن لأئمتنا عليهم السلام عذراً أوضح في ترك إقامة الحدود والأحكام وأظهر، وهو ما لا يعذر المعتزلة به في ترك نصبهم لإمام عليه السلام، وهو: أن الأئمة من أهل البيت عليهم السلام كانوا دائماً مطاردين من قبل السلطان يعيشون الخوف والفرع لاحتمال الظالمين أنهم يرون الخروج بالسيف، وأنهم ممن يعتقد جماعة فيهم الإمامة، وأنهم مراجع لإقامة الأحكام وتنفيذ الحدود. وهذا أمر واضح لا يشك فيه أحد.

لكن المعتزلة وغيرهم من الفرق لم يتعرض واحد منهم لسفك دمه ولا للتشريد والتعذيب والمطاردة، ولا خيف ولم يؤخذ على التهمة، ولا على التحقق، مع أن المعتزلة يصارحون بأرائهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجوبهما، ويتظاهرون بأنهم أصحاب الحق في الولاية والحكم والاختيار، وأن منهم أهل الحل والعقد، وينكرون طاعة الخلفاء، وهم مع ذلك آمنون من السلطان غير خائفين من سطوته.

فلا عذر لهم في ترك ما يجب عليهم من نصب الإمام لإقامة الأحكام وتنفيذ الحدود.

و أما أئمتنا فهم في تلك الأحوال معذورون بلاريب.  
والله الموفق للصواب.

وكتب

السيد محمد رضا الحسيني

الجلالي

# مسألة

أحرى غيبه الامام عليه  
السلام من املائه رضي الله عنه؟

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلواته على سيدنا محمد وآله الطاهرين

سأل بعض المخالفين فقال ما السيد جليل استار امام  
الزمان عليه السلام وغيبته اليه قد طالت مدتها وامدتها  
للابام ثم قال ان قلتم ان نبيك لا يصعبه الزمان عليه  
اعلانه وخوفه منهم على نفسه قبل لكم فقد كان الزمان  
اباه عليه السلام اصعب واعلواهم بما مضى اكثر وخوفهم  
انفسهم اشد اكبر ولم يستروا مع ذلك ولاها بواعين  
بل كانوا طاهرين حتى الامم اليقين وهذا نظر اعلا لكم  
عنه صلحنا الزمان علم واستاره بما ذكرتموه وسالت  
ادام الله عن الجواب عن ذلك

## الجواب

ان اخلافه التي صلحنا للزمان و اباه عليه وعلم السلام  
فما ينتضيه استاره اليوم و ظهورهم اياها انما زاد العلم  
بمطلان ما بوجه الحكم و ادعاه من سهوله هذا الزمان  
صلحنا الامر وضعونه على اباه فيما سلف رقله خوفه اليوم  
وكثره خوف اباه فيما سلف كذلك انه لم يكن احد من اباه  
علم السلام طيف القيام بالسيف مع ظهوره والرمم الاعالي  
نفسه حسب ما طفق امام زماننا هذا بشرط ظهوره  
وكان من مضي من انابه صلوات الله عليهم ودايموا التقيه من

هذا الجواب هو الجواب الذي ذكره في نسخة اخرى من نسخة

اللئذ اريدوا، فاجابهم اليك للهدا وقد ظهر علم في الحرب  
 فادانا الخضم بل ولا بد من ذلك لان من ادخل العلم فذو  
 المعرفة بالاخبار قبل له فلم لم يقابل بكه وما باله صبر  
 علي الاذي ولم يسع اصحابه من الكهاد ومد بلعوا انفسهم <sup>تضع</sup>  
 للاسلام وما الذي اضطروا اليه استجاروا بالنجاشي واحوج  
 اصحابه من مكة الي بلاد الجند حثوا علي اعدائهم من الاعداء  
 وما الذي دعاه الي القتال وقد صدقوا اصحابه وتناقلوا عليه  
 فقاتلهم مع ثلثه عدوهم وليف لم يقابل بالحدسه مع كره  
 انصاره ويصنعهم له علي الموت وما وجد الا خلاق العال  
 في هذه الاحوال مهما بالذلة وهو حوانيل طهوه والسلف  
 انا صلح الله ما نعلمه وعلم السلم واسساره وعيته بلا  
 كد من ذلهم يا والحمد لله المستعان به  
 وصلي الله علي محمد النبي واله وسلم لساه

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

و صلّاته علی سیدنا محمد و آله الطاهرين .  
و بعد :

سأل بعض المخالفين فقال: ما السبب الموجب لأستتار امام الزمان عليه السلام و غيبته التي قد طالّت مدتها و امتدت بها الايام، ثم قال: فان قلت: ان سبب ذلك صعوبة الزمان عليه بكثرة اعدائه و خوفه منهم على نفسه، قيل لكم: فقد كان الزمان الأول على آبائه عليهم السلام اصعب، و اعداؤهم فيما مضى اكثر، و خوفهم على نفسهم اشد و اكثر، و لم يستتروا مع ذلك و لا غابوا عن اشياعهم، بل كانوا ظاهرين حتى أتاهم اليقين، و هذا يبطل اعتلالكم في غيبة صاحب الزمان عنكم و استتاره فيما ذكرتموه، و سألتك ادا م اللّٰه عزك .

الجواب عن ذلك :

الجواب و باللّٰه التوفيق: ان اختلاف حالي صاحب الزمان و آبائه عليه و عليهم السلام فيما يقتضيه استتاره اليوم و ظهوره، اذ ذاك يقضي بطلان ما

توهمه الخصم و ادعاه من سهولة هذا الزمان على صاحب الأمر عليه السلام وصعوبته على آبائه عليهم السلام فيما سلف، و قلة خوفه اليوم و كثرة خوف آبائه فيما سلف، و ذلك انه لم يكن احد من آبائه عليهم السلام كلف القيام بالسيف مع ظهوره، و لا الزم بترك التقية، و لا الزم الدعاء الى نفسه حسبما كلفه امام زماننا، هذا بشرط ظهوره عليه السلام، و كان من مضى من آبائه صلوات الله عليهم قد ابيحوا التقية من اعدائهم، و المخالطة لهم، و الحضور في مجالسهم، و ادعوا تحريم اشهار السيوف على انفسهم، و خطر الدعوة اليها. و اشاروا الى منتظر يكون في اخر الزمان منهم يكشف الله به الغمة، و يحيي و يهدي به الأمة، لا تسعه التقية، عند ظهوره ينادي باسمه في السماء الملائكة الكرام، و يدعوا الى بيعته جبرئيل و ميكائيل في الانام، و تظهر قبله امارات القيامة في الارض و السماء، و يحيا عند ظهوره اموات، و تروع ايات قيامه و نهوضه بالأمر الابصار.

فلما ظهر ذلك عن السلف الصالح من آبائه عليهم السلام، و تحقق ذلك عند سلطان كل زمان و ملك كل اوان، و علموا انهم لا يتدينون بالقيام بالسيف، و لا يرون الدعاء الى مثله على احد من اهل الخلاف، و ان دينهم الذي يتقربون به الى الله عزوجل التقية، و كف اليد، و حفظ اللسان، و التوفر على العبادات، و الأنقطاع الى الله عزوجل بالاعمال الصالحات، امنوهم على انفسهم مطمئنين بذلك الى ما يدبرونه من شأنهم، و يحققونه من دياناتهم، و كفوا بذلك عن الظهور و الانتشار، و استغنوا به عن التغيّب و الاستتار.

و لما كان امام هذا الزمان عليه السلام هو المشار اليه بسل السيف من اول الدهر في تقادم الايام المذكورة، و الجهاد لاعداء الله عند ظهوره، و رفع التقية عن

اولياته، و الزامه لهم بالجهاد، وانه المهدي الذي يظهر الله به الحق، و يبىد بسيفه الضلال، و كان المعلوم انه لا يقوم بالسيف الا مع وجود الأنصار و اجتماع الحفدة و الأعوان، و لم يكن انصاره عليه السلام عند وجوده متهيئين الى هذا الوقت موجودين، و لا على نصرته مجتمعين، و لا كان في الأرض من شيعته طراً من يصلح للجهاد و ان كانوا يصلحون لنقل الآثار و حفظ الاحكام و الدعاء له بحصول التمکن من ذلك الى الله عزوجل، لزمته التقية، و وجب فرضها عليه كما فرضت على آبائه عليهم السلام، لأنه لو ظهر بغير اعوان لألقى بيده الى التهلكة، و لو ابدى شخصه للأعداء لم يألوا جهداً في ايقاع الضرر به، و استئصال شيعته، و اراقة دماثهم على الاستحلال، فيكون في ذلك اعظم الفساد في الدين و الدنيا، و يخرج به عليه السلام عن احكام الدين و تدبير الحكماء.

و لما ثبت عصمته، و جب استتاره حتى يعلم يقيناً - لاشك فيه - حضور الأعوان له، و اجتماع الانصار، و تكون المصلحة العامة في ظهوره بالسيف، و يعلم تمكنه من اقامة الحدود، و تنفيذ الاحكام، و اذا كان الامر على ما بيناه سقط ما ظنه المخالف من مناقضة اصحابنا الامامية فيما يعتقدونه من علة ظهور السلف من ائمة الهدى عليهم السلام و غيبة صاحب زماننا هذا عليه التحية و الرضوان و افضل الرحمة و السلام و الصلاة.

و بان مما ذكرناه فرق ما بين حاله و احوالهم فيما جوز لهم الظهور، و اوجب عليه الاستتار.

### (فصل)

ثم يقال لهذا الخصم: اليس النبي صلى الله عليه و آله قد اقام بمكة ثلاثة عشر سنة يدعو الناس الى الله تعالى و لا يرى سل السيف و لا الجهاد، و يصبر

على التكذيب له والشتيم والضرب و صنوف الاذى، حتى انتهى امره الي ان القوا على ظهره صلى الله عليه و آله و هو راعع السلى<sup>(١)</sup> وكانوا يرضخون قدميه بالأحجار، و يلقاه السفية من اهل مكة فيشتمه في وجهه و يحثو فيه التراب، و يضيق عليه احيانا، و يبلغ اعداؤه في الاذى بضروب النكال، و عذبوا اصحابه انواع العذاب، و فتنوا<sup>(٢)</sup> كثيراً منهم حتى رجعوا عن الاسلام، و كان المسلمون يسألونه الاذن لهم في سل السيف و مباينة الاعداء فيمنعهم عن ذلك، و يكفهم، و يأمرهم بالصبر على الأذى.

و روي: ان عمر بن الخطاب لما اظهر الاسلام سل سيفه بمكة و قال: لا يعبد الله سراً، فزجره رسول الله صلى الله عليه و آله عن ذلك. و قال له عبدالرحمن بن عوف الزهري: لو تركنا رسول الله صلى الله عليه و آله لأخذ كل رجل بيده رجلين الى جنب رجل منهم فقتله. فنهاه النبي صلى الله عليه و آله عما قال<sup>(٣)</sup>.

---

١ - السلى: الجلد الرقيق الذي يخرج فيه الولد من بطن امه ملفوفاً فيه، و قيل: هو في الماشية السلى، و في الناس المشيمة.

لسان العرب ١٤: ٣٩٦

٢ - في نسخة «ق»: و نفوا.

٣ - تروي كتب التاريخ ان عمر بن الخطاب عندما اعلن عن اسلامه شهر سيفه و قاتل قريشاً رغم تأكيد النبي صلى الله عليه و آله له و لاصحابه بضرورة التكتيم في اسلامهم و عدم الاصطدام مع قريش، و الغريب في الامر ان عمر اعرض عن ذلك الامر صفحاً و كانه يريد ان يظهر للناس و للمسلمين بانه اجرأ المسلمين، و اعزهم شأناً، و الاغرب من ذلك انه امتنع عن مراجعة قريش بعد ذلك عند توجه رسول الله صلى الله عليه و آله نحو مكة عام الحديبية زائراً لا يريد

و لم يزل ذلك حاله الي ان طلب من النجاشي - و هو ملك الحبشة - ان يخفر اصحابه من قريش ثم اخرجهم اليه واستتر عليه و آله السلام خائفا على دمه في الشعب ثلاث سنين، ثم هرب من مكة بعد موت عمه ابي طالب مستخفياً بهربه، و اقام في الغار ثلاثة ايام ثم هاجر عليه و آله و السلام الى المدينة و رأى النهي منه للقيام واستنفر اصحابه و هم يومئذ ثلاثمائة و بضعة عشر، و لقي بهم الف رجل من اهل بدر، و رفع التقية عن نفسه اذذاك.

ثم حضر المدينة متوجها الى العمرة، فبايع تحت الشجرة بيعة الرضوان على ائمت، ثم بداله عليه و آله السلام فصالح قريشاً و رجع عن العمرة و نحر هديه في مكانه، و بداله من القتال، و كتب بينه و بين قريش كتاباً سألوه فيه محو (بسم الله الرحمن الرحيم) فأجابهم الى ذلك، و دعوا الى محو اسمه من النبوة في الكتاب لاطلاعهم الى ذلك، فاقترحوا عليه ان يرد رجلاً مسلماً اليهم حتى يرجع الى الكفر او يتركوه فأجابهم الى ذلك، هذا و قد ظهر عليهم في الحرب (٤)

→

قتالاً و اراد ان يبعث من يبلغ اشراف قريش ذلك، حيث قال (و كما ذكرته المصادر المتعددة): يا رسول الله اني اخاف قريشاً على نفسي ...

انظر: السيرة النبوية (لابن كثير) ٣٢:٢ و ٣١٨:٣، السيرة النبوية (لابن هشام) ١:٢٧٤، الكامل في التاريخ (لابن الاثير) ٨٦:٢، تفسير القرآن العظيم (لابن كثير) ٤:٢٠٠، التفسير الكبير (للرازي) ٥٤:٢٦

٤- خرج رسول الله صلى الله عليه و آله في ذي القعدة من عام ست هجرية معتمراً لا يريد حرباً، و قد استنفر العرب و من حوله من اهل البوادي من الاعراب ليخرجوا معه و ساق معه الهدي و احرم بالعمرة ليعلم الجميع انه انما خرج زائراً لهذا البيت.

و عندما بلغ عسفان لقيه بسر (او بشر) بن سفيان الكعبي و اخبره بخروج قريش

←

فإذا قال الخصم: بلى ولا بد من ذلك ان كان من اهل العلم والمعرفة بالأخبار.  
 قيل له: فلم لم يقاتل بمكة و ما باله صبر على الاذى، ولم منع اصحابه  
 عن الجهاد و قد بذلوا انفسهم في نصرة الاسلام، و ما الذي اضطره الى  
 الاستجارة بالنجاشي و اخراج اصحابه من مكة الى بلاد الحبشة خوفا على  
 دمائهم من الاعداء، و ما الذي دعاه الى القتال حين خذله اصحابه و ثاقلوا عليه  
 فقاتل بهم مع قلة عددهم، و كيف لم يقاتل بالحديبية مع كثرة انصاره و بيعتهم  
 له على الموت، و ما وجه اختلاف افعاله في هذه الاحوال؟ فما كان في ذلك  
 جوابكم فهو جوابنا في ظهور السلف من آباء صاحب الزمان و استتاره و غيبته  
 فلا تجدون من ذلك مهرباً.

والحمد لله المستعان، و صلى الله على محمد النبي و آله و سلم تسليماً كثيراً.

→

و استعدادهم لمنازلة المسلمين و منعهم من دخول مكة، فاضطر رسول الله صلى الله عليه و آله  
 الى تغيير مسيره نحو الحديبية، فلما رأت قريش تحول مسير المسلمين ركضوا راجعين نحو مكة.  
 و بعد ذلك ارسلوا الى رسول الله صلى الله عليه و آله رسلهم لترى لاي امر قدم و ما هي  
 بغيته، و اراد صلى الله عليه و آله ان يوضح الامر لسادات قريش في مكة فطلب من عمر  
 الذهاب لكنه امتنع من ذلك خوفاً من قريش، فأرسل بدله عثمان بن ابي عفان الى ابي سفيان،  
 فاحتبسته قريش عن العودة، و شاع ان قريش قتلته، عندها دعا رسول الله صلى الله عليه و آله  
 الى قتال القوم، فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة، فأنزل الله فيها قرآناً.

الا ان قريش بعثت سهيل بن عمرو الى رسول الله صلى الله عليه و آله في طلب الصلح

فصالحهم.

انظر: تاريخ الطبري ٢: ٦٢٠، السيرة النبوية (لابن كثير) ٣: ٣١٢، السيرة النبوية (لابن

هشام) ٣: ٣٢١، التفسير العظيم (لابن كثير) ٤: ٢٠٠